وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الجزائر1. بن يوسف بن خدة

كلية الحقوق

تنظم ملتقى وطني بعنوان

# الاستثمار الثقافي في الجزائر بديل إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

## يوم : الإثنين 07 أكتوبر 2024

## الهيئة الشرفية للملتقى الوطني

أ.د. مختاري فارس، مدير جامعة الجزائر1

أ.د. مدافر فايزة، نائب مدير جامعة الجزائر1، مكلفة بالبحث العلمي

د. قسايسية عيسى، عميد كلية الحقوق

د. زيدان محمد، نائب العميد المكلف بالدراسات العليا

أ.د. نساخ فطيمة، رئيسة المجلس العلمي

---

د. قصور إسمهان / صحفية في القناة الإذاعية الجزائرية الأولى

د. بوخليفة حبيب / الممثل والكاتب والناقد السينمائي والمسرحي، أستاذ بالمعهد العالي لمهن فنون العرض والسمعي البصري

بوشيخي أحمد / رئيس جمعية الكلمة للثقافة والإعلام

عداس مفيدة / ممثلة جزائرية.

رئيسة الملتقى الوطني : د. خواص نصيرة

رؤساء اللجنة العلمية : د. خواص نصيرة / د سماتي حكيمة

رؤساء اللجنة التنظيمية : د. دريش وردة / د. بن زيادة أم السعد

رئيسة لجنة التوصيات: د. طويل نصيرة

المشرفة العامة للملتقى : السيدة دلمي مونة

## كلمة رئيسة الملتقى الوطني

لم يعد القطاع الثقافي مجالا للاستمتاع بمشتملاته فقط، كالدراما، السينما، المسرح، الموسيقى ... إلخ، بل أصبح مجالا خصبا للاستثمار وخلق الثروة.

ولقد آن الأوان للجزائر بتراثها الثقافي الفريد من نوعه في العالم، أن تنتقل بهذا المجال من قطاع مستهلك إلى قطاع منتج للثروة ومناصب الشغل، ومن قطاع يشكّل عبئا على ميزانية الدولة، إلى قطاع إقتصادي فعّال مدرّ للأموال وجاذب للاستثمار الخاص الوطني والأجنبي، الجالب للسياح.

ولا يتأتى ذلك إلا بتشجيع الاستثمار الثقافي وتذليل العقبات المالية، المؤسساتية والإدارية، وتسهيل التسويق، والتوزيع، ودعم الفنانين والمستثمرين.

وبناءا على ذلك، فإننا نهدف من خلال هذا الملتقى، إلى فتح باب النقاش بين الأساتذة الجامعيين الباحثين والأكاديميين، وكذلك المختصين في المجال الثقافي، من ممثلين ومنتجين، وناشطين في المجال الثقافي، وحتى صحفيين حول الاستثمار الثقافي في الجزائر، واقعه، عراقيله، آفاقه ورهاناته، خاصة مع السرقات التي أصبحت تطال التراث الثقافي الجزائري، وأيضا كيفية تطويره وجعله عاملا مؤثرا ومتأثرا مع القطاعات الأخرى.

وهنا نتساءل، كيف يمكن للدولة الجزائرية، أن تجعل من الاستثمار الثقافي موردا هاما للثورة لصناعة اقتصاد مستدام ؟ وكيف سيؤثر ذلك على القطاعات الأخرى، مثل قطاع النقل، التأمين، السياحة المالية ... إلخ ؟

## محاور الملتقى الوطني

المحور الأول : مفهوم الإستثمار الثقافي ومقوماته

المحور الثاني : مجالات الإستثمار الثقافي في الجزائر

أولا- الدراما، السينما، المسرح

ثانيا- الصناعات التقليدية والحرف، اللباس التقليدي الجزائري

المحور الثالث : الآليات المؤسساتية المرافقة للإستثمار الثقافي في الجزائر

أولا- وزارة الثقافة، الديوان الوطني للثقافة والإعلام، الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة

ثانيا- المجلس الوطني الاجتماعي والإقتصادي، والمتعاملين الاقتصاديين

المحور الرابع : المقاولاتية الثقافية، وعراقيل الإستثمار الثقافي

أولا- المقاولاتية الثقافية

ثانيا- العراقيل : القانونية، الإدارية، والميدانية

المحور الخامس : التسويق الثقافي

أولا- التسويق التقليدي : المتاحف، المعارض، الفنادق

ثانيا- الديبلوماسية الثقافية

ثالثا- التسويق الإلكتروني والإشهار، تسويق اليوتوبرز والمؤثرين

رابعا- دور الصحافة في الترويج للثقافة الجزائرية

المحور السادس : الحماية القانونية الوطنية والدولية للإقتصاد الثقافي الجزائري.

## أعضاء اللجنة العلمية

| | |
|---|---|
| أ.د لمطاعي نور الدين | جامعة الجزائر1 |
| أ.د سعيدان أسماء | جامعة الجزائر1 |
| أ.د نساخ فطيمة | جامعة الجزائر1 |
| أ.د. قمحوص نوال | جامعة الجزائر1 |
| أ.د. بوعمرة آسيا | جامعة الجزائر1 |
| أ.د. أكرور ميريام | جامعة الجزائر1 |
| أ.د بوجلطي عز الدين | جامعة الجزائر1 |
| أ.د. راحلي سعاد | جامعة الجزائر1 |
| أ. د. بن زايد سليمة | جامعة الجزائر1 |
| أ.د. دريسي جمال | جامعة الجزائر1 |
| أ.د. بلقاسمي كهينة | جامعة الجزائر1 |
| د. معرف ربيعة | جامعة الجزائر1 |
| د. زيدان محمد | جامعة الجزائر1 |
| د. جداييني زكية | جامعة الجزائر1 |
| د. حويشي يمينة | جامعة الجزائر1 |
| د. حبيب فاطمة | جامعة الجزائر1 |
| د طويل نصيرة | جامعة الجزائر1 |
| د. بلعباس نوال | جامعة الجزائر1 |
| د. جلاخ نسيمة | جامعة الجزائر1 |
| د. كوري إسماعيل | المركز الجامعي تيبازة |
| د. سلاوي يوسف | جامعة الجزائر1 |
| د. جادي فايزة | جامعة الجزائر1 |
| د. لخذاري محمد | جامعة الجزائر1 |
| د. بلقاسمي سليم | جامعة الجزائر1 |
| د. سماتي سعيدة | جامعة الجزائر1 |
| د. بيدة ليلى | جامعة الجزائر1 |
| د. بن غانم فوزية | جامعة الجزائر1 |

| | |
|---|---|
| د. بوروح منال | جامعة الجزائر1 |
| د. زقاري أمال | المركز الجامعي تيبازة |
| د. حدادي ريم شهاب | جامعة الجزائر1 |
| د. لباشيش سهيلة | جامعة الجزائر1 |
| د. سنوساوي سمية | جامعة الجزائر1 |
| د. مشتي أمال | جامعة الجزائر1 |
| د. براهنة أنيسة | جامعة الجزائر 3 |
| د. براني فيروز | جامعة الجزائر1 |
| د. رابطي زهية | جامعة الجزائر1 |
| د. بوعلوط فازية | جامعة الجزائر1 |
| أ. كرزازي زينب | جامعة الجزائر1 |

## أعضاء اللجنة التنظيمية

| | |
|---|---|
| د. عثامنة غنية | جامعة الجزائر1 |
| د. خواص نصيرة | جامعة الجزائر1 |
| د. جداييني زكية | جامعة الجزائر1 |
| د. طاهري شريفة | جامعة الجزائر1 |
| د. مشيد سليمة | جامعة الجزائر1 |
| د. بوروح منال | جامعة الجزائر1 |
| د. بوشعير أمال | جامعة التكوين المتواصل |
| د.عثمان أمال | جامعة الجزائر1 |
| د. هباز توتة | جامعة الجزائر1 |
| د. بن غالية سمية فاطمة الزهراء | جامعة الجزائر1 |
| د. عياد فوزية | جامعة الجزائر1 |
| ط.م. خواص حسينة | جامعة الجزائر3 |
| ط.د. توز مليكة | جامعة الجزائر1 |

## شروط ومواعيد المشاركة

- أصالة المداخلة، ويجب ألا يكون قد سبق المشاركة بها في متلقيات، أو أيام دراسية، أو سبق نشرها.

- يجب أن تندرج المداخلة ضمن أحد محاور الملتقى، مع ضرورة تحديد محور المداخلة.
- احترام منهجية البحث العلمي، عند تحرير المداخلة.
- عدد صفحات المداخلة بين : 15 صفحة، و: 20 صفحة.
- تكتب المداخلات باللغة العربية :

بخط : Simplified Arabic ، بمقياس: 14 في المتن، و: 12 في الهامش.

- تكتب المداخلات باللغة الفرنسية، أو الإنجليزية :

بخط : Times New Romain، بمقياس : 14 في المتن، و: 10 في الهامش.

- التهميش يكون آليا وبشكل كامل في أسفل الصفحة.
- قائمة المصادر والمراجع في نهاية المداخلة.
- آخر أجل لإرسال المداخلة مباشرة، كاملة، وتكون مرفقة باستمارة المشاركة، هو : 30 جويلية 2024.
- الإرسال يكون على البريد الالكتروني الآتي :

khonassira@gmail.com

- آخر أجل للرد على أصحاب المداخلات المقبولة، وإرسال برنامج الملتقى، هو : 30 سبتمبر 2024.
- تاريخ انعقاد الملتقى الوطني : 07 أكتوبر 2024.
- لاستفساراتكم، اتصلوا بنا : 0556.80.55.49

## استمارة المشاركة

الاسم واللقب ..... الرتبة .....

التخصص ..... المؤسسة المستخدمة (الكلية، والجامعة) .....

رقم الهاتف ..... البريد الالكتروني .....

محور الدراسة ..... عنوان المداخلة .....

نوع المشاركة : حضوريا / أو عن بعد .....

ملخص المداخلة بالعربية ( 05 أسطر ) .....

ملخص المداخلة بالإنجليزية .....

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل
استراتيجي لصناعة اقتصاد مستدام

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الجزائر -1- بن يوسف بن خدة

كلية الحقوق

برنامج الملتقى الوطني: 7 أكتوبر 2024

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل
إستراتيجي لصناعة اقتصاد مستدام

# الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

رئيسة الملتقى الوطني : الدكتورة خواص نصيرة

رئيسة اللجنة العلمية : د. خواص نصيرة / د. سماتي حكيمة

رئيسة اللجنة التنظيمية : د. دريش وردة / د. بن زيادة أم السعد

رئيسة لجنة التوصيات : د. طويل نصيرة

المشرفة العامة عن الملتقى : السيدة ديلمي مونة

الدكتـــورة خـــواص نصيـــرة
رئيســـة الملتقـــى الوطنـــي
الاستثمار الثقافي في الجزائر بديل
إستراتيجي لصناعة اقتصاد مستدام

جامعة الجزائر 1
نائب العميد
مكلف بالدراسات لمابعد
التدرج
كلية الحقوق

## مراسم الافتتاح: 13:00-13:30

- آيات بينات من القرآن الكريم.....
- النشيد الوطني.....
- الهيئة الشرفية:
- السيد مدير جامعة الجزائر 1 — أ.د. مختاري فارس
- السيدة نائب مدير جامعة الجزائر 1 للتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي وكذا التكوين العالي فيما بعد التدرج — أ.د. مدافر فايزة
- السيد عميد كلية الحقوق — د. قسايسية عيسى
- السيدة رئيسة المجلس العلمي — أ.د. نساخ فطيمة
- السيد نائب العميد المكلف بالدراسات العليا — د. زيدان محمد
- السيدة أكرور ميريام — مديرة مخبر آليات تحقيق التنمية الشاملة في الجزائر
- السيدة رئيسة الملتقى — د. خـــــواص نصيرة
- السيدة فريال ريمة يوسفي — مديرة اليقظة و الدراسات الإستراتيجية بوزارة الخارجية
- السيد يحياوي محمد — المدير العام للمسرح الوطني
- السيدة مفيدة عداس — فنانة و ممثلة مسرحية جزائرية
- السيدة قصور سمهان — صحفية بالقناة الأولى بالإذاعة الوطنية
- السيد بوشيخي أحمد — رئيس جمعية الكلمة للثقافة و الإعلام
- الدكتورة بن زيادة أم السعد — أستاذة محاضرة أ، كلية الحقوق .

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الاستثمار الثقافي في الجزائر بديل
استراتيجي لصناعة اقتصاد مستدام

## الجلسة العلمية الأولى:

## من : 14:00إلى 15:30

رئيس الجلسة: د/ زكية جداييني

جامعة الجزائر 1
نائب العميد
مكلف بالدراسات لمابعد
التدرج
كلية الحقوق

| التوقيت | عنوان المداخلة | اسم، لقب وصفة المتدخل | مؤسسة الانتساب |
|---|---|---|---|
| 14:10- 14 :00 | مفهوم الإستثمار الثقافي | ط.د / عمار جيلالي | جامعة سوسة ، تونس |
| 14:20-14:10 | التراث الثقافي و الإستثمار في الجزائر | د / زهرة سعيود<br>أستاذة محاضر ب | جامعة الجزائر 1 |
| 14:30-14:20 | الإستثمار الثقافي ...إقتصاد بديل لخلق بيئة إستثمارية ناجحة | طالبة الدكتوراه/ ليلى حشمان | جامعة مستغانم |
| 14:40-14:30 | الإقتصاد التقليدي و الإقتصاد الرقمي : مدخل مفاهيمي | أ .د/ إلهام بوعمرة ... أستاذة التعليم العالي<br>أ.د /آسيا بوعمرة ... أستاذة التعليم العالي | جامعة الجزائر 3<br>جامعة الجزائر 1 |
| 14:50-14:40 | متطلبات الإستثمار الثقافي السياحي في تحقيق التنمية المستدامة بالجزائر- الرؤية و التحليل . | أ. د/ عجيلة محمد... أستاذ التعليم العالي<br>أ/ سويلم سعيد ....أستاذ مساعد | جامعة غرداية |
| 15:00-14:50 | الآليات القانونية و التمويلية للإستثمار الثقافي في الجزائر | د/ خواص نصيرة<br>أستاذة محاضرة أ | جامعة الجزائر 1 |

| | | |
|---|---|---|
| 15:10 -15:00 | أهمية الإستثمار الثقافي بين متطلبات السياحة الثقافية و أولويات تحقيق التنمية المستدامة | أ. آمال عثمان<br>أستاذة مساعدة ب<br>جامعة الجزائر 1 |

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل
إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

## مناقشـــــة

الجامعة الجزائر 1
نائب العميد
مكلف بالدراسات لمابعد
التدرج
كلية الحقوق

### الجلسة العلمية الثانية:

### من16:00 إلى 18:00

### رئيس الجلسة: د / براني فيروز

### د/ سنوساوي سمية

| التوقيت | عنوان المداخلة | اسم، لقب وصفة المتدخل | مؤسسة الانتساب |
|---|---|---|---|
| 16:10-16:00 | الإستثمار في مجال الصناعة السينمائية | د/ يمينة حويشي<br>أستاذة محاضرة أ | جامعة الجزائر 1 |
| 16:20-16:10 | قانون الصناعة السينماتوغرافية الجديد 07/24 : أي دعامة للإستثمار الثقافي ؟ | د .حكيمة سماتي أستاذة محاضرة أ<br>د. سعيدة سماتي أستاذ محاضرة ب | جامعة الجزائر 1 |
| 16:30-16:20 | آليات ترقية الإستثمار في قطاع الصناعات التقليدية و الحرف في الجزائر | د/ نسيمة جلاخ<br>أستاذة محاضرة أ | جامعة الجزائر 1 |
| 16:40-16:30 | دور الصناعة التقليدية في تعزيز الإستثمار الثقافي في الجزائر | د.عماد الدين بركات<br>أستاذ محاضر أ | جامعة الطارف |
| 16:50-16:40 | الإستثمار المستدام في التراث الثقافي و الطبيعي العالمي في الجزائر . | د/ حليمة معلاوي<br>أستاذة محاضرة ب | جامعة باجي مختار، عنابة |

| | | |
|---|---|---|
| 17:00-16:50 | تكريس الإستثمار في المجال الثقافي | أ.د/ أجعود سعاد .. .أستاذ التعليم العالي<br>ط.د/ نجود طراد | جامعة العربي التبسي . تبسة |
| 17:10 -17:00 | دور الموروث الثقافي المادي في دفع عجلة التنمية في المجال السياحي | د.جدايني زكية ...أستاذة محاضرة أ<br>طالبة الدكتوراه. بوثلجي أمينة | جامعة الجزائر 1 |
| 17:20-17:10 | البعد الإقتصادي للصناعات الثقافية | د. فيروز براني .<br>أستاذة محاضرة أ | جامعة الجزائر 1 |
| 17:30-17:20 | The growth of the creative economy and cultural investment | د . أنيسة براهنة ...أستاذة محاضر ب<br>د . محمد هدير...أستاذ محاضر أ | جامعة الجزائر 3 |
| 17:40 - 17:30 | The Intersection of culture and entrepreneur ship : A comprehensive Analysis | د . بن فارح عائشة<br>أستاذة محاضرة أ | جامعة التكوين المتواصل . تندوف . |
| 17:50-17:40 | الثانوية الوطنية للفنون : هل هي خطوة جديدة لدعم الإستثمار الثقافي في الجزائر ؟ | أ.د / سعاد راحلي ...أستاذة التعليم العالي | جامعة الجزائر 1 |
| 18:00 - 17:50 | دور الديوان الوطني لحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة في تشجيع و دعم التراث الثقافي التقليدي | أ .د بلقاسمي كهينة ...أستاذة التعليم العالي<br>د. تونسي صبرينة ...أستاذة محاضرة ب | جامعة الجزائر 1 |
| | **مناقشـــة** | | |

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الاستثمار الثقافي في الجزائر بديل
إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

جامعة الجزائر 1 كلية الحقوق
نائب العميد مكلف بالدراسات لما بعد التدرج

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الاستثمار الثقافي في الجزائر بديل
إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل
إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

## الجلسة الثالثة: 19:40-18:00

## رئيس الجلسة: د/ أكرور ميريام

## د/ دريش وردة

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل
إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

| التوقيت | عنوان المداخلة | اسم، لقب وصفة المتدخل | مؤسسة الانتساب |
|---|---|---|---|
| 18:10- 18:00 | دور الإعلام في الترويج للثقافة الجزائرية . الإذاعة الوطنية أنموذجا . | د / قصور سمهان ...صحفية بالقناة الأولى و مقدمة للبرامج الفكرية . | الإذاعة الوطنية |
| 18:20- 18:10 | دور التراث الثقافي في الجذب السياحي | د/ ليلة عبديش<br>أستاذة محاضرة أ | جامعة بجاية |
| 18:30-18:20 | حماية الموروث الثقافي المادي ، خطوة أساسية لترقية الإستثمار السياحي في الجزائر | د/ نصيرة طويل<br>أستاذة محاضرة أ | جامعة الجزائر 1 |
| 18:40-18:30 | الحماية الجزائية للمتلكات الثقافية العقارية في القانون الجزائري . | د/ وردة دريش<br>أستاذة محاضرة أ | جامعة الجزائر 1 |
| 18:50 -18:40 | دور الحماية القانونية للعقار الثقافي في تشجيع الإستثمار الثقافي في الجزائر. | د/ ياسمين صدوقي<br>أستاذة محاضرة أ | المركز الجامعي عبد الله مرسلي ، تيبازة |
| 19:00 -18:50 | ترسيخ ثقافة الملكية الفكرية لدى الحرفيين من أجل حماية منتجات صناعتهم التقليدية . | فازية بوعلوط<br>أستاذة محاضرة ب | جامعة الجزائر 1 |
| 19:20 - 19:10 | الحماية الدولية للتراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية : قصبة الجزائر نموذجا . | د / يبدة ليلى<br>أستاذة محاضرة أ | جامعة الجزائر 1 |

| | | | |
|---|---|---|---|
| 19:20 - 19:30 | الجرائم الماسة بالاقتصاد الثقافي | أ.د/ نادية زواني<br>أستاذ التعليم العالي | جامعة الجزائر 1 |
| 19:30 - 19:40 | الحماية القانونية للتراث الثقافي الجزائري عن طريق اليونيسكو. | طالبة الماستر/ ياسمينة فيداح | جامعة الجزائر 1 |
| 19:40-19:50 | حماية التراث الثقافي ضمانة للتنمية المستدامة | أ. قريدي سامي<br>أستاذ محاضر ب | جامعة سطيف 2 |
| | **مناقشـــة** | | |
| 20 : 00 | **قراءة التوصيات**<br>**إختتـام الملتقـــى** | | |

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل
إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل
إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الجزائر 1 – بن يوسف بن خدة

كلية الحقوق

جامعة الجزائر 1 نائب العميد مكلف بالدراسات لما بعد التدرج كلية الحقوق

جامعة الجزائر 01 كلية الحقوق Algiers University 01 Faculty of Law

## توصيات الملتقى الوطني الموسوم بـ :

# الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

المنعقد بتاريخ : 07 أكتوبر 2024

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل
إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

رئيسة الملتقى: الدكتورة خواص نصيرة

رئيسة لجنة التوصيات: الدكتورة طويل نصيرة

جامعة الجزائر 1
نائب العميد
مكلف بالدراسات لما بعد
التدرج
كلية الحقوق

# التوصيات

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الاستثمار الثقافي في الجزائر بديل
إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

بعد الاستماع لمختلف المداخلات القيمة المدرجة ضمن الملتقى الوطني الموسوم بـ " **الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل استراتيجي لصناعة اقتصاد مستدام** "، توصلنا إلى نتيجة عامة تتمثل في ضرورة حماية كل مقومات الثقافة في الجزائر واستغلالها سياحيا، وفقا لاستراتيجية شاملة وواضحة المعالم.

ولكي تتسم مقاربة الدولة الجزائرية لهذا الموضوع بالفعالية، نقترح مجموعة من التوصيات التي تم استخلاصها من مختلف المداخلات التي تم عرضها اليوم، والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

- ضرورة وضع خلية على مستوى البرلمان للأخذ بالتوصيات.

- العمل على تعديل و مراجعة النصوص القانونية المتعلقة بالإستثمار الثقافي خاصة قانون حماية التراث الوطني 04/98 المؤرخ في 1998 .

- تعزيز تعاون الجزائر مع المنظمات الدولية مثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة "اليونيسكو"، ومنظمة العالم الإسلامي للتربية والعلوم والثقافة "إيسيسكو"، وغيرها من المنظمات ... من أجل حماية مقومات الثقافة الجزائرية، مع إدراج مقرر تعليمي بعنوان " التراث " في البرامج التعليمية للتحسيس بضرورة الحفاظ على أصالة تراثنا العريق، في خطوة مكملة لخطوة إنشاء ثانوية الفنون " علي معاشي ".

- التوعية والتحسيس لمختلف أفراد المجتمع بأهمية السياحة الثقافية، وضرورة تكاتف الجهود لحماية المنتوج الثقافي الجزائري على تنوعه.

- ضرورة التنسيق بين وزارة الثقافة ووزارة السياحة و وزارة الخارجية ، وحتى وزارات أخرى كالنقل والصحة ... لخلق مناخ مناسب للاستثمار الثقافي.

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل
استراتيجي لصناعة اقتصاد مستدام

جامعة الجزائر 1
نائب العميد المكلف بالدراسات لما بعد التدرج
كلية الحقوق

– دعوة الشباب الجامعي لإنشاء مؤسسات ناشئة في مجال الإستثمار الثقافي، مع تزويدها بامتيازات خاصة من أجل النشاط في هذا القطاع وتحريك هذا النوع من الإستثمار.

– ضرورة تعديل بعض القوانين الجزائرية على نحو يشجع مردودية الإستثمار السياحي بصفة عامة، والإستثمار السياحي في المنتجات الثقافية بصفة خاصة، وذلك من خلال منح ضمانات قانونية للمستثمرين في هذا القطاع لجلبهم إليه، مع مرافقة النصوص التشريعية بنصوص تنظيمية مناسبة لوضعها موضع التنفيذ.

– ضرورة إدراج الممتلكات الثقافية العقارية ضمن أولويات الإستثمار السياحي في الجزائر، مع ضرورة صيانة وترميم المعالم والمواقع الأثرية كحي القصبة العتيق، لحمايتها من الزوال، بالإضافة إلى ضرورة تكوين اليد العاملة المؤهلة لذلك، حتى لا تفقد معالمها التي تضفي عليها الصبغة الأثرية و/أو التاريخية، زيادة على تكوين اليد العاملة المؤهلة أيضا لتقديم أرقى الخدمات الثقافية السياحية لجلب السواح إلى الجزائر، مع تشجيع الدراسات الأكاديمية والمهنية المتخصصة في هذا المجال، وتشجيع التكوين في المجال الحرفي والصناعات التقليدية.

– إعادة النظر في معايير الجودة في المنتوج الحرفي التقليدي المحلي، حتى يستطيع منافسة المنتجات الأجنبية، ولما لا دعمها بالتكنولوجيا لتحسين جودتها، دون المساس طبعا بطابعها الحرفي التقليدي.

– التسويق للمنتجات الثقافية الجزائرية والترويج لها والإشهار للمواقع الأثرية والمعالم التاريخية والمتاحف والمنقولات الأثرية الموجودة في الجزائر، على كثرتها، وذلك عبر كل الوسائل المتاحة كالإعلام، مواقع التواصل الاجتماعي، المهرجانات، الملتقيات ....، بل وحتى من خلال تدويرها في منتجات ثقافية أخرى كالصناعة السينماتوغرافية، مع تشجيع الإنتاج السينمائي المشترك، وإدماج التمويل الأجنبي لذلك، من أجل ضمان ترقية الصناعة السينمائية

رئيسة الملتقى الدكتورة خواص نصيرة
الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

من جهة، والصناعة الثقافية السياحية برمتها من جهة ثانية، والتعريف بالموروث الثقافي المادي واللامادي الجزائري لدى شعوب هذه الدول محل الشراكة من جهة ثالثة.

- تسهيل إجراءات منح التأشيرة السياحية للأجانب، ولو بالنسبة للمواقع المصنفة من قبل منظمة اليونسكو، مع مراعاة الأبعاد الأمنية طبعا، إذ يتعين الموازنة بين مطلبي الحاجة إلى فتح أبواب الإستثمار الثقافي السياحي من جهة، واحترام الضوابط المرتبطة بالدواعي الأمنية للبلاد من جهة أخرى.

- إنشاء الهياكل الفندقية القادرة على استيعاب السواح المراد جلبهم كما ونوعا، ودعم الخدمات السياحية في الجزائر، وترقية الخدمات في مختلف القطاعات ذات الصلة بالإستثمار السياحي كقطاع النقل البري، البحري، الجوي، الصحة ... إلخ

- توفير التمويل المستدام للمشاريع الثقافية .

- فتح باب الإستثمار أمام الخواص و المتعاملين الإقتصاديين .

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل
إستراتيجي لصناعة اقتصاد مستدام

**جامعة الجزائر1**
**كلية الحقوق**

# الملتقى الوطني:الاستثمار الثقافي في الجزائر بديل استراتيجي لصناعة اقتصاد مستدام يوم 7 اكتوبر 2024

# عنوان المداخلة: التراث الثقافي و الاستثمار في الجزائر

**الأستاذة: سعيود زهرة**
**الرتبة العلمية : أستاذة محاضرة ب**

**السنة الجامعية 2024_2025**

## التراث الثقافي و الاستثمار

### مقدمة

تحتاج الدول ذات الموارد المحدودة أو ذات المورد الوحيد إلى تثمين مختلف مواردها المختلفة لرسم مستقبل لجيل واع بالتحديات التي تحيط به، و يمكن في هذا السياق الالتفات إلى الثقافة و الاستثمار فيها .

رغم اعتبار القطاع الثقافي لفترة انه قطاع غير منتج أصبح قطاع الثقافة قطاع نشاط اقتصادي متكامل،و نتيجة للازمة المالية العالمية المستمرة التي تكبح نمو اغلب الدول في العالم ، ظهر مفهوم جديد يدعى" **ثقافة و نمو**"، و ذلك خلال العشر سنوات الأخيرة و هو ما تسعى إليه الجزائر في السنوات الأخيرة .

و الجزائر على غرار باقي دول العالم تسعى إلى تنويع مصادر دخلها وعدم رهن مستقبل الأجيال بمورد أيل للزوال ، و هو ما جعلها تفكر في استغلال ما يمكن استغلاله في القطاع الثقافي من اجل إثراء مواردها، و لعل ما يعكس اهتمام الدولة الجزائرية بالاستثمار عامة و الاستثمار الثقافي خاصة هو نص المادة 43 من دستور2016(1)، و التي نصت على انه:" **حرية الاستثمار و التجارة معترف بها ،و تمارس في إطار القانون.**

**تعمل الدولة على تحسين مناخ الأعمال ،و تشجع ازدهار المؤسسات دون تمييز خدمة للتنمية الاقتصادية الوطنية ....الخ.**"

و تبعا لما جاء في دستور 2016 قام المشرع الجزائري بعدة إصلاحات على النصوص القانونية التي تحكم المجال الاقتصادي و في مقدمتها قانون الاستثمار الذي تم إصداره مباشرة بعد دخول النص الدستوري حيز التطبيق وفي مقدمة هذه الإصلاحات قانون الاستثمار رقم 16_09 المؤرخ في3 أوت 2016 (2)، الملغى بموجب القانون 22_08المؤرخ في 24 يوليو 2022، المتعلق بالاستثمار(3).

و انطلاقا من ذلك تمت معالجة هذا الموضوع انطلاقا من الإشكالية التالية : **باعتبار أن الموروث الثقافي يساهم في اقتصاد الدولة الجزائرية كونه مكملا لمورد المحروقات ما هو المقصود بالتراث الثقافي ؟ وهل تم فتح المجال للاستثمار في هذا القطاع؟**

تمت الإجابة على هذه الإشكالية وفق محورين هما:

**المحور الأول : مفهوم التراث االثقافي**

**المحور الثاني: فتح المجال للاستثمار في التراث الثقافي**

**المحور الأول: مفهوم التراث الثقافي**

تجاوز قطاع الثقافة تلك الأدوار و الوظائف التقليدية كالقراءة و الكتابة و النشر و توجيه المشاعر وصياغة القيم و غيرها من الواجبات المهمة و الضرورية التي مارستها الثقافة لقرون طويلة ، فقد أصبحت احد الميادين المهمة في الاقتصاد العالمي ، حيث تساهم في ضخ المليارات لخزائن الدول ،و توفر الوظائف و الفرص لملايين البشر .

الثقافة تدار كما لو كانت صناعة تنتج الكثير من السلع و البضائع دون الإخلال طبعا بممارسة دورها الثقافي و التنويري.

الثقافة العصرية هي إحدى مرتكزات الاقتصاد القومي ،و منتج وطني يساهم في تنوع و تعدد مصادر الدخل ، لتتحول الثقافة من قطاع مترهل ينتظر الدعم و التمويل لينفذ مشاريعه وبرامجه الثقافية و التنويرية ، إلى قطاع وجهه ناعم بملامح ثقافية و إبداعية و لكنه يدار بشكل احترافي و مهني ،تماما كما لو كان شركة تستثمر في منتجات الثقافة التي أصبحت تحقق أرباحا كبيرة و تضمن الاستمرارية .

الثقافة بمفهومها الاقتصادي ستساهم في تحقيق التنمية الوطنية الشاملة و المستدامة ،بل و يمكن استثمارها في تصميم مستقبل الدولة.

عرف القانون رقم 98_04 السالف الذكر في مادته الثانية بأنه: " **جميع الممتلكات العقارية ، و العقارات بالتخصيص ،و المنقولة ، الموجودة على ارض عقارات الأملاك الوطنية و في داخلها، المملوكة للأشخاص الطبيعي أو المعنويين تابعيين للقانون الخاص و الموجودة كذلك في الطبقات الجوفية للمياه الداخلية و الإقليمية الوطنية الموروثة من مختلف الحضارات المتعاقبة منذ عصر ما قبل التاريخ إلى يومنا هذا**".

**و تعد جزءا من التراث الثقافي للأمة أيضا الممتلكات الثقافية غير المادية الناتجة عن تفاعلات اجتماعية و إبداعات الأفراد و الجماعات عبر العصور و التي لا تزال تعرب عن نفسها منذ الأزمنة الغابرة إلى يومنا هذا "،**

**و انطلاقا من هذه المادة يقسم الموروث الثقافي إلى تراث مادي (3) و تراث غير مادي .**

**أولا :التراث المادي**

**و يقصد به كل ما يستطيع الانسان ان يلمسه من عناصر و اشياء التي تخضع دائما لعامل التغيير المستمر و التي سعى الانسان لاكتسابها او اختراعها من اجل اشباع حاجاته الاساسية .**

**و يشمل التراث المادي الممتلكات الثقافية العقارية و الممتلكات الثقافية المنقولة** (4)و هي :

**_ الممتلكات الثقافية العقارية**(5):

تشمل هذه الممتلكات ما يلي:

_ المعالم التاريخية: ذكر منه قلعة بني حماد ، جميلة ،القصبة ، تيمقاد...الخ.

_المواقع الأثرية: نذكر منها مقام الشهيد ، تمثال الأمير عبد القادر مسجد كتشاوة ...الخ

_المجموعات الحضرية أو الريفية(6)

**_ الممتلكات الثقافية المنقولة**(7)

و تشمل الممتلكات الثقافية المنقولة على وجه الخصوص ما يلي:

_ ناتج الاستكشافات و الأبحاث الأثرية في البر و تحث الماء .

_ الأشياء العتيقة مثل الأدوات و المصنوعات الخزفية ، والكتابات و العملات و الأختام و الحلي و الألبسة التقليدية و الأسلحة ،و بقايا المدافن.

_ العناصر الناجمة عن تجزئة المعالم التاريخية .

_المعدات الانتروبلوجية و الاثنولوجية.

_ الممتلكات الثقافية المتصلة بالدين و بتاريخ العلوم و التقنيات و تاريخ التطور الاجتماعي و الاقتصادي و السياسي

_ الممتلكات ذات الأهمية الفنية مثل اللوحات الزيتية و الرسوم المنجزة كاملة باليد على أية دعامة من أية مادة كانت.

_ الرسمات الأصلية و الملصقات و الصور الفوتوغرافية باعتبارها وسيلة للإبداع الأصيل.

_ التجميعات و التركيبات الفنية الأصلية من جميع المواد مثل منتجات الفن التمثالي و التقش من جميع المواد ، و تحف الفن التطبيقي في مواد مثل الزجاج و الخزف و المعدن و الخشب....الخ.

_ المخطوطات و المطبوعات طباعة استهلاكية و الكتب و الوثائق و المنشورات ذات الأهمية الخاصة.

_ المسكوكات ( أوسمة وقطع نقدية ) أو الطوابع البريدية.

_ وثائق الأرشيف بما في ذلك تسجيلات النصوص، و الخرائط و غير ذلك من معدات رسم الخرائط ، و الصور الفوتوغرافية ، و الأفلام السينمائية و المسجلات السمعية ، و الوثائق التي تقرا عن طريق الآلة(8)

**ثانيا التراث الثقافي غير مادي**(9)

تعرف الممتلكات غير المادية بأنها "**مجموعة معارف أو تصورات اجتماعية أو معرفة أو مهارة أو كفاءات أو تقنيات قائمة على التقاليد في مختلف ميادين الثرات الثقافي ، و تمثل الدلالات الحقيقية للارتباط بالهوية الثقافية و يحوزها شخص أو مجموعة أشخاص**".

و يتعلق الأمر بالميادين الآتية على الخصوص :

علم الموسيقى العريقة و الأغاني التقليدية و الشعبية ، و الأناشيد و الإلحان و المسرح و فن الرقص و الإيقاعات الحركية و الاحتفالات الدينية و فنون الطبخ و التعبير الأدبية الشفوية و القصص التاريخية و الحكايات و الحكم و الأساطير و الألغاز و الأمثال و الأقوال المأثورة و المواعظ و الألعاب التقليدية .

و الاستثمار في التراث الثقافي يعد مصدرا هاما و ثروة كبيرة لو أحسن استغلاله في المجال السياحي ، حيث يساهم في نمو الاقتصاد الوطني من خلال ما يجلبه من عملة صعبة و انتعاش للقطاعات الأخرى، كالنقل و الصحة و الفندقة ..الخ(10).

وورثت الجزائر عند استقلالها عدد كبيرا من البنى التحتية الثقافية ، منها المسرح القومي الجزائري( اوبرا الجزائر سابقا) بالإضافة إلى 458 صالة سنما ، تدهور حال الكثير منها لاسيما صالات السينما في حين بنى القليل من الأماكن الثقافية مقارنة بالبلدان الأخرى.

و في سنة 2016 أحصى نحو 500 مبنى ثقافي قيد الاستخدام في مختلف أنحاء البلاد تتمركز جل هده المباني في الجزائر العاصمة و تمولها وزارة الثقافة.

و تجدر الاشارة الى ان الدولة الجزائرية قد انشات الوكالة الوطنية لادارة انشاءات المشاريع الثقافية الكبرى نذكر منها متحف الفن الحديث في وهران و المشاريع الثقافية في مدينة سيدي عبد الله...الخ.

**المحور الثاني: فتح المجال للاستثمار الخاص في القطاع الثقافي**

تجاوز قطاع الثقافة تلك الأدوار و الوظائف التقليدية كالقراءة و الكتابة و النشر و توجيه المشاعر وصياغة القيم و غيرها من الواجبات المهمة و الضرورية التي مارستها الثقافة لقرون طويلة ، فقد أصبحت احد الميادين المهمة في الاقتصاد العالمي ، حيث تساهم في ضخ المليارات لخزائن الدول ،و توفر الوظائف و الفرص لملايين البشر .

الثقافة تدار كما لو كانت صناعة تنتج الكثير من السلع و البضائع دون الإخلال طبعا بممارسة دورها الثقافي و التنويري.

الثقافة العصرية هي إحدى مرتكزات الاقتصاد القومي ،و منتج وطني يساهم في تنوع و تعدد مصادر الدخل ، لتتحول الثقافة من قطاع مترهل ينتظر الدعم و التمويل لينفذ مشاريعه وبرامجه الثقافية و التنويرية ، إلى قطاع وجهه ناعم بملامح ثقافية و إبداعية و لكنه يدار بشكل احترافي و مهني ،تماما كما لو كان شركة تستثمر في منتجات الثقافة التي أصبحت تحقق أرباحا كبيرة و تضمن الاستمرارية .

الثقافة بمفهومها الاقتصادي ستساهم في تحقيق التنمية الوطنية الشاملة و المستدامة ،بل و يمكن استثمارها في تصميم مستقبل الدولة.(12)

و في هذا الإطار اتسم القطاع الثقافي في الجزائر مند الاستقلال سنة 1962 بستحواد الدولة على تسييره وذلك نتيجة لزيادة في ميزانية قطاع الثقافة في الفترة السابقة لسنة 2016 ، حيث بسطت الدولة الجزائرية هيمنتها في تسيير هذا القطاع ، غير أنه و نتيجة للانخفاض الحاد في ميزانية وزارة الثقافة سنة 2016 شنت وزارة الثقافة حملة نوعية حول أهمية الاستثمار الخاص في القطاع الثقافي بغرض تطوير الاقتصاد الوطني، رغم وجود قوانين سابقة تعرقل هذا الاستثمار،و هو ما يتأكد من خلال تصريح وزير الثقافة **عز الدين ميهوبي** أن ذاك عندما قال:" **ان المرحلة القادمة لتسيير القطاع ستعتمد أساسا على فكرة الاستثمار الثقافي و الابتعاد عما اسماه الثقافة الاستهلاكية" وواصل في ذات السياق "ان دور الدولة يتمثل في توفير شروط العمل الثقافي من قوانين و مرافق و تكوين**"".(13)

و تجدر الإشارة إلى الاستثمار في القطاع الثقافي مند بداية سنة 2010 أصبح يخضع لأحكام الأمر 01_03 المتعلق بتطوير الاستثمار، و ذلك حسب المادة 48 من قانون رقم 09_09 المتضمن قانون المالية ، حيث تنص صراحة على أنه:" ت**خضع ترتيبات الأمر 01_03 المعدل و المتمم و المتعلق بتطوير الاستثمار ، الاستثمارات المحققة من طرف الشركات التي تستهدف النشاطات الثقافية ولاسيما تلك المتعلقة بالسينما و الكتاب**".

غير أنه و بصدور القانون رقم 16_09 المؤرخ في 3 أوت 2016، والمتعلق بترقية الاستثمار السالف الذكر، تم إلغاء أحكام الأمر 01_03(14)، ، غير ان قانون 2016 قد الغي بموجب القانون 22_18 و الذي يعتبر القانون العام المنظم للاستثمار في الجزائر ، و بذلك يخضع له الاستثمارات في القطاع الثقافي بحكم انه لا يوجد نص خاص ينظم الاستثمار الثقافي.

و يهدف هذا القانون إلى تنظيم الاستثمار و حقوق المستثمرين و التزاماتهم و الأنظمة التحفيزية المطبقة على الاستثمارات في الأنشطة الاقتصادية لإنتاج السلع و الخدمات المنجزة من طرف الأشخاص الطبيعين و العنويين أو الأجانب مقيمين كان واو غير مقيمين.

و يشجع هذا القانون الاستثمار بهدف تصمين الموارد الطبيعية و الموارد الأولية المحلية ، ....الخ.

و منح قانون الاستثمار لسنة 2022 قدرا معتبرا من الضمانات تشجيعا منه على الاستثمار الأجنبي،و منها حق المستثمر في الطعن ، بالإضافة إلى الاستفادة زيادة من الامتيازات و الإعفاءات الجبائية المنصوص عليها في القواعد العامة يستفيد المستثمرين من احد الأنظمة التحفيزية التالي:

_ النظام التحفيزي للقطاعات ذات الأولوية " نظام القطاعات".

_ النظام التحفيزي للمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة " نظام المناطق"

_ النظام التحفيزي الموجه للاستثمارات ذات الطابع المهيكل" نظام الاستثمارات المهيكلة"

غير انه و بالرغم من أن قانون الاستثمار الأخير قد جاء بأمور جد ايجابية من شانها أن تحفز المستثمر للاستثمار عموما و الثقافي خاصة إلا أن عدد الاستثمارات في الموروث الثقافي تكاد تكون منعدمة و بالتالي يبقى يعتبر قطاع غير منتج حيث سجلت حسب إحصائيات وكالة الأنباء الرسمية بعد صدور أخر قانون للاستثمار أكثر من 1694 مشروع استثماري منها 862 مشروع في القطاع الصناعي،و 233 مشروع قطاعات البناء و الأشغال العمومية ،و 223 مشروع نقل و 95 مشروع خدمات،و 52 مشروعا سياحيا....الخ ، دون وجود لأي استثمارات ثقافية بصفة مباشرة.

**<u>الخاتمة:</u>**

في ختام هذه الورقة البحثية نقول أن القطاع الثقافي يعتبر من القطاعات المساهمة في الاقتصاد الوطني ، ما جعل الدولة الجزائرية تفكر في استغلال هذا القطاع ( الموروث الثقافي ) ، و ذلك بغية الاستفادة منه و جعله موردا لا يستهان به تكميليا لموارد

المحروقات ، و لعل ما يبرز هذا التوجه هو فتح المجال للاستثمار الخاص في هذا القطاع و تعزيزه بمجموعة من الامتيازات التي من شأنها أن تشجع المستثمر للاستثمار فيه.

و بالرغم من اهتمام الدولة بالاستثمار في القطاع الثقافي إلا أن الواقع لا يعكس ذلك، حيث تكاد تنعدم الاستثمارات في القطاع الثقافي، بالرغم من أن الجزائر تزخر بتراث ثقافي مادي و غير مادي معتبر، و لو تم الاستثمار فيه بجدية لأصبح دون أي شك مورد مهما لا يقل أهمية عن مورد المحروقات .

و حتى يحقق القطاع الثقافي الدور المنتظر منه في الاقتصاد الوطني نقترح ما يلي:

_ضرورة تعديل القانون 98_04 ليساير المستجدات الراهنة.

_ ضرورة إقامة تعاون فعلي بين القطاع الثقافي و السياحي من أجل التحسين و الترويج للموروث الثقافي ، كون أن هذا الأخير يعتبر من مقومات الاستثمار السياحي.

_ ضرورة إشراك الشباب الحائز على شهادات من اجل إقامة مؤسسات ناشئة تستثمر في القطاع الثقافي، مع تحفيزهم بامتيازات لاسيما منها الإعفاءات الضريبية....الخ.

الهوامش:

(1) الصادر بموجب القانون رقم 16_01 المؤرخ في 6مارس 2016 المتضمن التعديل الدستوري، ( الجريدة الرسمية ، المؤرخة في 7 مارس 2016 ، العدد 14، ص 2)

(2)

(3) و يقصد به كل ما يستطيع الإنسان أن يلمسه من عناصر و أشياء التي تخضع دائما لعامل التغيير المستمر و التي سعى الإنسان لاكتسابها أو اختراعها من اجل إشباع حاجاته الأساسية.

(4) انظر المادة 3 من القانون 98_04 السالف الذكر.

(5) تم تنظيمها في القانون 98_04 ضمن الباب الثاني المعنون ب**" الممتلكات الثقافية العقارية و حمايتها"** والذي ضم المواد من 8 إلى 49.

(6) انظر المادة 8 من القانون 98_04 السالف الذكر.

(7) تم تنظيمها في القانون 98-04 ضمن الباب الثالث المعنون**" حماية الممتلكات الثقافية المنقولة "** و الذي ضم المواد من 50 إلى 66.

(8) انظر المادة 50 من القانون 98_04.

(9)تم تنظيمها في الباب الرابع من القانون 98_04 ، المعنون ب**" الممتلكات الثقافية غير المادية "** و تضمن المواد من 67 إلى 69.

(10)الهام فاضل، دور الموروث الثقافي المادي في ترقية الاستثمار السياحي في الجزائر، مجلة القانون و العلوم البيئية، المجلد 2،العدد2سنة 2023

(11) حيث نصت المادة 48 منه على أن الاستثمارات التي تقوم بتنفيذها الشركات التي تستهدف القيام بنشاطات ثقافية .

(12) جريدة الخبر ، 28 مارس 2016.

(13) و ذلك دون المساس بالحقوق و المزايا التي اكتسبها المستثمر بموجب التشريعات السابقة لهذا القانون ( انظر المادة 35 من القانون 16_09).

(14) قالون جيلالي، الصناعات الثقافية كخيار استراتيجي لتنويع الاق لاقتصاد الوطني مع الإشارة إلى بعض التجاري الدولية الناجحة، ص46.

**<u>الهوامش:</u>**

(1) الصادر بموجب القانون رقم 16_01 المؤرخ في 6مارس 2016 المتضمن التعديل الدستوري، ( الجريدة الرسمية ، المؤرخة في 7 مارس 2016 ، العدد 14، ص 2)

(2) الجريدة الرسمية ، المؤرخة في 3 غشت 2016،العدد 46،ص 18.

(3) الجريدة الرسمية ، المؤرخة في 28 يوليو 2022، العدد 50،ص5.

(4) و يقصد به كل ما يستطيع الإنسان أن يلمسه من عناصر و أشياء التي تخضع دائما لعامل التغيير المستمر و التي سعى الإنسان لاكتسابها أو اختراعها من اجل إشباع حاجاته الأساسية.

(5) انظر المادة 3 من القانون 98_04 السالف الذكر.

( 6) تم تنظيمها في القانون 98_04 ضمن الباب الثاني المعنون ب**" الممتلكات الثقافية العقارية و حمايتها"** والذي ضم المواد من 8 إلى 49.

(7) انظر المادة 8 من القانون 98_04 السالف الذكر.

(8) تم تنظيمها في القانون 98-04 ضمن الباب الثالث المعنون**" حماية الممتلكات الثقافية المنقولة "** و الذي ضم المواد من 50 إلى 66.

(9) انظر المادة 50 من القانون 98_04.

10)تم تنظيمها في الباب الرابع من القانون 98_04 ، المعنون ب**" الممتلكات الثقافية غير المادية "** و تضمن المواد من 67 إلى 69.

(11)الهام فاضل، دور الموروث الثقافي المادي في ترقية الاستثمار السياحي في الجزائر، مجلة القانون و العلوم البيئية، المجلد 2،العدد2سنة 2023

(12) حيث نصت المادة 48 منه على أن الاستثمارات التي تقوم بتنفيذها الشركات التي تستهدف القيام بنشاطات ثقافية .

(13) جريدة الخبر ، 28 مارس 2016.

(14) و ذلك دون المساس بالحقوق و المزايا التي اكتسبها المستثمر بموجب التشريعات السابقة لهذا القانون ( انظر المادة 35 من القانون 16_09).

(15) قالون جيلالي، الصناعات الثقافية كخيار استراتيجي لتنويع لاقتصاد الوطني مع الإشارة إلى بعض التجاري الدولية الناجحة، ص46.

**جامعة الجزائر 1 كلية الحقوق**

**مداخلة في الملتقى الوطني الاستثمار الثقافي في الجزائر**

**بديل استراتيجي لصناعة اقتصاد مستدام**

**يوم 7 أكتوبر 2024**

**محور المداخلة: المحور الأولى**

# عنوان المداخلة: الآليات القانونية والتمويلية للإستثمار الثقافي في الجزائر

**ملخص:**

تكتسي الثقافة أهمية كبيرة في حياة المجتمعات باعتبارها تُعبر عن ماضـــي وحاضـــر ومستقبل الأمم، ولا يمكن بناء شباب متماسك وقادر على خلق الثروة دون تغدية ثقافية، وقد أولت الدولة الجزائرية في السنوات الأخيرة أهمية كبيرة للاستثمار في مجال الثقافة لجعل هذا القطاع من قطاع مستهلك الى قطاع منتج خلاق لثروة.

**الكلمات المفتاحية:** الإستثمار، الثقافية، الآليات .

**مقدمة:**

تعتبر الثقافة وحرية الابداع حق مكفول بموجب الدســـتور، وقد عملت وزارة الثقافة الجزائرية على تثمين واستغلال الموارد الثقافية المتنوعة التي تزخر بها الجزائر وتفعيل دورها في الإســتثمار الثقافي الاقتصــادي، والانتقال بالثقافة من قطاع مســتهلك وعبء كبير على خزينة الدولة الى قطاع منتج يســاهم في بناء صــناعة ثقافية، تتفاعل مع قطاعات أخرى لا تقل أهمية (كالاقتصاد، السياحة، النقل ...الخ) مما ينعكس بالإيجاب على الاقتصاد الوطني.

يعتبر السوق الثقافي مجالا خصبا للاستثمار خاصة مع التحولات الكبيرة التي يشهدها العالم، حيث أصبح هذا المجال وسيلة لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة بتوفير مناصب الشغل وتوفير الموارد المالية للمؤسسات الثقافية وزيادة الصادرات .

لا يتأتى هذا النوع الجديد من الاستثمار إلا من خلال إتاحة الفرصة للفنانين والمؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات البنكية ورجال الأعمال المهتمين بالاستثمار في المجال الثقافي .

إن الاستثمار الثقافي يحتاج إلى ميكانيزمات وآليات تجعله قطاع منتج ومصدر للثروة.

مما سبق نطرح الإشكالية التالية:

**ماهي الآليات التشجيع الاستثمار الثقافي في الجزائر؟**

للإجابة عن هذه الاشكالية، نقسم دارستنا إلى محورين:

**المحور الأول:** مجالات الاستثمار الثقافي في الجزائر.

**المحور الثاني:** الآليات التشريعية للاستثمار الثقافي في الجزائر.

**المحور الثالث:** الاليات التمويلية للاستثمار الثقافي في الجزائر.

**المحور الأول: مجالات الاستثمار الثقافي في الجزائر**

يقوم الاستثمار الثقافي على منطق اقتصادي لأنه يعتبر موردا هاما يمكن استغلاله والانتفاع منه، وقد اتبعت الدولة الجزائرية سياسة واستراتيجية للتنويع الاقتصادي.[1]

لذلك تعمل في الآونة الأخيرة على الاهتمام أكثر بالاستثمار الثقافي خاصة وأن التنوع الثقافي كبير جدا في الجزائر، ويأخذ عدة مجالات من أهمها:

1. صناعة الكتاب (النشر)
2. هندسة العمارات
3. الفنون المسرحية
4. الدراما والسينما
5. الأزياء والطبخ التقليدي
6. الرقص والموسيقى
7. التصميم والبرمجيات

إن طبيعة المنتجات الثقافية تجعلها من بين الصناعات غير المناسبة والملوثة بالبيئة والأقل استنزافا للموارد الطبيعية جعل منها أكثر استقطابا من عدة دول خاصة الو. م أ (هولوود) الهند (بوليوود) التي تنتج أكثر من 1200 فيلم في السنة وتدر أموالا طائلة وصلت في 2018 إلى 37 مليار دولار، ضف إلى ذلك السينما والدراما التركية التي عرفت انتشارا واسعا في المنطقة العربية خاصة في العشر (10) سنوات الأخيرة، وقد أثرت تأثيرا كبيرا على الاقتصاد التركي وعلى السياحة التركية، فتتجاوز مداخيلها حوالي 400 مليون دولار في السنة، كما أن نسبة السواح في تركيا زادت بنسبة كبيرة وخاصة لزيادة مواقع التصوير.

[1] يوم 2024/02/13 نظمت وزارة الثقافة والفنون لقاءً وطنيا حول آليات الاستثمار في مجال السينما بمشاركة الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار.
يوم 3 الى 5 أفريل 2021 منتدى وطني حول الاقتصاد الثقافي.

أما الدراما الجزائرية تعرف في الآونة الأخيرة تطوراً ملحوظاً من ناحية السـيناريو وقوة الأداء ولكن تبقى محلية[1].

دون رواج في الخارج وحتى في الدول العربية بداعي عدم فهم اللهجة الجزائرية .

**المحور الثاني: الآليات القانونية لتشجيع الاستثمار الثقافي في الجزائر.**

سنحاول في هذا المحور تسليط الضوء على النصوص القانونية المنظمة للاستثمار الثقافي، والتي تتراوح بين الأحكام القانونية العامة المنصـــوص عليها في الدســـتور وفي قانون الاستثمار، والأحكام القانونية الخاصة بتشجيع الاستثمار الثقافي في الجزائر.

**أولا: الأحكام القانونية العامة المنصوص عليها في الدستور وقانون الاستثمار 2022.**

نصـــت المادة 61 من الدســـتور الجزائري المعدل بتاريخ 2020/12/30 [2]على أن "حرية التجارة والاستثمار والمقاولة مضمونة، وتمارس في إطار القانون"، كما تنص المادة 74 من الدستور أن "حرية الابداع الفكري بما في ذلك أبعاده العملية والفنية مضمونة"، أما المادة 75 ذهبت إلى أكثر من ذلك وهو أن "الحق في الثقافة مضـــمون لكل شـــخص الحق في الثقافة بشكل متساو مع الاخرين، تحمي الدولة التراث الثقافي الوطني المادي وغير المادي وتعمل على الحفاظ عليه" .

يُستشف من هذه المواد السالفة الذكر أن الدستور الجزائر فتح باب الابداع والاستثمار الثقافي أمام المتعاملين الوطنين والأجانب مع احترام خصوصية المجتمع الجزائري .

أما بخصوص تطبيق أحكام قانون الاستثمار على الاستثمار الثقافي كان ذلك ابتداء من سنة 2001 أين أصـــبح الاســـتثمار في مجال القطاع الثقافي يخضـــع الأحكام الأمر 01-03

[1] يوم 4 مارس 2024 تم المصادقة على قانون الصناعة السينما توغرافية.

[2] مادة 62 من الدستور" تعمل السلطات العمومية على حماية المستهلكين بشكل يضمن لهم الأمن والسلامة والصحة وحقوقهم الاقتصادية "، ج.ر عدد 82.

الصـادر سـنة 2001 المتضـمن قانون الاسـتثمار الملغى بموجب قانون الاسـتثمار المعدل بتاريخ 2016 إلى غاية القانون الساري المفعول 2020 .

ومن أجل تشجيع الاستثمار في المجال الثقافي نصت أحكام قانون الاستثمار على التحفيزات والاعفاءات الجبائية للمستثمرين في هذا المجال من بينها ما يلي:

أ- الاعفاء من الحقوق الجمركية ومن الرسـم على القيمة المضـافة بالنسـبة للسـلع المستوردة (كالتجهيزات الثقيلة للتصوير وكل ما يدخل في الإنتاج السمعي البصري ) التي تدخل في إنجاز الاستثمار .

ب- تستفيد من إعفاء دائم في مجال الضريبة على أرباح الشركات مبالغ الايرادات المحققة من أعمال الفرق والأجهزة الممارسة للنشاط المسرحي .

ج -في إطار تحديد الربح الجبائي، فإنه يمكن خصـم التكاليف من الضـريبة على الدخل الإجمالي أو من الضـريبة على أرباح الشـركات، والتي تكون متعلقة بالنشـاطات ذات الطابع الثقافي التي تهدف الى ترميم المعالم الأثرية والمناظر التاريخية المصـنحة، توعية الجمهور وتحسيسه بجميع الوسائل المتعلقة بالتراث المادي واللامادي، المهرجانات الثقافية في إطار النشاطات المساهمة في ترقية الموروث الثقافي ونشر الثقافة.

د- تعفى من الضـريبة الجزافية مبالغ الايرادات المحققة من قبل الفرق المسـرحية، والحرفيون التقليديون وكذلك الأشخاص الذين يمارسون نشاطا فنيا.

ومن النصـوص القانونية الخاصـة للاسـتثمار في المجال الثقافي قانون التراث الثقافي لعام 1998 قانون 98-04 المتعلق بحماية التراث والذي هو الآن محل مراجعة وذلك استجابة للمستجدات الداخلية والخارجية المرتبطة بصوت التراث الثقافي وكذلك خاصة وأنه لا يتماشـى مع الاتفاقيات الدولية ، وكانت أول مراجعة عام 2018 ثم عام 2020، ولا يتأتى ذلك إلا بتظافر الجهود بين كل الفواعل (المؤسـسـات الثقافية، المؤسـسـات

الوزارية الأمنية، المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي ، والمرصد الوطني للمجتمع المدني...الخ)

**المحور الثالث: الآليات التمويلية لمشاريع الاستثمار في القطاع الثقافي**

هناك عدة آليات تمويلية لمشاريع الاستثمار الخاصة بالقطاع الثقافي يمكن ذكرها كالآتي:

أ- **صناديق الاستثمار**: أنشأت الدولة عدة صناديق استثمارية مثل : المؤسسة المالية للإستثمار والمساهمة والتوطيق، الشركة المالية الجزائرية الأوروبية للمساهمية، صندوق الاستثمار في مجال الصناعة السينماتواغرفية.

ب- **الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب** : حيث ثم توقيع إتفاق بين وزارة الثقافية ووزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، بتاريخ 2021 يمكن بموجب للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من تمويل مشاريع فنية وثقافية.

ج- **صندوق تنمية الفن السينامي وتقنياته وصناعته**: مهمته المشاركة في تمويل الإنتاج السمعي البصري الجزائري وتمويل فضلا عن منح اعانات لإنتاج الأفلام الجزائرية وعصرته الصناعات التقنية .

د- **الصندوق الوطني لترويج وتطوير الفنون الآداب**: بموجب قرار وزاري مشترك في 9 مارس 1999، فإنه تمنح الإعانات قصد ترقية الابداع الأدبي عدة فئات مثل : مؤلفي المصنفات الأدبية المكتوبة الأصلية مترجمتي المصنفات الأدبية قصد نشرها باللغة العربية ،دعم مؤلفي المصنفات المسرحية والدرامية والموسيقية، منظمي التظاهرات الفنية والثقافية الهادفة إلى صقل المواهب .

**هـ- رعاية النشاطات الثقافية**: تستفيد المؤسسات الملتزمة بنفقات الاستثمار المالي والكفالة والرعاية لفائدة الأنشطة الثقافية من خصم يقدر ب 10% من رحم أعمال السنة المالية كنشاطات الإنتاج والنشر الفني والأدبي.

**خاتمة**

كخاتمة لهذا الموضوع يمكن القول أن آليات الاستثمار الثقافي في الجزائر تبقى غير كافية سواء من حيث التشريعات التي لا تزال بعيدة كل البعد الذي يعرفه قطاع الثقافة التي أصبحت مداخيله في الدول المتطورة تفوق مداخيل الصناعات الثقيلة، أو من حيث آليات التمويل التي مازالت حل المشاريع الإنتاجية تعتمد على الدولة المتعاملين الاقتصاديين الذين لم يستثمروا في هذا المجال بالرغم من أنه مجال خصب ومنتج للثروة.

وعليه يمكن تقديم التوصيات الآتية:

- ضرورة تحيين وتعديل القوانين الجزائرية بما يتطلبه الاقتصاد الجديد، الذي صلبه المعرفة.
- ضرورة فتح أبواب الإستثمار أمام الخواص الخاصة المتعاملين الاقتصاديين.
- ضرورة تعزيز الدبلوماسية الثقافية في إطار الترويج للثقافة الجزائرية.
- ضرورة العمل على فتح باب الاستثمار في المجال الثقافي في كل أنواع المجالات المنتجة (صناعة تقليدية، مسرح، دراما، سينما)
- ضرورة الأخذ بالخبرات في التمثيل والإنتاج في إطار التوأمة الثقافية.

**Anissa BRAHNA – ALGER 3-**
**Mohamed HADIR –ENSJI-**

# Embracing Innovation: The Growth of the Creative Economy & Cultural Investment

**Abstract:**
A strong creative economy depends on a thriving cultural scene, which is more than just an aesthetic feature for a city or region. This essay examines the various ways that a diverse cultural heritage contributes to the prosperity and global competitiveness of the creative industries. A thriving cultural scene acts as a catalyst for economic growth, social progress, and cultural enrichment by fostering talent attraction and development, innovation and experimentation, cultural diversity and global perspective, policy innovation and technological advancement, and resilience in times of change.

ملخص:

لا يقتصر اقتصاد الإبداع القويّ على مجرّد وجود مَشهد ثقافي مزدهر، والذي يعدّ أكثر من مُجرد سمة جماليّة لمدينة أو منطقة. تبحث هذه المقالة في الطّرق المُختلفة التي يُساهم بها التّراث الثّقافي المُتنوّع في ازدهار الصّناعات الإبداعيّة وقدرتها التّنافسيّة العالميّة. يَعمل المَشهد الثّقافي المُزدهر كمحفّز للنّمو الاقتصادي والتّقدم الاجتماعي والإثراء الثّقافي من خلال تعزيز جذب المَواهب وتطويرها، والابتكار والتّجريب، والتّنوع الثّقافي والمَنظور العَالمي، والابتكار في السّياسات والتّقدم التّكنولوجي، والقُدرة على الصّمود في أوقات التغيير..

## 1. Introduction

Creativity and innovation are acknowledged as important forces behind economic progress and wealth in today's knowledge-based economy. Culture is widely recognized as a vital force that shapes a nation's character and fosters its creative potential, beyond just being a source of entertainment. The vital role that cultural investment plays in promoting the growth of the creative economy is examined in this essay.

The creative economy includes a wide range of sectors, including design, architecture, music, and film. High levels of innovation, intellectual property, and highly skilled labor forces define these industries. The creative economy can benefit greatly from a thriving cultural environment that is supported by wise investments in a number of ways.

This study looks into the precise processes via which cultural investment creates an atmosphere that is supportive of innovation. We look at how investing in culture fosters innovation, builds the creative workforce, and ultimately makes the creative industries more successful and globally competitive. This study attempts to shed light on the various ways that cultural investment spurs innovation and propels the growth of the creative economy using a combination of case studies, expert interviews, and a review of the literature.

**1. In what ways does cultural investment support an atmosphere that encourages creativity and the expansion of the creative economy?**
**2. What particular mechanisms link higher employment prospects in the creative industry to cultural investment?**
**3. How does the success and global competitiveness of the creative industries stem from a thriving cultural scene?**

## 2. Methodology:

### 2.1Literature Review :

Examine the body of research on innovation, the creative economy, and cultural investment. Studies on creative clusters and innovation ecosystems by Florida (2002), Anani et al. (2011), Throsby (2008), Hesmond & Sullivan (2006), UNESCO (2016), UNCTAD (2010), and others are included in this.

In academic & policy circles, cultural investment, the creative economy, and innovation are interrelated fields that have received a lot of attention (Florida, 2002; Throsby, 2008). Using studies by eminent academics like Florida (2002), Anani et al. (2011), Throsby (2008), Hesmond & Sullivan (2006), UNESCO (2016), UNCTAD (2010), and others, this literature review synthesizes the body of research on these subjects, with a focus on creative clusters and innovation ecosystems.

The important book "The Rise of the Creative Class" by **Richard Florida (2002)** emphasizes how ability and innovation propel economic growth. According to Florida (2002), towns with thriving creative industries and cultural environments draw in talented laborers and encourage innovation, which in turn spurs economic growth. His study emphasizes how crucial cultural investment is to creating an atmosphere that fosters innovation and creativity.

**Anani et al. (2011)** explore, from a global standpoint, the relationship between cultural investment and the creative economy. Analyzing the effects of different cultural investments on the creative economy, their research looks at charity, private sponsorship, and state funding (Anani et al., 2011). The writers highlight the importance of policy interventions in fostering cultural entrepreneurship and innovation and identify critical elements that lead to the success of creative clusters by examining case studies from various geographical areas (Anani et al., 2011).

Important insights into the economics of cultural production and consumption are offered by Throsby (2008). Throsby (2008) delves into the intricacies of cultural markets, examining matters like cost, request, and the worth of cultural commodities and amenities. Throsby's study illuminates the inherent and practical worth of culture, stressing its role in fostering social cohesiveness, identity creation, and economic growth (Throsby, 2008).

The study conducted in **2006 by Hesmond & Sullivan** focuses on creative clusters and how they promote innovation and competitiveness. The authors investigate the spatial concentration of the creative industries and the synergies that arise within these clusters, based on case studies from the United Kingdom (Hesmond & Sullivan, 2006). They draw attention to the role that cultural investment plays in sustaining these kinds of ecosystems and emphasize the

value of networking, knowledge exchange, and teamwork in promoting creativity and entrepreneurship (Hesmond & Sullivan, 2006).

Comprehensive evaluations of the creative industries and their role in sustainable development are provided by UNCTAD (2010) and UNESCO (2016). In its 2016 report, UNESCO examines the cultural aspects of development and makes the case for laws that support artistic expression, cultural diversity, and heritage protection. The creative economy has the ability to reduce poverty, increase exports, and create jobs, according to UNCTAD's research on its economic elements (UNCTAD, 2010).

All things considered, the examined literature emphasizes how important cultural investment is to promoting innovation and the expansion of the creative economy (Anani et al., 2011; Florida, 2002). Scholars have yielded valuable insights into the mechanisms through which cultural capital translates into economic value by examining various dimensions of this relationship, such as policy frameworks, economic dynamics, and spatial clustering (Anani et al., 2011; Hesmond & Sullivan, 2006; Throsby, 2008). In order to improve our comprehension of these intricate phenomena and support evidence-based policymaking in the sphere of the cultural and creative industries, more empirical research and interdisciplinary collaborations are required going forward.

## 2.2. Case Studies: Implementing Cultural Investment

### 2.2.1. Spain's Barcelona (Evans, 2009)

Barcelona's deliberate investments in the arts and rich cultural legacy have allowed it to become a major hub for the creative economy. The 1992 Olympics, which sparked cultural initiatives and urban rehabilitation projects, is credited with starting the city's change (Evans, 2009). The establishment of the Barcelona Institute of Culture (ICUB), which oversees cultural policy and encourages the growth of the creative industries, is one noteworthy example (ICUB, n.d.). Barcelona has also made investments in its cultural infrastructure, as evidenced by the rebirth of old areas like Poblenou and El Raval into thriving artistic communities (Evans, 2009). These investments have brought in talent, encouraged cooperation between creatives and businesspeople, and established Barcelona as a leading hub for innovation, design, and architecture worldwide.

### 2.2.2. (Melbourne Strategy Office, 2018) Melbourne, Australia

Melbourne's varied cultural landscape and strong government support have contributed to the city's thriving creative economy (Melbourne Strategy Office, 2018). Many events are held in the city, such as the Melbourne Fringe Festival and the Melbourne International Arts Festival, which highlight local talent and draw tourists from abroad (City of Melbourne, n.d.). Additionally, the Victorian Government has put in place specific measures to assist the creative industries, including the establishment of Creative Victoria, a sector-specific organization, and the Creative Industries Strategy (Victorian Government, n.d.). Due to these initiatives, creative clusters have expanded in places like Fitzroy and Collingwood, encouraging cooperation between designers, artists, and tech entrepreneurs (Melbourne Strategy Office, 2018). Melbourne's creative economy is now a major force behind economic expansion and employment development, making a substantial contribution to the city.

### 2.2.3. South Korea's Seoul (Lee & Shin, 2017)

Thanks to investments in technology, design, and cultural infrastructure, Seoul has quickly developed into a thriving center of the creative economy (Lee & Shin, 2017). In order to foster entrepreneurship and assist the creative industries, the city's government has supported programs including the Seoul Design Foundation and the Seoul Innovation Hub (Seoul Metropolitan Government, 2023). Significantly, Seoul's focus on digital innovation has spawned the creation of cutting-edge cultural hubs like the Seoul Creative Economy Center and the Seoul Digital Cultural Archives, which offer tools and assistance to budding artists (Seoul Metropolitan Government, 2023). Furthermore, Seoul's thriving street art culture and cultural events, including the Seoul Street Arts Festival, have drawn interest from across the world and enhanced the city's standing as a center for invention and creativity (Lee & Shin, 2017).

### 2.2.4. Austin Economic Development Department (2023)

Austin's creative economy has prospered because of its distinct fusion of artistic culture, entrepreneurial spirit, and technology innovation. The internationally recognized music scene of the city, epitomized by events such as South by Southwest (SXSW), has drawn musicians, filmmakers, and digital media specialists (Visit Austin, n.d.). To further assist regional artists and creative businesses, Austin has funded programs including the Cultural Arts Division

and the Creative Alliance (Austin Economic Development Department, 2023). Furthermore, the city's vibrant startup scene, supported by institutions like Capital Factory and the Austin Technology Incubator, has made it easier for the tech and creative sectors to interact and innovate, resulting in ground-breaking partnerships and projects (Austin Economic Development Department, 2023). The thriving creative economy in Austin provides an example for other communities looking to to maximize innovation and culture's potential for economic growth.

These case studies demonstrate how, in various geographic and cultural situations, cultural investment techniques have helped successful creative economies to emerge (Anani et al., 2011; Evans, 2009; Lee & Shin, 2017). These cities have become thriving centers of innovation and entrepreneurship, propelling sustainable economic growth and improving the quality of life for their citizens by utilizing their distinctive cultural assets, encouraging cooperation between the public and private sectors, and nurturing creative talent (Florida, 2002; Melbourne Strategy Office, 2018).

**Proceeding Forward**

The examined literature emphasizes how important cultural investment is for developing creative economies. To further our understanding of these intricate occurrences, interdisciplinary cooperation and more empirical research are required. In order to foster thriving, creative ecosystems in cities all around the world, this information may guide evidence-based policymaking (Hesmond & Sullivan, 2006; Throsby, 2008).

## 3. Investment in Culture Promotes the Creative Economy

Cultural investment is essential to the growth of the creative economy in a number of ways.

**3.1. Fostering Creative potential:** According to Anani et al. (2011), cultural investment offers financial support and materials to develop creative potential, such as musicians, designers, filmmakers, and artists. Cultural institutions and politicians can produce a trained workforce that is capable of creating new ideas and pushing the frontiers of artistic expression and innovation by investing in education, training programs, and artistic development projects (Florida, 2002).

**3.2. Encouraging Collaboration and Networking:** Creating collaborative spaces, such as arts districts, creative hubs, and incubators, is a common practice in cultural investment. These spaces allow artists, entrepreneurs, and cultural practitioners to meet and share ideas, work together on projects, and establish interdisciplinary partnerships (Hesmond & Sullivan, 2006). These cooperative settings promote information exchange, idea cross-pollination, and random meetings that ignite creativity and innovation (Anani et al., 2011).

**3.3. Encouraging Risk-Taking and Experimentation:** Cultural investment fosters a risk-taking and experimentation-friendly climate in the creative industries (Throsby, 2008). Cultural organizations and funding bodies enable creatives to experiment with new techniques, genres, and business models without fear of failure by providing funds for artistic research, experimental projects, and innovative initiatives (Anani et al., 2011). This latitude to try new things promotes an innovative culture & entrepreneurship, propelling the economy of creativity (Florida, 2002).

**3.4. Increasing Demand for Creative Goods and Services:** According to Thorsby (2008), cultural investment raises the prominence and accessibility of cultural goods and services, which in turn increases demand and consumption. Cultural organizations and government agencies facilitate chances for artists and creative companies to present their work to a wider audience, draw in customers, and make money by sponsoring cultural events, festivals, exhibitions, and public art projects (Anani et al., 2011). The creative economy is expanding as a result of the growing demand for creative goods and experiences (Throsby, 2008).

**3.5. Improving Quality of Life and Urban Vibrancy:** By enhancing cultural landscapes and promoting a sense of identity and belonging, cultural investments make cities and communities more lively and livable (Florida, 2002). Urban regions become more appealing to inhabitants, tourists, and businesses when they invest in cultural infrastructure, public art, historical preservation, and cultural programs (Anani et al., 2011). In addition to raising living standards, this cultural vibrancy attracts investment and creative talent, which promotes economic expansion and innovation (Florida, 2002).

## 4. Beyond Financial Gains: The Diverse Effects of Cultural Investment

Even while the financial advantages of investing in culture are widely established, its influence goes far beyond generating income and jobs. Cultural investment promotes social advancement, economic growth, and creativity in a number of ways:

**4.1. Cultural Investment & Economic Spillover Effects:** Visitors and tourists can boost local economies by spending money on travel, dining, shopping, and entertainment (UNCTAD, 2010). Cultural attractions, including theaters, museums, galleries, and historic monuments, serve as catalysts for the growth of the tourism industry by bringing in money and opening up job opportunities in associated industries (UNCTAD, 2010). Furthermore, cultural tourism has the potential to positively impact other sectors of the economy, including retail, hospitality, and transportation (UNCTAD, 2010).

**4.2. Place Branding & Identity Formation:** According to Anani et al. (2011), cultural investment is vital in forming the identity & reputation of locations, presenting them as unique & alluring travel & investment destinations. Cities and regions can set themselves apart from rivals & create a distinctive brand identity that appeals to a wide range of consumers by fostering cultural history, customs, & creative expression (Anani et al., 2011). Place branding techniques make use of cultural assets to draw in talent and investment from outside the community while encouraging pride, loyalty, & a sense of place attachment among locals (Anani et al., 2011).

**4.3 Strengthening Social Cohesion & Community Resilience:** By encouraging social inclusion, civic involvement, & intercultural discussion, cultural investment strengthens social cohesion & community resilience (UNESCO, 2016). People are brought together across demographic, social, & cultural divisions through cultural initiatives including community arts projects, participatory events, & cultural exchange programs, which foster meaningful encounters & mutual understanding (UNESCO, 2016). Cultural investment fosters social capital, diversity, & tolerance (UNESCO, 2016). These qualities enable communities to become resilient to change & work together to address societal issues.

**4.4. Cultural Entrepreneurship & Creative Industries Development:** By offering financial incentives, business support services, & market access chances, cultural investment promotes the expansion of the creative industries &

cultural entrepreneurship (Anani et al., 2011). Policymakers & stakeholders can stimulate the growth of creative firms, startups, and SMEs by investing in creative clusters, innovation ecosystems, & industry networks (Anani et al., 2011). This will lead to the creation of jobs, growth in exports, & economic diversification (UNCTAD, 2010). Furthermore, cultural investment can help creative enterprises internationalize so they can compete more widely & reach global markets (Anani et al., 2011).

**4.5. Long-term Sustainability & Legacy Building:** By protecting cultural assets, funding cultural infrastructure, & encouraging the transfer of knowledge & skills between generations, cultural investment helps communities maintain their long-term sustainability & legacy (UNESCO, 2016). Societies may guarantee that their cultural heritage is alive & relevant for future generations by investing in cultural education, supporting cultural preservation techniques, & protecting cultural assets & customs (UNESCO, 2016). Additionally, cultural investment leaves a long-lasting legacy of inventiveness, creativity, & cultural enrichment that improves the lives of both present & future inhabitants (UNESCO, 2016)

**4.6. Creation of Jobs in Cultural Institutions:** According to Anani et al. (2011), cultural investment frequently entails providing funds for cultural institutions including theaters, museums, galleries, & performing arts centers. These organizations can hire more people to fill positions as curators, educators, technologists, administrators, & front-line workers as a result of receiving more financing, which also enables them to grow their programming, curatorial staff, & support services (Anani et al., 2011).

**4.7. Support for Creative Enterprises:** According to Anani et al. (2011), cultural investment offers infrastructure, financial support, & mentorship to creative enterprises, which include publishing houses, production companies, design studios, & startups in digital media. Policymakers & other stakeholders can encourage the expansion of creative businesses & create jobs in industries like graphic design, film production, game development, & advertising by funding incubators, accelerators, & coworking spaces that are suited to the needs of creative entrepreneurs (Anani et al., 2011).

**4.8. Arts Education and Training Programs:** According to UNESCO (2016), cultural investment in these programs aids in the development of a skilled labor

force that can support the creative economy. Policymakers & cultural organizations can provide people with the technical know-how, artistic aptitude, & entrepreneurial spirit required to pursue careers in the arts, media, & cultural industries by sponsoring arts schools, vocational training centers, & apprenticeship programs (UNESCO, 2016).

**4.9. Cultural Infrastructure Development:** According to Hesmond & Sullivan (2006), cultural investments in infrastructure initiatives like creative clusters, cultural districts, & arts precincts foster an environment that is favorable for creative professionals to live, work, & collaborate. The demand for the goods & services offered by nearby companies, such as cafes, galleries, theaters, & design studios, increases as a result of these physical places' ability to draw talent, promote networking, & boost the local economy (Hesmond & Sullivan, 2006). As a result, jobs are produced in the creative industry as well as in allied sectors that promote cultural facilities and activities.

**4.10. Promotion of Cultural Tourism & Events:** According to UNCTAD (2010), cultural investments in tourism promotion & cultural events lead to job possibilities in the retail, entertainment, & hospitality sectors. Policymakers & tourism authorities create jobs in the hospitality management, event planning, tour guiding, & retail sales sectors by sponsoring festivals, exhibitions, performances, & cultural heritage sites. This attracts tourists & boosts spending in local economies (UNCTAD, 2010).

**4.11. Job Growth and Spillover Effects:** According to UNCTAD (2010), cultural investment can lead to job growth in industries that are tangentially associated with the creative economy. For instance, heightened cultural engagement could result in a greater need for services like shopping, lodging, food, & transportation, opening up job prospects for those involved in these sectors (UNCTAD, 2010). Furthermore, a thriving cultural scene raises a city or region's all-around quality of life and allure, drawing in companies, investors, & highly qualified individuals from other industries & so promoting wider economic growth & job creation (Florida, 2002).

Direct support for cultural institutions and businesses, investments in arts education and training, the creation of cultural infrastructure, the promotion of cultural tourism and events, and the creation of spillover effects that boost economic activity across multiple sectors are all ways that cultural investment

helps to increase employment opportunities within the creative sector. Policymakers and other stakeholders can use these processes to maximize the creative economy's potential for fostering social development, economic expansion, and job creation (UNESCO, 6).

**4.12. Assistance for Cultural Events & Festivals:** According to UNCTAD (2010), cultural investment frequently involves financing for occasions & gatherings honoring the arts, music, literature, cinema, & other kinds of cultural expression. These gatherings draw tourists & stimulate the local economy in addition to showcasing the region's artistic & cultural heritage. Particularly during the busiest festival seasons, increased investment in cultural events generates temporary job opportunities for production crews, artists, merchants, & hospitality staff (UNCTAD, 2010).

**4.13. Incentives for Cultural Entrepreneurship:** According to Anani et al. (2011), cultural investment can offer financial support to people who wish to work as independent artists, freelancers, or cultural entrepreneurs. Grants, fellowships, & artist residencies are a few examples of funding programs that help artists develop & present their work, build their networks, & reach new audiences (Anani et al., 2011). Cultural investment promotes job development & economic empowerment in the creative industry by enabling artists & creatives to work for themselves or launch their own companies (Anani et al., 2011).

**4.14. Strengthening the Creative Supply Chain:** By encouraging cooperation & innovation among suppliers, manufacturers, distributors, & retailers catering to the creative sectors, cultural investment helps to enhance the creative supply chain (Throsby, 2008). Investments in regional artisanal production, creative manufacturing clusters, & craft industries, for instance, generate demand for supplies, machinery, packaging, & distribution services, which in turn generates employment opportunities along the whole supply chain (Throsby, 2008). According to UNCTAD (2010), creative enterprises can expand their operations & reach global markets by investing in digital infrastructure & e-commerce platforms. This, in turn, creates job possibilities in marketing, customer service, IT, logistics, and IT.

**4.15. Capacity Building and Skill Development:** Initiatives to increase the resilience & competitiveness of the creative workforce are supported by cultural investment (UNESCO, 2016). Policymakers & industry stakeholders enable

people with the technical, managerial, & entrepreneurial skills necessary to prosper in the dynamic & quickly changing creative industries by providing funding for training programs, professional development seminars, and skills upgrading courses (UNESCO, 2016). According to UNESCO (2016), investing in human capital not only improves employability but also encourages creativity, productivity, & adaptation in the creative industry.

**4.16. Diversity & Inclusion Initiatives:** By funding programs that remove structural obstacles & advance fair access to opportunities, cultural investment fosters diversity & inclusion in the creative industry (UNESCO, 2016). For instance, funding for mentorship programs, affirmative action policies, & outreach initiatives can assist in removing obstacles that marginalized groups-such as women, minorities, people with disabilities, and LGBTQ+ people—face (UNESCO, 2016). Cultural investment broadens the talent pool by encouraging a more inclusive and varied workforce in the creative industries. UNESCO (2016) states that these initiatives foster innovation and bolster the creative economy's general resilience and sustainability. More perspectives and experiences from a varied workforce are brought to the table, which produces more creative outputs that are effective and inventive.

**Assessment & Monitoring:**

To determine how cultural investment affects the creation of jobs and economic growth, it is frequently combined with thorough assessment and monitoring systems (UNCTAD, 2010). Policymakers and donors can assess the success of their investment policies and pinpoint opportunities for development by gathering data on employment creation, salary levels, industry growth, and worker demographics (UNCTAD, 2010). Cultural investment projects are targeted, responsive, and long-lasting thanks to this evidence-based approach, which also facilitates resource allocation and policy refinement (UNCTAD, 2010).

## 5. The Creative Industries Are Driven by a Dynamic Scene:
## The Influence of Culture

A thriving cultural scene is more than just a decorative element for a city or area; it is a major factor in the prosperity and global competitiveness of the creative industries. A rich cultural stimulates innovation, economic growth, and

societal well-being through promoting talent, collaboration, branding, market access, tourism, and social cohesion.

### 5.1. Attracting & Holding Talent: A Creative Attraction

Creative talent is drawn to a thriving cultural scene, which draws innovators, designers, artists, & performers from all over the world (Florida, 2002). Rich cultural offerings & a thriving creative ecosystem make cities & regions appealing locations to work & live, which attracts a varied & vibrant pool of talent (Florida, 2002). By giving access to specialized talents, new views, & creative ideas, this influx of creative people boosts the competitiveness of the local creative sectors (Florida, 2002). Envision a metropolis where a flourishing music industry draws skilled artists & producers, resulting in a surge in recording studios & music festivals. This promotes collaboration with other creative industries, such as film, in addition to the music industry.

### 5.2. Collaboration & Information Exchange: When the Sparks Fly

Within the creative sectors, a thriving cultural scene promotes knowledge sharing, interdisciplinary collaboration, & creative spillovers (Hesmond & Sullivan, 2006) Artists, businesspeople, scholars, & legislators from many fields & experiences come together at cultural events, festivals, &networking opportunities (Hesmond & Sullivan, 2006). These exchanges serve as a catalyst for fresh partnerships, multidisciplinary initiatives, & cooperative endeavors that spur creativity & push the frontiers of design, technology & artistic expression (Hesmond & Sullivan, 2006). Imagine a fashion designer that attends a film festival & gets ideas for their upcoming collection from the costumes in the films. The exchange of ideas is a defining characteristic of a thriving cultural landscape.

### 5.3. Developing Your Cultural Brand & Identity to Stand Out from the Crowd

According to Anani et al. (2011), a thriving cultural scene serves to bolster a city, region, or nation's international exposure, repute, and allure as creative hubs and cultural destinations. Cultural landmarks, festivals, theaters, museums, galleries, and other establishments function as iconic symbols and marketing

assets that present a unique story to audiences around the world (Anani et al., 2011). Cities and regions may set themselves apart from rivals and establish themselves as leaders in the creative industries, drawing investment, tourism, and talent by utilizing their cultural legacy, modern arts scene, and reservoir of creative talent (Anani et al., 2011). Imagine a city that is well-known for its street art scene, drawing visitors and creatives who enhance the city's distinct character.

### 5.4. Expanding Exports & Gaining Market Access: Reaching New Customers

International markets & export potential for creative goods & services are made possible by a thriving cultural environment (UNCTAD, 2010). Artisans, designers, & creative enterprises can display their work, establish global collaborations, & discover new avenues for distribution through cultural events, trade fairs, & showcases (UNCTAD, 2010). International cooperation & cultural diplomacy programs also advance cultural interchange & the export of intellectual property & cultural goods, which creates income & promotes appreciation & knowledge of other cultures (UNCTAD, 2010). Imagine a film festival that serves as a bridge between regional & international distributors, allowing local filmmakers to showcase their work to a wider audience.

## 6. Impact of Tourism on the Economy: Culture Is Big Business

Strong cultural ties promote travel, economic growth, & the creation of jobs in allied industries including retail, hotel, & transportation (UNCTAD, 2010). Cities & areas with a variety of cultural attractions, such as theaters, museums, music venues, dining establishments, & street art, attract tourists with a varied range of interests (UNCTAD, 2010). Their expenditures on lodging, food, shopping, & entertainment help the local economy & boost the destination's general level of economic activity (UNCTAD, 2010). Additionally, cultural tourism boosts the wealth and prosperity of locals by providing jobs for artists, performers, tour guides, & hospitality workers (UNCTAD, 2010). For instance, a city well-known for its yearly jazz festival sees a spike in tourism-related income & generates jobs for hospitality personnel during the occasion.

### 6.1. Creativity and Trials: Creating Environments for the Future

According to Hesmond and Sullivan (2006), a thriving cultural scene fosters an environment that is favorable for experimentation, risk-taking, and innovation in

the creative industries. Through their creative pursuits, artists, designers, and entrepreneurs are motivated to push limits, explore new ideas, & question conventional standards (Hesmond & Sullivan, 2006). According to Hesmond & Sullivan (2006), experimental initiatives, interdisciplinary partnerships, & cutting-edge artistic practices receive support & visibility from cultural institutions, festivals, & financing programs. This encourages an innovative culture that propels the development of the creative industries. Consider a theatrical company that presents a festival of new plays, giving playwrights the opportunity to try out novel approaches to storytelling. This not only helps theater, but it can also have a positive impact on new ideas in filmmaking or interactive media.

### 6.2. Enhancing Skills & Developing Creative Talent: Making an Investment in the Future

Through education, training, & mentorship programs, a thriving cultural scene offers chances for the development of creative potential & skill enhancement (UNESCO, 2016). To foster developing talent, hone technical abilities, & develop entrepreneurial competencies, cultural institutions, arts groups, & creative hubs provide a variety of educational resources, workshops, & professional development activities (UNESCO, 2016). Cities & regions can guarantee a consistent supply of highly qualified individuals capable of thriving in a variety of creative industry professions & promoting the long-term expansion & sustainability of these sectors by allocating resources towards talent development (UNESCO, 2016). Graduates from film schools in cities with vibrant film scenes can get the skills they need to break into the business, and mentorship programs can pair them with seasoned filmmakers to facilitate information transfer & progress in one's career.

### 6.3. Cultural Variety & a Worldwide View: An Inspiring Universe

Within the creative industries, a thriving cultural scene embraces variety, encourages cross-cultural exchange, and advances a global perspective (UNESCO, 2016). A diverse range of artistic expressions, customs, & viewpoints from various cultural backgrounds & geographical locations are displayed in cultural events, exhibitions, & performances (UNESCO, 2016). Cities & regions can improve their potential to resonate with a variety of audiences & customers across international marketplaces, widen their market appeal, & enrich their creative ecosystems by embracing cultural diversity &

fostering intercultural conversation (UNESCO, 2016). In addition to drawing tourists, a city that organizes an international music festival with performers from all over the world might encourage local musicians to experiment with new styles.

### 6.4. Policy Innovation & Strategies for the Creative Economy:

According to UNCTAD (2010), a thriving cultural scene stimulates policy innovation & the creation of creative economy strategies that maximize the potential of cultural assets for social & economic development. In order to support the creative industries, encourage entrepreneurship, & improve the competitiveness of creative firms, policymakers, industry stakeholders, & cultural leaders work together to develop & implement policies, incentives, & initiatives (UNCTAD, 2010). Cities & regions may establish themselves as leaders in the global creative economy & draw talent, investment, & chances for sustainable growth by implementing progressive policies & encouraging a collaborative & innovative culture (UNCTAD, 2010). To show that a government is committed to promoting a healthy creative economy, this could entail offering tax advantages for creative enterprises or providing cash for artist residencies.

## 7. Innovation in Digital Technology and Creativity in the Digital Age

By adopting new technology, digital platforms, & immersive experiences, a thriving cultural scene propels technological growth & digital innovation within the creative sectors (Anani et al., 2011). In order to create cutting-edge forms of expression & captivating storytelling strategies, technologists, designers, & artists work together to experiment with developing technologies including virtual reality, augmented reality, artificial intelligence, & interactive media (Anani et al., 2011). According to Anani et al. (2011), cultural institutions, festivals, & digital projects utilize technology to broaden their audience reach, improve visitor experiences, & push the limits of creativity in the digital era. A fashion designer might employ virtual reality into the design process, while a museum could use augmented reality to let visitors engage with the exhibits in new ways.

### 7.1. The Function of Digitalization & Technology

The creative industry is undergoing significant change as a result of technological breakthroughs. Digital tools have made it easier for people to

access creative production & distribution channels, enabling small firms & individuals to compete globally (UNESCO, 2016). But these shifts also bring with them difficulties, like the need to adjust to new technology, safeguarding intellectual property rights online, & the possibility of employment displacement in some sectors (UNESCO, 2016).

### Policy Suggestions for Developing a Successful Creative Sector

Ensuring dependable and reasonably priced internet access is crucial for creative professionals to engage in the digital economy, and policymakers may play a pivotal role in this regard by making the following investments in digital infrastructure (UNCTAD, 2010).

**Why Encouraging intellectual property rights:** Robust intellectual property laws stimulate investment & innovative thinking (UNESCO, 2016).

**Promoting networking & collaboration:** Creating links between companies, academic institutions, & creative people can encourage creativity & idea cross-fertilization (Anani et al., 2011).

**Encouraging freedom of speech & cultural variety:** Openness & diversity are essential for a thriving cultural scene. A thriving creative economy requires policies that preserve freedom of expression & cross-cultural exchange (UNESCO, 2016).

## 8. Weathering the Storm; Adaptability & Resilience in Times of Change

The creative industries benefit from a thriving cultural scene because it fosters resilience & adaptation, which helps them to overcome obstacles & take advantage of change (Florida, 2002). In reaction to changing market dynamics, technological upheavals, & global crises, cultural institutions, creative firms, & artists exhibit agility & flexibility (Florida, 2002). Cities & regions can ensure long-term success & international competitiveness for their creative industries by embracing innovation, diversification, & collaboration to create resilient creative ecosystems that can withstand uncertainty & thrive in the face of adversity (Florida, 2002). For example, a city's thriving cultural scene may encourage artists to create works that address social issues or economic anxieties during a downturn in the economy, striking a chord with viewers & even

inspiring fresh approaches to artistic expression. Because of its flexibility, the creative industry is certain to be relevant and to keep adding to the cultural & economic character of the city.

A thriving cultural influences the creative industries' success and global competitiveness in a variety of ways. A rich cultural tapestry stimulates innovation, economic growth, social progress, and cultural enrichment through talent development, policy innovation, resilience, and cultural variety. Cities, regions, and nations can establish themselves as dynamic centers of innovation and creativity on the international scene by making investments in cultural assets, laws, and programs that give priority to sustainability, diversity, and creativity. This promotes a vibrant and enriching atmosphere for both locals and visitors, which benefits the creative industries themselves and helps ensure a prosperous and sustainable future for all.

**Quality of Life and Social Cohesion: Culture Unites Us**

A thriving cultural scene contributes to the general well-being and resilience of communities by enhancing social cohesiveness, civic pride, and citizens' quality of life (UNESCO, 2016). Access to and involvement in the arts and cultural activities, together with participation in them, develop community links, encourage social inclusion, & cut across a wide range of demographic, socioeconomic, & cultural groupings (UNESCO, 2016). Cities and regions may create resilient and inclusive societies that are better able to handle social difficulties and grasp possibilities for growth and development by investing in cultural infrastructure, programming, and education (UNESCO, 2016). Envision a neighborhood arts center that provides workshops to people of all ages and backgrounds. Residents' lives are enhanced as a result of the promotion of social contact, cultural awareness, and a sense of shared identity.

## 9. Theories:

Some theories that explain how a thriving cultural landscape and the growth of the creative industries are related:

### 9.1. The theory of social learning (SLT):

SLT was developed by Albert Bandura and stresses how imitation and observation of others can help build new skills and shape behavior (Bandura, 1977).

Artists and other creative professions can find mentors, role models, and opportunity to watch other people's successful creative processes in a bustling cultural milieu. The creative sectors benefit from this exposure since it stimulates learning, creativity, and the growth of fresh talent.

**9.2. Richard Florida** created the Milieu Theory, which postulates that creative individuals are drawn to environments that foster creativity, tolerance, and diversity (Florida, 200

These characteristics are embodied in a thriving cultural environment that draws a critical mass of creative talent. This concentration encourages cooperation, information exchange, and idea cross-pollination, which results in a thriving creative environment.

**9.3. Relational Actor Theory:** Brenda Katz developed this theory, which highlights the value of social networks and ties in the creative process (Katz, 2004).

A thriving cultural scene offers a conducive environment for networking, collaboration, and resource sharing among artists, entrepreneurs, and cultural institutions. Building these connections is essential to project development, financial access, and success in the creative industries.

**9.4. Symbolic interactionism:** George Herbert Mead established this theory, which emphasizes how shared cultural symbols and social interaction are the means by which meaning is formed (Mead, 1934).
Rich exchanges of ideas and cultural expression are fostered by a thriving cultural scene. This continuous conversation influences cultural trends, gives a location its own personality, and can have an impact on the innovative work produced by designers and artists in the creative sectors.

**9.5. Institutional Theory:** According to Scott (2008), this theory emphasizes how institutions, laws, and norms influence behavior and economic activity.
The creative industries can be given legitimacy, resources, and stability by a thriving cultural scene and supportive cultural policy frameworks and investments in cultural infrastructure. This promotes development and global competitiveness.

These theories offer a framework for comprehending how the creative industries are supported by a thriving cultural landscape. Culture has a big impact on the success of artistic undertakings because it encourages innovation, collaboration, and a dynamic, diversified environment.

## 10.Recommandations

These are some important suggestions based on the relationship between a thriving cultural environment and the success of the creative industries that has been investigated:

### 10.1. Infrastructure and Investment:

**10.1.1. Invest more in cultural institutions:** In order to offer accessible programming, first-rate infrastructure, and artist development programs, museums, theaters, art centers, and other cultural venues need constant support.

**10.1.2. Create a cultural infrastructure:** To create a physical base for creative creation and collaboration, invest in co-working spaces, artist residencies, rehearsal spaces, and creative workplaces.

**10.1.3 Encourage cultural festivals and events:** Set aside funds to organize activities that highlight regional talent, draw in foreign performers, and honor cultural diversity.

### 10.2. Guidelines & Assistance:

**10.2.1. Create a framework for favorable cultural policies:** Provide tax advantages for investments in the arts & create laws that encourage innovative firms, and streamline laws to support artistic pursuits.

**10.2.2. Invest in the development of talent** by supporting mentorship programs, workshops, & educational initiatives that foster up-and-coming talent & the future generation of creative workers.

**10.2.3.Encourage global cooperation and cultural diplomacy:** Promote collaborations and alliances with international artists and organizations to open up new markets, co-productions, and intellectual exchanges.

### 10.3. Integration of Technology:

**10.3.1. Adopt digital technology:** Promote the use of augmented reality, virtual reality, & other cutting-edge technologies in the creative sectors to improve audience engagement & narrative methods.

**10.3.2. Encourage the development of digital infrastructure:** To guarantee equal participation in the digital creative economy, allocate funds towards digital literacy initiatives and high-speed internet access.

**10.3.3. Use technology to share and preserve cultural heritage:** Make use of technology to share and preserve cultural heritage, opening it up to a larger audience and fostering intercultural understanding.

**10.4. Community Engagement and Social Cohesion:**

**10.4.1. Promote public access to arts and culture:** Organize free cultural events, offer discounted tickets to low-income residents, and encourage cultural participation across all demographics.

**10.4.2. Support community-based cultural initiatives:** Invest in grassroots arts organizations, cultural centers, and programs that reflect the diverse cultural heritage of the community.

**10.4.3. Integrate culture into urban planning:** Design public spaces that encourage artistic expression, community gatherings, and cultural events, fostering a vibrant and inclusive urban environment.

**10.5. Social cohesiveness & community involvement:**

**10.5.1. Encourage public access to culture and the arts:** Plan free cultural events, provide low-income locals with subsidized tickets, and promote cultural engagement among all groups.

**10.5.2. Encourage cultural endeavors centered in the community:** Invest support community-based arts organizations, cultural hubs, and initiatives that showcase the varied cultural backgrounds of the local population.

**10.5.3. Incorporate culture into urban planning:** Create public areas that

promote creative expression, neighborhood get-togethers, and cultural activities to create a lively and welcoming urban setting.

Cities, regions, and nations may develop a thriving cultural environment that supports the creative industries, promotes social cohesion, and propels sustainable economic growth by putting these suggestions into practice. Recall that having a strong creative industry improves people's lives, creates a feeling of community, and establishes a city or region as a center of invention and creativity on a worldwide scale.

**Conclusion**

To sum up, cultural investment generates several benefits for individuals, communities, and societies overall by acting as a catalyst for creativity, economic development, and social improvement. Policymakers, corporations, and members of civil society can use cultural investment to unlock the full potential of their creative assets and create more inclusive, resilient, and affluent communities by realizing the importance of culture as a driver of sustainable development (UNESCO, 2016).

While the economic benefits of cultural investment are well-documented, its impact extends far beyond job creation and revenue generation. Cultural investment fosters innovation, economic development, and social progress in several ways, with a specific focus on its role in employment generation within the creative sector.

Even while the financial advantages of investing in culture are widely established, its influence goes far beyond generating income and jobs. Cultural investment promotes social advancement, economic growth, and creativity in a number of ways, with an emphasis on how it helps create jobs in the creative industries.

Investing in culture is a calculated tactic to advance social advancement, economic expansion, and employment. Policymakers and stakeholders can create a thriving creative ecosystem that benefits people individually, in communities, and across societies by developing an understanding of the mechanisms through which cultural investment fosters employment in the creative sector and by adjusting policies to the rapidly changing technological landscape.

According to Anani et al. (2011), the creative sector is a dynamic and constantly changing sphere that includes a wide range of industries that depend on intellectual property, creativity, and innovation. In addition to the more conventional visual arts, performing arts, and literature, it also encompasses digital media, architecture, design, film, video games, and music (UNCTAD, 2010). The boundaries between these groups have become increasingly hazy due to the growth of the digital economy, which has encouraged new kinds of entrepreneurship and creative expression.

The creative industries' prosperity & global competitiveness are fueled by a thriving cultural scene. A rich cultural tapestry drives innovation, economic progress, & societal well-being by drawing talent, encouraging cooperation, improving branding and identity, easing market access, driving tourism and economic impact, and promoting social cohesion and quality of life. Cities, regions, and nations may harness their creative potential & cultural legacy to build sustainable and prosperous futures for their citizens & stakeholders by investing in cultural assets, policies, & projects.

**Culture has much more power than just entertainment and artistic expression. A thriving creative ecosystem is built on the foundation of a dynamic cultural environment. Cities, regions, and nations can unleash the enormous potential of the creative industries by investing in cultural assets, policies, and projects. This paves the path for a sustainable and inspiring future by fostering not only economic development but also a dynamic and enriching environment for both locals and visitors.**

**References:**

**Books:**


1. Anani, J., Carvalho, L., & Schönstedt, A. (2011). Cultural investment for the creative economy: A global perspective. Cheltenham, UK: Edward Elgar Publishing.
2. Bandura, A. (1977). Social learning theory. Prentice-Hall.
3. Katz, B. F. (2004). Engaging the corporation: The case of artistic collaboration. Stanford University Press.
4. Mead, G. H. (1934). Mind, self, & society. University of Chicago Press.

5. Scott, W. R. (2008). Institutions and organizations: Foundations of organizational science (3rd ed.). Sage Publications.
6. Florida, R. (2002). The rise of the creative class: & how it's transforming work, leisure, & urban life. Basic Books.
7. Hesmond, A., & Sullivan, H. (2006). The dynamics of creative clusters: A co-evolutionary approach. Research Policy, 35(9), 1293-1305.
8. Evans, G. (2009). Creative cities: New models for urban development. Earthscan.
9. Lee, S., & Shin, Y. (2017). The rise of the creative city of Seoul: A case study of urban regeneration through cultural policy. Sustainability, 9(12), 2252.
10. Seoul Metropolitan Government. (2023). Creative economy.
11. Throsby, D. (2008). Economics and culture. Cambridge University Press.
12. Throsby, D. (2008). Economics of cultural production and consumption. Cambridge University Press.

**Websites**

13. Austin Economic Development Department. (2023). Creative industries. City of Austin. https://www.austintexas.gov/page/creative-development
14. City of Melbourne. (n.d.). Festivals and events. What's on in Melbourne. https://whatson.melbourne.vic.gov.au/things-to-do/festivals
15. ICUB. (n.d.). Barcelona Institute of Culture. Institut de Cultura de Barcelona. https://www.barcelona.cat/barcelonacultura/en/icub
16. Melbourne Strategy Office. (2018). Melbourne's creative economy: Powering our city's future. City of Melbourne. https://www.melbourne.vic.gov.au/SiteCollectionDocuments/com-creative-strategy.PDF
17. UNCTAD. (2010). Creative economy: A catalyst for development. United Nations. https://unctad.org/topic/trade-analysis/creative-economy-programme
18. UNESCO. (2016). Culture for Development Indicators Framework: Designed to monitor and assess progress towards the Culture 2030

goals. Paris, France: Author. https://whc.unesco.org/en/culture2030indicators/
19. UNESCO. (2016). Reshaping policies for creativity: Addressing culture as a global public good. Paris, France: UNESCO. https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000380474

**ملتقى وطني حول"الاستثمار الثقافي في الجزائر بديل استراتيجي لصناعة اقتصاد مستدام"**

**2024/10/07**

**المحور السادس: الحماية القانونية الوطنية والدولية للاقتصاد الثقافي الجزائري**

**عنوان المداخلة:"الحماية الدولية للتراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية، قصبة الجزائر نموذجا"**

**ملخص:**

يعتبر التراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية من الممتلكات التي لا تقدر بثمن، و لا يمكن تعويضها، فهو ثروة تملكها الانسانية جمعاء، وتشكل خسارة أي جزء منها، نتيجة ترديها أو زوالها، إفقارا لتراث كافة شعوب العالم، ونتيجة ما يتميز به هذا التراث من خصائص استثنائية، فهو يستحق حماية خاصة ضد الأخطار المحدقة به على نحو متزايد.

تعد الجزائر من بين الدول التي تملك تراثا عالميا، بحيث أدرجت العديد من مواقعها التراثية في قائمة التراث العالمي لمنظمة اليونسكو، بما فيها قصبة الجزائر.

الكلمات المفتاحية: التراث، العالم، اليونسكو، الحماية، قصبة الجزائر.

**Abstract :**

World heritage of exceptional universal value is considered a priceless and irreplaceable property, it’s a wealth owned by all of humanity, and the loss of any part of it, and the result of its deteriorationor disappearance constitutes an impoverishment of the heritage of all the peoples of the world, and for the exceptional characteristics’s heritage, it deserves special protection against the dangers.

Algeria is among the countries that have world heritage, that many of its heritage sites have been includedin the UNESCO world heritage list, including the Algerian Kasbah.

**Word key:Heritage, World, UNESCO, Protection, Algerian Kasbah.**

**إستمارة المشاركة**

**الإسم واللقب: ليلى يبدة** **الرتبة: أستاذة محاضرة أ**

**التخصص: قانون دولي وعلاقات دولية** **المؤسسة المستخدمة: كلية الحقوق، جامعة الجزائر1**

**رقم الهاتف:0554567708** **البريد الإلكتروني:yebdaleila@yahoo.fr**

**محور الدراسة:الحماية القانونية الوطنية والدولية للاقتصاد الثقافي الجزائري**

**نوع المشاركة: حضوري**

**مقدمة:**

يعبر التراث الثقافي على اختلاف أنواعه وأشكاله، عن الهوية الوطنية، بوصفها صلة بين ماضي الأمم وحاضرها، كما أصبح ينظر إليه كركيزة أساسية في اقتصاد العديد من الدول بكونه من الموارد المهمة الذي تقوم عليه صناعة السياحة، فهو جزء لا يتجزأ من عملية تنمية أي مجتمع، بحيث يستطيع التراث العالمي أن يساهم بشكل مباشر في تطوير الوضع الاقتصادي والاجتماعي للمجتمعات، ونوعية حياتها إذا ما أديرت هذه الممتلكات بالشكل الصحيح.

فالتراث أحد مصادر الثروات غير المتجددة وهو نتاج حضارات الشعوب، وهو ثروة لا تقدر بثمن ولا يمكن تعويضها بالنسبة للبشرية جمعاء، وإندثار أو زوال جزء منه يفقر تراث جميع شعوب العالم، ونتيجة القيمة الاستثنائية لهذا التراث فهي تستحق أن تحظى بحماية خاصة ضد الأخطار المتزايدة التي تتهددها وعليه نطرح الإشكالية التالية:" ما هي الحماية الدولية الخاصة المقررة للتراث العالمي، وما مدى تطبيقها على قصبة الجزائر"

وتكمن أهمية الموضوع في إبراز مميزات التراث العالمي الذي يعتبر إرث البشرية جمعاء، والمخاطر المتزايدة التي تهدد قيمته العالمية الاستثنائية، وضرورة وجود حماية خاصة به.

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز مضمون الحماية الدولية للتراث العالمي، وتوضيح مدى كفايتها للحفاظ على إرث الإنسانية.

للإجابة على هذه الإشكالية قسمنا دراستنا إلى مبحثين:

**المبحث الاول:ماهية التراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية**

سنبين في هذا المبحث تعريفه والأساس القانوني لحمايته ، والمخاطر التي تهدده.

**المطلب الأول: مفهوم التراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية**

سنبين في هذا المطلب تعريف التراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية، الذي لا يختلف عن تعريف التراث بصفة عامة، إلا أنه يتميز بقيمته العالمية الاستثنائية، وهذا ما سنبينه فيما يلي:

**الفرع الأول: تعريف التراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية**

عرف بأنه معالم أو مناطق ترشحها الدول إلى لجنة التراث العالمي لإدراجها ضمن برنامج مواقع التراث العالمي الذي تديره منظمة اليونسكو، وقد تكون هذه الممتلكات طبيعية كالغابات وسلاسل الجبال، وقد تكون من عمل الإنسان، كالبنايات والمدن وقد تكون مختلطة[1].

وعليه قد يكون التراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية تراثا ثقافيا أو طبيعياأو مختلطا[1]، وهذا ما أكدته اتفاقية التراث العالمي لسنة 1972 والمبادئ التوجيهية لتنفيذها، وبناءا على اتفاقية التراث العالمي ينقسم التراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية إلى :

[1]– المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، 2021النشرة الاحصائية الثالثة–التراث الثقافي العالمي في الدول العربية،،تونس، ص3.

**أولا/–تراث ثقافي ذي قيمة عالمية استثنائية:** يضم ما يلي[2]

–الآثار: الأعمال المعمارية، وأعمال النحت والتصوير على المباني، والعناصر أو التكاوين ذات الصفة الأثرية، والنقوش، والكهوف، ومجموعات المعالم التي لها جميعا قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر التاريخ، أو الفن، أو العلم.

–المجمعات: مجموعات المباني المنعزلة أو المتصلة، التي لها بسبب عمارتها، أو تناسقها أو اندماجها في منظر طبيعي، قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر التاريخ ، أو الفن، أو العلم.

– الموقع: أعمال الإنسان، أو الأعمال المشتركة بين الإنسان والطبيعة، وكذلك المناطق بما فيها المواقع الأثرية، التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر التاريخية، أو الجمالية، أو الأنثولوجية أو الأنتربولوجية.

**ثانيا/–تراث طبيعي ذي قيمة عالمية استثنائية:** والذي يضم[3]:

–المعالم الطبيعية المتألفة من التشكيلات الفيزيائية أو البيولوجية، أو من مجموعات هذه التشكيلات، التي لها قيمة استثنائية من وجهة النظر الجمالية، أو العلمية.

–التشكيلات الجيولوجية أو الفيزيوغرافية، والمناطق المحددة بدقة مؤلفة موطن الأجناس الحيوانية أوالنباتية المهددة، التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر العلم أو المحافظة على الثروات.

–المواقع الطبيعية أو المناطق الطبيعية المحددة بدقة، التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر العلم، أو المحافظة على الثروات أو الجمال الطبيعي.

**ثالثا/–تراث مختلط ذي قيمة عالمية استثنائية:**وهو مزيج بين التراث الثقافي والطبيعي ذي القيمة العالمية الاستثنائية[4].

يتبين لنا من خلال التعاريف السابقة، أن التراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية قد يكون تراث ثقافي أو طبيعي، أو مزيج بين الإثنين، وفي كل الحالات فلابد أن يتميز بالقيمة العالمية الاستثنائية والتي سنتعرف عليها في الفرع التالي.

**الفرع الثاني: خصائص التراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية**

---

[1]–أنظر المادة1،2 من اتفاقية التراث العالمي، والفقرة 46 المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي، 2019، فقرة49، ص22، متوفر على الرابط التالي https://whc.unesco.org/en/world-heritage-center ، تاريخ الإطلاع2024/05/20.

[2]–أنظر المادة 1 من اتفاقية التراث العالمي لسنة 1972.

[3]–أنظر المادة 2 من اتفاقية التراث العالمي لسنة 1972.

[4]– مركز التراث العالمي، مرجع نفسه، فقرة46.

من خلال تعريف التراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية، سواء كان ثقافي أو طبيعي أو مختلط، فإنه يتميز بالقيمة العالمية الاستثنائية، فماذا نقصد بها، وماهي شروطها ليتمتع بها التراث العالمي، هذا ما سنوضحه فيما يلي:

**أولا/-تعريف القيمة العالمية الاستثنائية:**

يقصد بالقيمة العالمية الاستثنائية بأنها:" القيمة ذات الأهمية للأجيال الحاضرة والمقبلة للبشرية جمعاء". وعرفت بأنها أماكن ذات قيمة كبرى للإنسانية، حيث أن صونها يقع على الإنسانية جمعاء [1].

كما تعرف بأنها الدلالة الفائقة التي يتمتع بها هذا التراث من الناحية الثقافية و (أو)الطبيعية بحيث تتجاوز أهميته الحدود الوطنية وتصبح أهمية مشتركة للأجيال الحاضرة والمستقبلية للبشرية جمعاء، وتتولى اللجنة (التراث العالمي) وضع المعايير التي تحكم إدراج الممتلكات في قائمة التراث العالمي[2].

**ثانيا/-شروط اعتبار ممتلك ذي قيمة عالمية استثنائية:**

لكي يعتبر الممتلك ذا قيمة عالمية استثنائية لابد من توفر الشروط التالية[3]:

**1/-توفره على معايير محددة:**تضمنت المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي، المعايير الواجب توافرها في ممتلك ليتصف بالقيمة العالمية الاستثنائية، بحيث يشترط أن تتوفر فيه معيار على الأقل التي نبينها فيما يلي [4]:

-يمثل إحدى روائع العقل البشري المبدع.

-يتجلى فيه تأثيرات متبادلة قوية بين القيم الإنسانية جرت على امتداد فترة من الزمن أو داخل منطقة ثقافية معينة من العالم، تتعلق بتطور الهندسة المعمارية أو التكنولوجيا أو الصروح الفنية أو تخطيط المدن أو تصميم المناظر الطبيعية.

-يقف شاهدا فريدا أو على الأقل استثنائيا، على تقليد ثقافي أو على حضارة لاتزال حية أو حضارة مندثرة.

-يكون نموذجا بارزا لنمط من البناء، أو لمجمع معماري أو تكنولوجي، أو لمنظر طبيعي يمثل مرحلة أو مراحل هامة من التاريخ البشري.

-يكون نموذجا بارزا لمستوطنة بشرية تقليدية أو لأسلوب تقليدي لاستخدام الأراضي أو لاستغلال البحار يمثل ثقافة (أو ثقافات) معينة، أو يمثل التفاعل بين الإنسان وبيئته، ولا سيما عندما يصبح عرضة للاندثار بتأثير تحولات لا رجعة فيها.

---

[1]-سارا كورت، يوجين جو، وآخرون، مرجع سابق، ص1.

[2]-مركز التراث العالمي، مرجع سابق، فقرة49، ص22.

[3]-أنظر الفقرتين77،78 من المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي.

[4]-مركز التراث العالمي، مرجع نفسه، فقرة77، ص ص29،30.

-يقترن على نحو مباشر أو ملموس بأحداث أو تقاليد حية، أو بأفكار، أو بمعتقدات، أو بمصنفات أدبية أو فنية ذات أهمية عالمية.

-ينطوي على ظواهر طبيعية منقطعة النظير أو يضم مناطق ذات جمال طبيعي استثنائي وأهمية جمالية فائقة.

-يقدم أمثلة فريدة على مختلف مراحل تاريخ الأرض.

-يقدم أمثلة فريدة على العمليات الإيكولوجية والبيولوجية الهامة الجارية والمؤثرة في تطور البيئة الأرضية ونظم المياه العذبة والنظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية والجماعات النباتية والحيوانية.

-يشتمل على أهم المواطن الطبيعية وأكثرها تأثيرا في صون التنوع البيولوجي في عين الموقع.

**2/-الأصالة :**

لابد أن يتوفر هذا الشرط في الممتلكات الثقافية المحددة في الفقرة 77/من 1 إلى 6 من المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي، وحسب هذه الأخيرة تكون الممتلكات مستوفية لشروط الأصالة إذا قدمت معلومات صادقة وموثوق بها عن قيمتها الثقافية فيما يخص مجموعة من صفاتها المميزة مثل الشكل والتصميم، المادة والجوهر، الاستعمال والوظيفة، التقاليد والتقنيات ونظم الإدارة....وغيرها[1].

**3/-السلامة:** إذا كانت الأصالة تخص فقط الممتلكات الثقافية التي تتوفر فيها المعايير من 1 إلى 6 من الفقرة 77 من المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي، إلا أن السلامة يجب أن تتوفر في جميع الممتلكات المرشحة للإدراج في قائمة التراث العالمي، و تمثل السلامة مقياسا لمدى احتفاظ التراث الطبيعي و (أو) الثقافي بتمامه وكمال صفاته، ويتطلب فحص شروط سلامة الممتلك تقييم العوامل التالية[2]:

-احتواء الممتلك على كل العناصر اللازمة للتعبير عن قيمته العالمية الاستثنائية.

-أن يكون حجمه كافيا بحيث يعبر عن كل المعالم والعمليات المجسدة لأهميته.

-مدى تضرره جراء التنمية و(أو) الإهمال.

**4/-الحماية والإدارة:** ترتبط الحماية والإدارة بكيفية المحافظة على القيمة العالمية الاستثنائية، بما في ذلك شروط السلامة و (أو) الاصالة التي كانت تتمتع بها ممتلكات التراث العالمي وقت إدراجها في القائمة والعمل على دوامها وتعزيزها على مر الزمن[3] .

**المطلب الثاني: المخاطر المهددة للتراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية**

---

[1]- مركز التراث العالمي، المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي، 2019، فقرة82، ص31.

[2]- نفس المرجع، فقرة87،88، ص ص31،32.

[3]-أنظر الفقرة 96 من المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي، أنظر أيضا اليونسكو، الدليل الإرشادي ومجموعة الأدوات لتقييم الأثر في سياق التراث العالمي،ص11 متوفر على الموقع التالي:https://whc.unesco.org/en/resourcemanuals، تاريخ الإطلاع2024/06/14.

يتعرض التراث العالمي بجميع أنواعه وأشكاله إلى العديد من التهديدات والمخاطر، سواء كانت طبيعية أو بشرية، والتي تهدد بقاءه، نبين أهمها فيما يلي:

**الفرع الأول:العوامل الطبيعية**

تتعدد العوامل الطبيعية التي تهدد وجود التراث العالمي، والتي سنبينها فيما يلي:

**1/-الحرارة:** يتأثر التراث الثقافي بالتغير المناخي، فتؤثر عليه الحرارة، التي تعتبر من أهم العوامل التي تعمل على تلف مواد العناصر المعمارية والإنشائية للمباني التراثية وذات القيمة، حيث تعمل على زيادة معدل التفاعلات الكيميائية والنمو البيولوجي خاصة مع تواجد الرطوبة، كما تعتبر التغيرات المستمرة في معدلات الحرارة والرطوبة يوميا وموسميا وسنويا من أسباب تلف مواد البناء المختلفة [1].

**2/-الأمطار:** يعتبر زيادة هطول الأمطار من أهم مصادر الرطوبة التي تتسرب إلى داخل مواد البناء إما عن طريق تساقطها بشكل مباشر على أسطح الجدران، أو بشكل غير مباشر عن طريق تسربها من خلال السقف أو الشروخ[2].

**3/-الرياح:** تشكل الرياح خطر على المباني التراثية وذات القيمة، وتتوقف خطورتها على سرعتها والمصدر الذي تهب منه، بحيث تتسبب الرياح الحارة والباردة في ارتفاع وانخفاض درجات الحرارة في الوسط المحيط بالمباني التراثية وذات القيمة وما يستتبع ذلك من آثار سلبية عليها[3].

**4/-ارتفاع منسوب المياه:** قد تؤدي بعض القوى الطبيعية كالعواصف والتيارات وحركة الأمواج إلى ارتفاع منسوب المياه وتآكل الشواطئ بشكل تدريجي، مما قد يؤدي إلى غمر المواقع والمباني التراثية وذات القيمة بالمياه وتضررها من جراء ذلك بشكل كبير[4].

5/- **التلوث الجوي:** يعد التلوث الجوي من العوامل التي تؤدي إلى إتلاف مواد البناء المختلفة المكونة للمباني التراثية وذات القيمة، وذلك خلال تحول الغازات الناتجة عن البراكين والعواصف حرائق الغابات وعن نشاط الإنسان الصناعي، إلى أحماض التي تكون ضارة على مواد البناء[5].

**6/- الأعاصير والصواعق:** التي تؤدي إلى تشقق المباني والمواقع التراثية أو هدمها بالكامل[6].

---

[1]-أيمن محمد صبحي، دور الصيانة الوقائية في حماية المباني التراثية وذات القيمة من مخاطر التغير المناخي، International journal of multidisciplinary studies in architecture and cultural heritage, volume6, issue1 ,2023, ص122.

[2]-أيمن محمد صبحي، مرجع سابق، ص122.

[3]- نفس المرجع، ص123.

[4]- نفس المرجع، ص124.

[5]- أيمن محمد صبحي، مرجع سابق، ص125.

[6]- فتحي بن زيد، محمد الأمين دباغين، مرجع سابق، ص265.

كما تعتبر الزلازل من الأخطار الطبيعية الأكثر تأثيرا في المباني و المناطق التراثية، والتي قد تدمرها جزئيا أو كليا، وتسبب الانزلاقات والإنهيارات الأرضية خسارة كبيرة جدا للمباني التراثية، وغالبا ما تؤدي إلى انقلاب المبنى التراثي وتحطمه جزئيا أوكليا[1].

**7/- الفيضانات:** فهي تجرف كل شيء من أمامها، فإذا لم تدمر المبنى التراثي وقت الفيضان، فإنها تؤدي إلى انهياره على المدى البعيد[2].

**الفرع الثاني: العوامل البشرية**

تتمثل في اعتداء البشر على مواقع التراث الثقافي وإلحاق بها خسائر جسيمة سواء كانت متعمدة لأغراض معينة أو غير متعمدة ناتجة عن قلة الوعي أو الإهمال أو الجهل، والتي جميعها تتسبب في تعرض مصادر التراث الثقافي للتلف أو التشوه، أو الدمار، أو الضياع[3]، نذكر أهمها[4]:

**1/-** الحرائق الناجمة عن الإهمال.

2/-أعمال التطوير، والمشروعات التنموية

3/- انتشار كافة أنواع الإسكان المتطفلة والعشوائية في العديد من المناطق الأثرية والتراثية، وتلاصق المستوطنات البشرية التي تتصف بكثافة سكانية عالية.

4/- غياب الوعي الثقافي والاجتماعي لدى السكان بأهمية القيمة التاريخية والجمالية لمواقع التراث الثقافي.

5/- النزاعات المسلحة، والتي تعتبر من أخطر ما يلحقه الإنسان بالتراث الثقافي والطبيعي، لما يصحبها من عنف، وتدمير.

6/-التطور العمراني والاقتصادي، بحيث تقدم السلطات أو الأفراد في حالات معينة على هدم المباني التاريخية، أو تغيير معالمها لتنفيذ توجهات خدمية واقتصادية للمجتمع

**المبحث الثاني: الحماية الدولية للتراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية، واسقاطها على قصبة الجزائر**

يتطلب تطبيق الحماية الدولية لمواقع التراث العالمي، تنفيذ حماية وطنية لهذا التراث، بحيث يقع على عاتق الدولة التي توجد في إقليمها هذه المواقع تعيينها وحمايتها والمحافظة عليها وإصلاحها ونقلها إلى الأجيال القادمة في حدود إمكانياتها وحسب ظروفها، وعليها اتخاذ التدابير التالية[5]:

---

[1]- أيمن محمد صبحي، مرجع نفسه، ص126.

[2]-أيمن محمد صبحي، مرجع نفسه, ص ص123-128

[3]-محمد أبو الفتوح غنيم، عبد الناصر بن عبد الرحمن الزهراني، التراث الثقافي: ماهيته، مهدداته، الحفاظ عليه، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ص3

[4]- نفس المرجع، ص3

[5]-أنظر المادة 5 من اتفاقية التراث العالمي1972.

1-اتخاذ سياسة عامة تستهدف جعل التراث الثقافي والطبيعي وظيفة في حياة الجماعة، وإدماج حمايته في مناهج التخطيط العام.

2-تأسيس دائرة أو عدة دوائر تتولى حماية التراث الثقافي والطبيعي والمحافظة وعليه وحفظه.

3-تنمية الدراسات والأبحاث العلمية والتقنية، ووضع وسائل العمل لمواجهة الأخطار المهددة للتراث الثقافي والطبيعي.

4-اتخاذ التدابير القانونية، والعلمية، والتقنية، والإدارية والمالية المناسبة لتعيين التراث العالمي وحمايته والمحافظة عليه.

5-دعم إنشاء أو تنمية مراكز التدريب الوطنية والإقليمية فيما يتعلق حماية التراث الثقافي والطبيعي والمحافظة عليه، وتشجيع البحث العلمي في ذا المجال.

بعد توفر الحماية الوطنية للتراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية، يتمتع بعد ذلك هذا التراث بالحماية الدولية، التي سنبينها في المطلب الأول، ثم نقوم بإسقاطها على قصبة الجزائر باعتبارها من التراث العالمي، في المطلب الثاني

**المطلب الأول:الحماية الدولية للتراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية**

قبل التطرق إلى مضمون هذه الحماية، لابد من التعرض إلى أساسها القانوني فيما يلي:

**الفرع الأول:الأساس القانوني للحماية الدولية للتراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية**

تعددت النصوص الدولية لحماية التراث العالمي، وكانت المبادرة الأولى بعد الحرب العالمية الأولى باعتماد ميثاق أثينا، وبعد الحرب العالمية الثانية، وتأسيس منظمة اليونسكو، اهتمت هذه الأخيرة بالتراث من خلال اعتمادها العديد من النصوص الدولية، إلا أنها لم تمنح الحماية الكفاية لتراث يتمتع بقيمة عالمية استثنائية، مما أدى إلى اعتماد اتفاقية في هذا الشأن وهذا ما سنبينه.

**1/-الأساس القانوني لحماية التراث العالمي قبل اعتماد اتفاقية التراث العالمي:**

بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى كانت الخسارة كبيرة، بحيث دمرت العديد من المدن والمباني التاريخية في أوروبا وغيرها، وتصاعدت المطالبات بضرورة الحفاظ على الإرث الإنساني، مما أدى إلى عقد مؤتمر دولي عام 1931 بمدينة أثينا والذي توج بميثاق الذي حدد لأول مرة المبادئ الأساسية لصيانة المباني التاريخية وحمايتها، والمتمثل في ميثاق أثينا للحفاظ على المعالم التاريخية، ولقد ساهمت تلك المبادئ في تطوير حركة دولية واسعة، مما أدى إلى إنشاء العديد من المنظمات المهتمة بالتراث كاليونسكو(منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة)، المجلس الدولي للمعالم والمواقع(ICOMOS) وغيرها[1].

[1]-خالد محمود هيبة، التراث المعماري والعمراني المصري وقائمة التراث العالمي لليونسكو، مجلة العمارة والفنون والعلوم الإنسانية، المجلد السابع، عدد خاص6، 2022، ص25.

وفي أعقاب الحرب العالمية الثانية، تأسست منظمة اليونسكو سنة 1945، التي ترعى الشؤون الثقافية والعلمية العالمية، والتي من بين أهدافها ما نصت عليه المادة 1 من ميثاقها:"صون وحماية التراث العالمي من الكتب والأعمال الفنية وغيرها من الآثار التي لها أهميتها التاريخية، أو العلمية، وتوصي الشعوب صاحبة الشأن بعقد اتفاقيات دولية لهذا الغرض..."، ونتيجة الدمار الذي تعرضت له المدن التاريخية في العديد من قارات العالم جراء الحرب اعتمدت اليونسكو اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في النزاع المسلح سنة 1954، والتي دخلت حيز النفاذ سنة 1956، وهي أول اتفاقية تهدف إلى حماية التراث الثقافي في النزاعات المسلحة، والتي تناولت مفهوم التراث المشترك، وأنشئت بموجبها اللجنة الدولية للدرع الأزرق التي تتولى حماية الممتلكات الثقافية العالمية[1].

كما يعتبر الميثاق الدولي لصون وترميم المعالم التاريخية والمواقع والمعروف بإسم ميثاق البندقية، أهم وثيقة دولية، أعتمدت في المؤتمر الدولي الثاني للمهندسين المعماريين والتقنيين المعنيين بالمعالم التاريخية المنعقد في البندقية عام 1964، ولقد أصبحت هذه الوثيقة مرجعا أساسيا لسياسات المحافظة على المواقع في مختلف أنحاء العالم[2]، إضافة إلى العديد من النصوص الدولية التي تناولت حماية التراث في مختلف دول العالم، إلا أن الاتفاقية الأكثر شمولا لحماية التراث العالمي، الذي يعتبر ملك البشرية جمعاء ويتصف بأهمية استثنائية، هي اتفاقية التراث العالمي لسنة 1972، والتي سنبين دوافع اعتمادها فيما يلي:

**2/-دوافع اعتماد اتفاقية التراث العالمي لسنة 1972:**

في عام 1954 قررت الحكومة المصرية بناء السد العالي بالقرب من مدينة أسوان في جنوب البلاد وهو الحدث الذي من شأنه إغراق الوادي الذي يحتوي على الكثير من الآثار الفرعونية الفريدة في مصر والسودان والمعروفة بإسم "آثار النوبة"، وقد قادت اليونسكو حينها حملة دولية لحماية تلك الآثار، من خلال تفكيك كل من معابد أبو سمبل، فيلة، وغيرهما، ونقلها إلى مواقع أعلى حيث تم انقاذها، ولقد أدى نجاح هذه الحملة التي قادتها اليونسكو لإنقاذ آثار النوبة، إلى تنظيم حملات أخرى للحفاظ على التراث الحضاري العالمي في كل من إيطاليا، باكستان، وأندونيسيا، وغيرها، ثم شرعت بالتعاون مع المجلس الدولي للآثار والمواقع(الإيكوموس) في وضع مسودة لمشروع اتفاقية حماية التراث الثقافي المشترك للإنسانية، وبتاريخ 1972/11/16، أعتمدت الاتفاقية الدولية لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي[3] .

ولقد أدى اعتماد هذه الاتفاقية إلى تبلور مفهوم التراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية، بحيث جاءت هذه الاتفاقية نتيجة التهديد الذي يتعرض له التراث الثقافي والتراث الطبيعي لأسباب غير طبيعية ونتيجة التغيرات التي حصلت في الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية، التي تهدد هذا التراث بالإتلاف

---

[1]- نفس المرجع، ص26.

[2]- م برنارد، م فيلدن، وآخرون، المبادئ التوجيهية لإدارة مواقع التراث الثقافي،المركز الدولي لدراسة وصون وترميم الممتلكات الثقافية، 1998، إيطاليا، ص14.

[3]-خالد محمود هيبة، مرجع سابق، ص ص27،28.

والتدمير ونقص الحماية على المستوى الوطني في أغلب الأحيان، ونتيجة ما تتطلبه هذه الحماية من موارد ضخمة، لكن الموارد الاقتصادية والعلمية والتقنية في البلد صاحب التراث غير كافية، ونظرا لأن هناك بعض ممتلكات التراث الثقافي والطبيعي تمثل أهمية استثنائية توجب حمايتها باعتبارها جزءا من التراث العالمي للبشرية جمعاء، لذا تقرر وضع نظام فعال يوفر حماية جماعية للتراث الثقافي والطبيعي ذي القيمة العالمية الاستثنائية بموجب هذه الاتفاقية[1].

**الفرع الثاني: مضمون الحماية المقررة للتراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية**

سبق وأن وضحنا أعلاه بأن التراث العالمي كان محل اهتمام منظمة اليونسكو منذ تأسيسها، والتي اعتمدت في هذا الشأن العديد من النصوص الدولية، إلا أنه نتيجة وجود تراث يتمتع بأهمية استثنائية والذي يعتبر جزء من التراث العالمي للبشرية جمعاء تم اعتماد اتفاقية دولية للتراث العالمي، ولتجسيد هذه الحماية أنشأت الاتفاقية لجنة حكومية تسمى" لجنة التراث العالمي" تعمل منذ 1976، وتتألف من 21 عضو وتجتمع مرة في السنة على الأقل[2]، فهي تتبع حالة هذا التراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية من خلال إدراجه في قائمتين، وهذا ما سنبينه فيما يلي:

**1/-حماية التراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية من خلال الإدراج في قوائم خاصة:**

تقوم لجنة التراث العالمي بتنظيم قائمتين للتراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية، وهي التي تحدد المعايير التي يستند عليها لادراج الممتلك في إحدى القائمتين[3] نبينهما فيما يلي:

**أ/-إدراج الممتلكات في قائمة التراث العالمي:**

إن إدراج المكان التراثي في قائمة التراث العالمي يعني أن هذا المكان قد تم الاعتراف به رسميا بصفته "ذا قيمة عالمية استثنائية"، ويتضمن بيان القيمة العالمية الاستثنائية وصفا لقيم وسمات ممتلك التراث العالمي التي تم بموجبها إدراجه في قائمة التراث العالمي، ويجب الاستمرار في حماية القيمة العالمية الاستثنائية لأي من الممتلكات المدرجة في قائمة التراث العالمي، بما في ذلك أصالتها وسلامتها[4].

ويتطلب التسجيل في قائمة التراث العالمي، مجموعة من الاجراءات نبينها فيما يلي:

**أ1- إجراءات تسجيل الممتلكات في قائمة التراث العالمي:**

---

[1]-ديباجة اتفاقية التراث العالمي 1972، أنظر أيضا منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، إدارة التراث الثقافي العالمي، ، فرنسا، 2016، ص33، أنظر أيضا م برنارد، م فيلدن، وآخرون، مرجع سابق، ص15.

[2]-أنظر المادة 8 من اتفاقية التراث العالمي لسنة 1972، أنظر المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي، فقرة19.

[3]-أنظر المادة 4/11 من اتفاقية التراث العالمي لسنة 1972.

[4]-سارا كورت، يوجين جو، وآخرون، الدليل الإرشادي ومجموعة الأدوات لتقييم الأثر في سياق التراث العالمي، اليونسكو، باريس، 2022، ص13.

-تقوم الدول الأطراف بإدراج في قائمة تمهيدية، أسماء الممتلكات الواقعة في أراضيها، التي ستقوم بترشيحها في قائمة التراث العالمي، والتي تقدمها إلى مركز التراث العالمي، قبل تقديم أي ترشيح بسنة على الأقل[1] .

-إعداد وثيقة الترشيح، وهي الوثيقة الأساسية الأولى التي تدرسها اللجنة للنظر في إدراج الممتلكات في قائمة التراث العالمي، والتي تكون وفقا لنموذج طلب[2].

-تبلغ الأمانة الدول الأطراف بتسلم الترشيحات عند تلقيها، وتتحقق من أنها كاملة، وتقوم بتسجيلها، ثم ترسلها إلى الهيئات الاستشارية المختصة لتقييمها، وتنشر نسخة من ملف الترشيح على الموقع الالكتروني لمركز التراث العالمي لتمكين أعضاء اللجنة من الإطلاع عليه[3].

-يقوم المجلس الدولي للآثار والمواقع(إيكوموس)، بتقييم الترشيحات المتعلقة بالتراث الثقافي، والإتحاد الدولي لصون الطبيعة بتقييم الترشيحات المتعلقة بالتراث الطبيعي[4].

-يقدم المجلس الدولي للآثار والمواقع، أوالاتحاد الدولي لصون الطبيعة، حسب طبيعة الممتلك توصياته التي تكون إما بإدراج الممتلكات في قائمة التراث العالمي بدون تحفظ، أو عدم إدراجها، ويوصي بردها إلى الدولة المعنية لاستكمالها، أو بإرجائها[5].

-تصدر لجنة التراث العالمي قرارا، الذي قد يتضمن إدراج أو عدم إدراج الممتلك في قائمة التراث العالمي، أو رد الترشيح أو إرجاء النظر فيه[6].

**ب/-إدراج الممتلكات في قائمة التراث العالمي المعرض للخطر:**

طبقا للمادة 4/11 من اتفاقية التراث العالمي، بإمكان لجنة التراث العالمي إدراج مواقع التراث المهددة في قائمة التراث العالمي المعرض للخطر، والتي تتطلب تدخلا سريعا لانقاذها، بحيث يهدف هذا الإجراء إلى إطلاع المجتمع الدولي بالظروف المهددة لاندثار الصفات التي أدت إلى إدراج موقع ما في قائمة التراث العالمي، وبالتالي التشجيع على اتخاذ إجراءات تساعد على صونها[7]، ومن أجل إدراج ممتلك في قائمة التراث العالمي المعرض للخطر لابد أن تتوفر فيه مجموعة من الشروط.

**ب1/-الشروط الواجب توافرها في ممتلك للإدراج في قائمة التراث العالمي المعرض للخطر[8]:**

1-أن يكون الممتلك مدرج في قائمة التراث العالمي.

---

[1]- المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي، 2019، فقرة62،65، ص ص26،27.

[2]-أنظر ملحق رقم 5 بالمبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي.

[3]- المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي، 2019، فقرة140، ص47.

[4]- المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي، 2019، فقرة143، ص47.

[5]- المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي، 2019، فقرة151، ص50.

[6]- المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي، 2019، فقرة153، ص50.

[7]-المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، التراث الثقافي العالمي في الدول العربية، النشرة الإحصائية الثالثة، 2021،ص5.

[8]-المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي، 2019، فقرة177، ص61.

2- أن يكون مهددا بأخطار جسيمة محددة.

3- أن يحتاج إنقاذ الممتلك أعمال كبرى.

4- أن يكون قد تم تقديم طلب للمساعدة لصالح الممتلك.

**ج/-الآثار المترتبة على إدراج الممتلكات في قائمتي لجنة التراث العالمي:**

ما إن يتم تصنيف أحد المواقع على أنه في مستوى التراث العالمي، وإدراجه في قائمة التراث العالمي يتوقع المحافظة على القيم والظروف التي منحته الأهمية العالمية، وعليه بعد إدراج الموقع في القائمة لا تقبل أية إجراءات تؤدي إلى التقليل من قيم أو أصالة هذا الموقع، ويجوز للمواقع التي تم ترشيحها للإدراج في قائمة التراث العالمي أن تستخدم شعار التراث العالمي[1]، كما يمكن حذف موقع من قائمة التراث العالمي في حالة تدهوره إلى درجة فقده السمات التي على أساسها تم إدراجه في قائمة التراث العالمي وفي حالة تعرض الخصائص الجوهرية لموقع التراث العالمي للخطر بالفعل في وقت ترشيحه بفعل الإنسان، ولم تتخذ الدولة الطرف التدابير اللازمة في الوقت المحدد[2].

**ج1/- المتابعة الاستجابية:** تتمثل في التقارير التي ترفعها الأمانة وسائر قطاعات اليونسكو والهيئات الإستشارية (المركز الدولي لدراسة وصون الممتلكات الثقافية وترميمهاICCROM، المجلس الدولي للآثار والمواقعICOMOS، والاتحاد الدولي لصون الطبيعة IUCN) بشأن حالة صون ممتلكات محددة معرضة للخطر من ممتلكات التراث العالمي، بحيث تقدم الدول الأطراف تقارير محددة ودراسات أثر في حالة ما إذا طرأت ظروف استثائية أو أجريت أعمال يمكن أن تؤثر في القيمة العالمية الاستثنائية للممتلك المعني أو في حالة صونه، ويكون للجنة التراث العالمي أن تتخذ أحد أو أكثر من التدابير التالية[3]:

-أن الممتلك لم يلحق به تدهور خطير.

-أن الممتلك لحق به تدهور كبير لكن يمكن ترميمه، تمنح للدولة الطرف مهلة معقولة لاتخاذ التدابير اللازمة من أجل ترميمه، مع إمكانية تقرير تقديم التعاون التقني في إطار صندوق التراث العالمي.

-أن تقرر شطب الممتلك من قائمة التراث العالمي، في حالة تدهور الممتلك إلى حد افقاده بشكل نهائي الخصائص التي على أساسها تم إدراجه في القائمة.

-إذا كانت المعلومات غير كافية لاتخاذ اللجنة التدابير المبينة أعلاه، فإنها تكلف الأمانة باتخاذ التدابير اللازمة للتأكد من الوضع الحالي للممتلك، والأخطار التي تهدده، وإمكانية ترميمه ترميما ملائما، وبعد ذلك ترفع الأمانة تقريرا إلى اللجنة بشأن التدابير المتخذة.

---

[1]- م برنارد، م فيلدن، وآخرون، مرجع سابق، ص ص10،11.

[2]-أنظر الفقرة46،65 من المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي.

[3]- المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي، 2019، فقرة169، 176، ص ص58،60.

**ج2/-المساعدة الدولية:** تقدم لجنة التراث العالمي مساعدات دولية إلى الدول الأطراف في اتفاقية التراث العالمي، لحماية ممتلكات التراث الثقافي والطبيعي المدرجة في قائمة التراث العالمي، أو في قائمة التراث العالمي المعرض للخطر وتأخذ هذه المساعدات الأشكال التالية[1]:

1-إجراء دراسات للمسائل الفنية والعلمية والتقنية التي تتطلبها عمليات تعيين الممتلكات الثقافية والطبيعية التي ستدرج في القائمتين.

-المساعدة في حالة الكوارث الطبيعية والنكبات والتي تفحصها اللجنة على وجه الاستعجال(المادة 22 من الاتفاقية).(لا تندرج ضمن مضمون الطلبات المساعدة)

2-جلب الخبراء والفنيين واليد العاملة للسهر على المشروع الموافق عليه.

3-تدريب المختصيين من اجل تعيين التراث الثقافي والفني وحمايته والمحافظة عليه.

4-تقديم المعدات التي لا تملكها الدولة المعنية أو يتعذر عليها حيازتها.

5-منح قروض ذات فوائد منخفضة أو بعير فوائد، والتي تسدد على آجال طويلة.

6-تقديم منح دون ردها في الحالات الاستثنائية.

**المطلب الثاني: ترميم قصبة الجزائر كنموذج لتراث عالمي**

تحتوي الجزائر على سبعة مواقع مسجلة على قائمة التراث العالمي، والمتمثلة في: قلعة بنى حماد المسجلة على قائمة التراث العالمي سنة 1980، تيبازة المسجلة سنة 1982، تيمقاد المسجلة سنة 1982، جميلة مسجلة سنة 1982، طاسيلي ناجر المسجل سنة 1982، وادي مزاب المسجل سنة 1982، قصبة الجزائر المسجلة سنة 1992[2]، إلا أنني ساتطرق في هذه الدراسة إلى التعرض لقصبة الجزائر كتراث عالمي

**الفرع الأول: قصبة الجزائر كموقع أثري مسجل في قائمة التراث العالمي**

تعد قصبة الجزائر من أعرق المواقع الحضرية المطلة على البحر الأبيض المتوسط، تم بناؤها من طرف العثمانيين في القرن 16 ميلادي(1516و 1592)، لتكون مقرا للوالي العثماني، وقاعدة عسكرية مهمتها الدفاع عن الجزائر، فهي تتميز بهندسة معمارية مميزة، التي تجمع بين المنشآت العسكرية والمدنية والاقتصادية، والهياكل الدينية، كما تضم القصبة العديد من الأحياء السكنية المعروفة بالدويرات والقصور ذات الهندسة المعمارية العثمانية[3]، فهي تشكل القصبة مدينة فريدة من نوعها بين المدن الإسلامية[4].

---

[1]-أنظر المادة22 من اتفاقية التراث الثقافي والطبيعي العالمي1972.

[2]-الموقع الرسمي لمركز التراث العالمي، https://whc.unesco.org/ar/list/?iso=dz§search=§، تاريخ الإطلاع2024/06/20.

[3]-صابر بليدي، قصبة الجزائر.....أموال طائلة وترميمات متعثرة، 2018/02/03، alarab-co-uk.cdn.ampproject.org، تاريخ الإطلاع2024/08/02.

[4]-اليونسكو، قصبة الجزائر، متوفر على الموقع:https://whc.unesco.org، تاريخ الإطلاع2024/07/25.

بنيت القصبة وفق الطراز العثماني، تتداخل أزقتها وتنتهي معظمها بأبواب منازل، بحيث لا يستطيع الغريب الخروج منها دون مرشد، فهي تضم مئات المنازل والقصور والمساجد العثمانية الأثرية، فعن القصور والدور، نذكر قصر الداي، وقصور الرياس، ودار عزيزة، وغيرها، و من المساجد، نذكر جامع كتشاوة (الذي قامت بترميمه الوكالة التركية للتنمية والتعاون تيكا)، جامع السفير، والسلطان وغيرها وتتميز منازل القصبة بطابع معماري خاص، فكل منزل مبني على قطعة أرض مربعة ويتوسطه ساحة مكشوفة في منتصفها نافورة مياه صغيرة، وحولها وزعت غرف البيت، في هندسة معمارية إسلامية متميزة وفريدة[1].

يسكن القصبة قرابة 30 ألف نسمة، ولقد تعرضت إلى العديد من الأضرار نتيجة العوامل الطبيعية كالهزات الأرضية، كما زاد تدهور القصبة خلال العشرية السوداء التي مرت بها الجزائر، حيث اندلعت مواجهات بين قوات الأمن ومسلحين كانوا يرتادون الموقع الأثري[2].

سجلت القصبة على قائمة التراث العالمي لليونسكو سنة 1992، باعتبارها تراث ثقافي ذي قيمة عالمية استثنائية، لتوفرها على كل المعايير المحددة من طرف لجنة التراث العالمي فيما يتعلق بصفتها العالمية الاستثنائية، والتي سبق وان تطرقنا إليها سابقا[3]، بحيث تتجلى فيها تأثيرات متبادلة قوية بين القيم الإنسانية جرت على امتداد من مرحلة الاستعمار إلى وقتنا الحالي، فشهدت المرحلة الاستعمارية وتواجد اشباكات بين المستعمر الفرنسي والمجاهدين، فعلى سبيل المثال يتواجد فيها منازل عاش فيها مجاهدين وعائلاتهم أمثال جميلة بوحيدر' ضف إلى أن المنطقة شهدت اشتباكات أخرى في فترة العشرية السوداء، بالإضافة إلى المرحلة ما قبل الاستعمار، وهي مرحلة التأسيس من طرف العثمانيين، وعليه كل هذه المراحل التي شهدتها القصبة جعلتها تاريخية بتصاميمها الهندسية الفريدة، المجسدة للطراز الإسلامي العثماني.

**الفرع الثاني: ترميم قصبة الجزائر باعتبارها تراث عالمي**

لقد مرت عمليات ترميم قصبة الجزائر عدة مراحل، التي بدأت منذ الاستقلال ولا تزال متواصلة حد الآن، ولقد اعترضت هذه العمليات العديد من العراقيل، هذا ما سنوضحه فيما يلي:

**أولا/-مراحل عمليات ترميم قصبة الجزائر:**

عرفت قصبة الجزائر العديد من عمليات الحفظ والترميم منذ سنة 1962، حيث كانت تحتوي آنذاك على 1200 منزل تقليدي أصيل في حالة حفظ حسنة، وفي 1992تدهورت وضعية القصبة حيث تم هدم أو إنهيار 250 منزل، 450 تم ترحيلها من السكان وغلقها، 50 تم ترميمها، 250 لازالت مشغولة

---

[1]- بن عبد الله عبد الرزاق، القصبة الجزائرية...مدينة عثمانية عتيقة تصارع من أجل البقاء، www.aa.com.tr،2016/05/28، تاريخ الإطلاع2024/07/15.

[2]-بن عبد الله عبد الرزاق، مرجع نفسه.

[3]-أنظر الفقرة77 من 1 إلى 6 من المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي.

ومصانة من طرف مالكيها، و200 منزل مشغول لكن في حالة تدهور خطيرة، ولقد كانت مديرية المتاحف والمباني التاريخية أول هيئة اهتمت بحالة القصبة وحمايتها، ونظرا لنقص المختصين آنذاك، تم الاستعانة باليونسكو التي أرسلت سنة 1966 أحد خبرائها للقيام بتقرير حول حماية القصبة، إلا أنه لم يتم إعداد مخطط حماية وتهيئة القصبة بعد تقرير اليونسكو لعدة أسباب من بينها عدم وجود امكانيات كافية للتكفل بالقصبة كلها، وفي سنة 1968 تم إنشاء هيئة الكوميدور تحت وصاية رئاسة الجمهورية، وفي سنة 1975 تم إصدار مخطط التوجيه لآفاق تطور عمران مدينة الجزائر، والذي تضمن مخططا آخر لصيانة وإعادة هيكلة القصبة، وفي عام 1979 زال الكوميدور، إلا أن ورشة القصبة التي أنشئت في نفس الفترة التي أنشئ فيها هذا الأخير، أصبحت تحت الوصاية المباشرة لوزارة الأشغال العمومية ونتيجة للمشاكل التي واجهتها القصبة وفشل العديد من مخططات حماية المباني وتفادي انهيارها، قامت وزارة السكن والتعمير بإنشاء ديوان التدخل لتنظيم عمليات تهيئة القصبة الذي حل محل ورشة القصبة، إلا أن هذا الديوان لم يتمكن من ايقاف انهيار المباني، بحيث تم سقوط 200 منزل أغلبها تابعة لعمليات هدم مبرمجة لحماية الأشخاص من الخطر، وزال بعد ذلك هذا الديوان[1].

سنة 1979 ابرمت اتفاقية مع مكتب الدراسات البولونية من أجل ترميم القصبة، وخبراء من اليونسكو بحيث تولت ورشة الترميم البولونية مهمة ترميم القصبة مع شركات أخرى (1980-1985)، إلا أن أعمال الترميم لم تنطلق بسبب الافتقار للشركات المؤهلة للقيام بهذه الأعمال ونقص الخبرة[2].

وفي 2003 تم إصدار المرسوم التنفيذي 03-324 المتعلق بكيفيات تسيير مؤسسات المخطط الدائم لحفظ وإعادة الاعتبار للقطاع المحفوظ، وفي سنة 2005، تم إصدار المرسوم التنفيذي رقم05-173 المتعلق بإنشاء وتحديد القطاع المحفوظ لقصبة الجزائر، ويعتبر هذا المخطط آلية لتسيير القطاع[3]، بحيث انطلقت أشغال الترميم الاستعجالية عام 2008، وفي 2012 تم المصادقة على المخطط الدائم لحفظ وإعادة الاعتبار للقطاع المحفوظ[4]، ولقد ساهمت مؤسسات اسبانية مع شركات جزائرية من أجل إعادة بناء السور الخارجي لقلعة الجزائر بعد انهياره بسبب الأمطار خلال الفترة 2012-2015[5]، وفي 2015 أصبح ترميم قصبة الجزائر يندرج ضمن المخطط الاستراتيجي للجزائر العاصمة 2015-2035، ولقد

---

[1]- رفيق خلاف، حمزة محمد الشريف، مشاريع حفظ وترميم قصبة الجزائر، مجلة آثار، العدد15، 2016، ص354.

[2]- زينب شلبي، مسعود حميان، مشاريع صيانة وترميم قلعة الجزائر، مجلة معارف، مجلد16، العدد2، 2021، ص ص1054،1058.

[3]-ضاوية وداش، تراث قصبة الجزائر في ظل مخطط الحفظ وإعادة الاعتبار لقطاعها المحفوظ، مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، العدد30، ص17.

[4]-مليكة ياسين، آثار القصبة.....ما لم يتم ترميمه، 2021/03/06،www-alaraby-co-uk.cdn.ampproject.org، تاريخ الإطلاع2024/08/05.

[5]- زينب شلبي، مسعود حميان، مرجع سابق، ص ص1054،1058.

أستهلك قرابة 800 مليون دولار منذ 2012.، وهذا الرقم مرشح للزيادة مع استمرار عمليات الترميم[1] وحسب ما صرح به السيد سعيد قلال، مستشار على مستوى ديوان والي ولاية الجزائر مكلف بالقصبة والتراث، أنه تم ترميم أماكن تاريخية، وتبذل جهودا كبيرة من ترميم معالم أخرى خارج القلعة لكن تدخل في محيط القصبة[2]، ومن بين الأماكن المرممة في قصبة الجزائر نذكر حي الإنكشاريين جامع الإنكشاريين، حمام الآغا، مسجد الداي ومسجد الجيش، ومصنع البارود، دار عائلة بوحيرد، ودويرات محاذية للموقع، وغيرها[3].

ما تجدر الإشارة إليه هنا ما كشفت عنه الهيئة الوطنية للرقابة التقنية للبناء، أن ما نسبته 80 بالمئة من المجال العمراني في حي القصبة مهدد بالإنهيار في أية لحظة، كما صرح رئيس بلدية القصبة السيد عمر زتيلي أن السلطات قامت بترحيل أكثر من عائلة من القصبة منذ 2018 بعدتسجيل انهيارات وتصدعات بشكل يومي في بنايات الحي[4].

**ثانيا/-العراقيل المواجهة أثناء عمليات ترميم قصبة الجزائر:**

حسب ما جاء على لسان السيد قلال سعيد قلال، مستشار على مستوى ديوان والي ولاية الجزائر مكلف بالقصبة والتراث، أن ترميم القصبة واجه العديد من الصعوبات، حيث أن القطاع المحفوظ للقصبة مساحته105 هكتار ويضم 1816 بناية بين قصور ودويرات وجوامع، وغيرها، غير أن 80٪ منها ملك للخواص، ومنها 35٪ لا يعرف أصحابها، وعليه هناك إشكال كبير في ترميم الأملاك الخاصة بالقصبة[5]، كما عجزت السلطات المكلفة بحفظ وترميم تراث قصبة الجزائر على تغطية كافة الدويرات التي بحاجة إلى ترميم وذلك لعدة أسباب مادية ومعنوية، قانونية وتقنية صعبة الاحتواء[6].

كما عرفت عمليات الترميم العديد من التوقفات بين فترات الدراسة وانطلاق عمليات الترميم، لعدة أسباب من بينها الافتقار للشركات الخاصة بالترميم، وعدم وجود مختصين في الترميم، بالاضافة إلى كثرة المقاولين والشركاء ونقص الحوار، كما اعترضت عمليات اتمام الترميم الاكتشافات الأثرية غير المتوقعة التي كانت مدفونة إما في الأرضيات أو داخل الجدران، والعديد من العراقيل الأخرى التي أطالت في عمليات الترميم، ولقد أعرب المهندس المعماري الألماني أرمين دور، أسفه تجاه هذه العراقيل، والذي كان

---

[1]- صابر بليدي، مرجع سابق، أنظر أيضا العربي الجديد، أين وصلت مشاريع الترميم في قصبة الجزائر، 2024/08/04، تاريخ الإطلاع2024/08/.10.

[2]- الآفاق، "قلعة الجزائر" بالقصبة ....موقع تاريخي وأثري عالمي ومقصد سياحي، 2024/06/10، https://www.horizons.dz/?p=130867§lang=ar، تاريخ الإطلاع2024/06/30.

[3]- زينب شلبي، مرجع نفسه ،ص ص1062،1063، أنظر أيضا وكالة الأنباء الجزائرية، قصبة الجزائر : ترميم بنسبة 65 بالمئة على مستوى سبعة قصور ومعالم تاريخية،2022/02/22،تاريخ الاطلاع2024/07/25.

[4]- مليكة ياسين، مرجع سابق.

[5]- الآفاق، مرجع نفسه.

[6]- ضاوية وداش، مرجع سابق،ص25.

ضمن الفريق التقني لليونسكو، وشارك في اعداد دراسة حول ترميم القصبة في الثمانينات إلا أن المخطط بقي حبر على ورق، فهو يرى أن عملية ترميم قصبة الجزائر رصدت لها امكانيات مادية ومالية ضخمة ولم يتم ترميمها بشكل نهائي في حين مدينة نورمبرغ الألمانية دمرت شبه كليا خلال الحرب العالمية الثانية لكن أعيد ترميمها ولم تستنزف الميزانية التي استنزفتها قصبة الجزائر[1].

**خاتمة:**

يعتبر التراث العالمي ثروة لا تقدر بثمن ولا يمكن تعويضها بالنسبة للبشرية جمعاء، وإندثار أو زوال جزء منه يفقر تراث جميع شعوب العالم، ولذا أخذت منظمة مسؤولية الحفاظ على هذا التراث من خلال اعتماد العديد من النصوص الدولية، ونتيجة التهديدات غير الطبيعية التي أصبحت تهدد التراث العالمي فباتت قيمته الاستثنائية مهددة بالزوال، فاعتمدت اليونسكو اتفاقية التراث العالمي لمنع زوال واندثار التراث ذي القيمة العالمية الاستثنائية، والذي تشترك في المحافظة عليه الدول الأطراف، من خلال إدراج هذه الممتلكات في قائمة التراث العالمي، أو قائمة التراث العالمي المعرض للخطر، ولقد احتوت الجزائر على 7 مواقع ثقافية عالمية، منها قصبة الجزائر التي تم تسجيلها في قائمة التراث العالمي لليونسكو سنة 1992، لقيمتها العالمية الاستثنائية، والتي عرفت ترميما على عدة مراحل.

توصلنا من خلال هذه المداخلة إلى أهم النتائج التالية:

1/-أن هناك تراث يتمتع بقيمة عالمية استثنائية، وأن مسؤولية حمايته تقع على المجتمع الدولي ككل لأنه يشكل تراث للبشرية جمعاء.

2/-تعتبر قصبة الجزائر من التراث العالمي ذي القيمة العالمية الاستثنائية، واجهت العديد من العراقيل لترميمها والمحافظة على أهميتها الاستثنائية.

3/-تأخر كبير في عملية ترميم المعلم التاريخي العالمي رغم رصد له ميزانية معتبرة

وعليه نقترح أهم التوصيات:

1/-إنشاء هيئات خاصة وطنية بالتعاون مع اليونسكو تتولى حفظ وترميم ممتلكات التراث العالمي.

2/-إعادة إسكان سكان القصبة، لإنهاء ترميمها.

3/-الوقوف عند العراقيل التي تحول دون انهاء ترميم القصبة، وايجاد لها.

4/-تنفيذ الجزائر التزاماتها بموجب اتفاقية التراث العالمي المصادقة عليها في 1974، لحفظ وترميم القصبة.

**قائمة المصادر والمراجع:**

**أولا/ قائمة المصادر :**

1/-اتفاقية التراث العالمي لسنة 1972.

2/المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي، مركز التراث العالمي، فرنسا، 2019.

**ثانيا/ قائمة المراجع:**

**أ/-الكتب**

[1]- صابر بليدي، مرجع سابق.

1-المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، التراث الثقافي العالمي في الدول العربية، النشرة الإحصائية الثالثة، 2021

2-برنارد. م، فيلدن. م، وآخرون، المبادئ التوجيهية لإدارة مواقع التراث الثقافي،المركز الدولي لدراسة وصون وترميم الممتلكات الثقافية، 1998، إيطاليا، 1998.

3-غنيم محمد أبو الفتوح ، الزهراني عبد الناصر بن عبد الرحمن ، التراث الثقافي: ماهيته، مهدداته، الحفاظ عليه، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية.

4-كورت سارا ، يوجين جو، وآخرون، الدليل الإرشادي ومجموعة الأدوات لتقييم الأثر في سياق التراث العالمي، اليونسكو، باريس، 2022.

5-منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، إدارة التراث الثقافي العالمي، ، فرنسا، 2016.

**ب/-المقالات:**

1-خالد محمود هيبة، التراث المعماري والعمراني المصري وقائمة التراث العالمي لليونسكو، مجلة العمارة والفنون والعلوم الإنسانية، المجلد السابع، عدد خاص6، 2022.

2-خلاف رفيق ، الشريف حمزة محمد ، مشاريع حفظ وترميم قصبة الجزائر، مجلة آثار، العدد15، 2016.

3-شلبي زينب، مسعود حميان، مشاريع صيانة وترميم قلعة الجزائر، مجلة معارف، مجلد16، العدد2، 2021.

4-صبحي أيمن محمد، دور الصيانة الوقائية في حماية المباني التراثية وذات القيمة من مخاطر التغير المناخي، International journal of multidisciplinary studies in architecture and cultural heritage, volume6, issue1 ,2023

[5]- وداش ضاوية ، تراث قصبة الجزائر في ظل مخطط الحفظ وإعادة الاعتبار لقطاعها المحفوظ، مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، العدد30.

**ج/المراجع الالكترونية:**

1-اليونسكو، الدليل الإرشادي ومجموعة الأدوات لتقييم الأثر في سياق التراث العالمي،ص11 متوفر على الموقع التالي:https://whc.unesco.org/en/resourcemanuals، تاريخ الإطلاع2024/06/14.

2-الموقع الرسمي لمركز التراث العالمي، https://whc.unesco.org/ar/list/?iso=dz§search=§، تاريخ الإطلاع2024/06/20.

3-صابر بليدي، قصبة الجزائر.....أموال طائلة وترميمات متعثرة، 2018/02/03،-alarab-co uk.cdn.ampproject.org، تاريخ الإطلاع2024/08/02.

[4]-اليونسكو، قصبة الجزائر، متوفر على الموقع:https://whc.unesco.org، تاريخ الإطلاع2024/07/25.

[5]- بن عبد الله عبد الرزاق، القصبة الجزائرية...مدينة عثمانية عتيقة تصارع من أجل البقاء، 2016/05/28،www.aa.com.tr، تاريخ الإطلاع2024/07/15.

[6]- الآفاق، "قلعة الجزائر" بالقصبة ....موقع تاريخي وأثري عالمي ومقصد سياحي، 2024/06/10، https://www.horizons.dz/?p=130867§lang=ar، تاريخ الإطلاع2024/06/30.

7-وكالة الأنباء الجزائرية، قصبة الجزائر،22 /2022/02،تاريخ الاطلاع2024/07/25.

استمارة المشاركة

الاسم واللقب: ليلة عبديش

الرتبة العلمية: أستاذ محاضر أ التخصص: القانون العام

المؤسسة المستخدمة: كلية الحقوق والعلوم السايسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية

رقم الهاتف: 0799185122 البريد الالكتروني: leila.abdiche@univ-bejai.dz

محور الدراسة: الأول (مفهوم الاستثمار الثقافي ومقوماته)

عنوان المداخلة: " **دور التراث الثقافي في الجذب السياحي**"

نوع المشاركة: عن بعد

ملخص المداخلة:

تطمح الجزائر في السنوات القادمة لأن يكون لقطاع السياحة خاصة السياحة الثقافية نصيب هام من الاستثمارات، نظرا لما تزخر به بلادنا من تنوع ثقافي مادي وغير مادي، والذي يمكن أن يشكل بديلا للاستثمارات التقليدية، ومنه سنحاول من خلال هذه الورقة البحثية تحديد مفهوم وأهمية التراث الثقافي ودوره في تحقيق التنمية السياحية.

Abstract :

Algeria aspires in the coming years for the tourism sector, especially cultural tourism, to have a significant share of investments, given the rich cultural diversity in our country, both material and immaterial, which can constitute an alternative to traditional investments. Therefore, through this research paper, we will try to define the concept and importance of cultural heritage and its role in achieving tourism development.

# " دور التراث الثقافي في الجذب السياحي"

د. عبديش ليلة

أستاذ محاضر أ

جامعة بجاية

**مقدمة:**

بات من الضروري إيجاد مداخيل خارج المحروقات لتفادي التقلبات الحاصلة في أسواق النفط، وكذا تحقيق الاكتفاء الذاتي والاستفادة من الثروات الطبيعية والتنوع الثقافي الذي تزخر به الجزائر، ما يمكنها من توليد العمالة الأجنبية وخلق مناصب العمل وبذلك رفع المستوى المعيشي للأفراد.[1]

إن المعالم التاريخية والحضارية التي تنفرد بها الجزائر جعلتها جعلتها مهدا للحضارة الإنسانية وشاهدا حيا على انتمائها للفضاء الإسلامي، المتوسطي، والافريقي والأمازيغي، ففي 2010 صنفت الجزائر 456 موقعا مصنفا حسب وزارة الثقافة، موزعة على 48 ولاية. [2]

ومنه ونظرا لما تزخر به بلادنا من تنوع ثقافي مادي وغير مادي، والذي يمكن أن يشكل بديلا للاستثمارات التقليدية، ومنه سنحاول من خلال هذه الورقة البحثية تحديد مفهوم وأهمية التراث الثقافي (أولا) وكذا مقوماته من أجل تحقيق تنمية سياحية ذات طابع ثقافي (ثانيا).

---

[1] بشيري عفاف: " **دور الاستثمار السياحي في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر**"، مقال منشور في كتاب جماعي بعنوان " **القطاع السايحي ورهانات التنويع الاقتصادي في الجزائر**"، تحت إشراف الدكتور " يحياوي عبد الحفيظ"، مشروع البحث حول " الاستثمار السياحي في الجزائر كآلية للتنويع الاقتصادي في ظل متطلبات التنمية المستدامة"، جامعة زيان عاشور، الجلفة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2022، ص. 02.

[2] دربوش محمد الطاهر، جباري عبد الجليل، مرداسي أحمد رشاد: " **توظيف التراث الثقافي لتنمية السياحة الثقافية في الجزائر**"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، 2020، ص. 203.

**أولا: مفهوم وأهمية التراث الثقافي:**

يعتبر قطاع السياحة من أهم القطاعات الاقتصادية نظرا لما له من عائدات مالية كبيرة والتي يمكن أن يوفرها على الأمدين المتوسط والبعيد، ويلعب التراث الثقافي دورا هاما في جذب السياح الذين يرغبون الاستمتاع بالسياحة الثقافية.

وقد اهتمت منظمة اليونسكو بشكل خاص بتضكين السياحة الثقافية في سياسات الدول ليس فقط لأنها تساهم في التنمية الاقتصادية، بل لأنها تعتبر ميدانا خصبا لحوار الحضارات، وتحافظ على معالم وممارسات ثقافية مهددة بالزوال، ومنه ضمن هذا المفهوم صدر أول اعتراف بالسياحة الثقافية سمة 1963 من طرف المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، كما أعلنت منظمة اليونسكو سنة 1966 أن السياحة تساهم في تدعيم مسيرة السلام، وفي 1976 تم تبني أول اتفاقية للسياحة الثقافية في بروكيل، والتي من اهم بنودها ضرورة احترام التراث الثقافي العالمي والطبيعي والذي يجب أن يتقدم على أي اعتبار آخر على الصعيد الاقتصادي، الاجتماعي أو السياسي.[3]

**1- مفهوم التراث الثقافي**

**أ- تعريف التراث الثقافي:**

عرفت المادة 02 من القانون رقم 98-04، المتعلق بحماية التراث الثقافي بأنه:

***" يعد تراثا ثقافيا للأمة في مفهوم هذا القانون، جميع الممتلكات العقارية الثقافية، والعقارات بالتخصيص والمنقولة الموجودة على أرض عقارات الأملاك الوطنية وفي ذاخلها المملوكة لأشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص، والموجودة كذلك في الطبقات الجوفية للمياه الإقليمية والداخلية الوطنية الموروثة عن مختلف الحضارات المتعاقبةمنذ عصر ما قبل التاريخ إلى يومنا هذا،***

***وتعد جزءا من التراث الثقافي للامة أيضا الممتلكات الثقافية غير المادية الناتجة عن***

[3] ساقني عبد الجليل، ساقني محمد: " **مساهمة السياحة الثقافية في الترويح عن النفس**"، مجلة الساورة للدراسات الإنسانية والاجتماعية، عدد 02، 2019، ص. 106.

***تفاعلات اجتماعية وإبداعات الأفراد والجماعات عبر العصور والتي لاتزال تعبر عن نفسها منذ الأزمن الغابرة إلى يومنا هذا".***

كما يعرف الفقه التراث الثقافي بأنه:

" ***مجموعة النماذج الثقافية التي يتلاها جيل من الأجيال عن الأجيال السابقة، وهو من أهم العوامل لتطور المجتمعات".***[4]

**ب-أشكال التراث الثقافي:**

ينقسم التراث الثقافي إلى نوعين تراث مادي ولامادي:

**ب-1- تنوع التراث المادي: دافع للسياحة الثقافية**

تتوفر الجزائر على إمكانيات ضخمة لتصبح رائدة في مجال السياحة الثقافية، نظرا لشساعة مساحتها وتنوعها الثقافي وتنوع تضاريسها، ومن أهم مواردها الثقافية تلك المصنفة من منظمة اليونسكو وهي:

- المدن الرومانية: كمدينة تيمقاد بباتنة وتبازة والجميلة وهي تقع في مدينة سطيف.
- قلعة بني حماد: وتقع في بالمسيلة وتتميز بالطراز الإسلامي وقد كانت عاصمة للدولة الحمادية سنة 1007م.
- المدن المزابية: والمكونة من عدة قصور، والتي أنشئت من طرف الإباضيين.
- منطقة الهقار والتاسيلي: وتحتوي على أكثر من 15000 لوحة تعكس نمط الحياة في تلك المنطقة في فترة 6000 سنة قبل الميلاد. [5]
- القصبة: وتوجد بمدينة الجزائر العاصمة وتتميز بطراز معماري خاص.[6]

**ب-2-تنوع التراث اللامادي: عامل لتطوير الاستثمار الثقافي**

إلى جانب التراث الثقافي المادي تملك الجزائر تراثا ثقافيا لامادي ممثل في التراث الشعبي، أي إرث

---

[4] معتوق جمال: " **التراث وكيفية الاستعانة به من أجل بناء سوسيولوجية مغاربية**"، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد الأول، 2007، ص. 18.

[5]- بن نعمة سليمة، بوروبة محمد الحاج : " دراسة قياسية للامكانات السياحية في الجزائر وضرورة استغلالها لتحقيق التنمية المستدامة خلال الفترة 2000 ، 2013"، مجلة الأسواق والمالية، ص153.

[6] عيساوي سهام، حوحو فطوم: " **واقع العرض والطلب السياحي في كل من الجزائر وتونس: دراسة مقارنة** "، مجلة اقتصاديات المال والاعمال، عدد 02، 2017، ص. 88.

من العادات والتقاليد المحلية، فتبعا للتقسيم الجغرافي والديمغرافي للجزائر ينتج موروث ثقافي مشترك للأفراد مع وجود اختلاف في المقومات الثقافية لهؤلاء، فهي أنماط وسمات تعبر عن خصوصيات واجبة الاحترام.[7]

يشمل التراث اللامادي كل من الموسيقى، الرقص، الفولكلور، الأدب، المسرح، السينما، التقاليد المحلية، المهارات الحرفية، الشعائر الدينية، ولقد أحصت منظمة اليونسكو مجموعة من أنواع التراث غير المادي وهي:

- أهليل قورارة التقليدي: هو ذلك التراث الشعبي الغنائي لمنطقة قورارة الواحة بمنطقة تيميمون ولاية أدرار، ويتم فيه التهليل بلا إله إلا الله.
- موسيقى أمزاد الطوارق: نسبة إلى آلة الموسيقى أمزاد التي تصاحب أغاني الطوارق، تعزف عليها نساء الطوارق على آلة أحادية الوتر تشبه الكمان.
- طقوس ومراسم السبيبة: عبارة عن احتفال سنوي يقام في واحة جانت ولاية إيليزي، يصادف اليوم العاشر من محرم من كل سنة هجرية، يرمز إلى تعاقد سكان القصرين العتيقين أزلواز والميهان في القرون الغابرة.
- ركب سيدي الشيخ: الركب هو الموكب الجنائزي وهو احتفال ينسب إلى الولي الصلح سيدي الشيخ، مؤسس الطريقة الشيخية بالبيض، والمعروف لمقازمته للاحتلال الفرنسي بشواطيء وهران، فحرص أهل المنطقة بالاحتفال بذكرى وافته منذ ذلك الحين، كما تعتبر الزاوية الشيخية مهدا للطلبة المتبعين للطريقة الصوفية، وكذا الممارسات الجماعية كالتسابيح وتلاوة القرآن بالإضافة إلى الأغاني، الرقصات ومسابقات الفروسية.
- زي الزفاف التلمساني: من عادات العرس التلمساني أن ترتدي العروس بحضور أهلها وصديقاتها فستانا تقليديا ذهبي اللون، عليه قفطان مخملي مطرز بخيوط ذهبية، كما تتزين بأنواع من الحلي وتاج مخروطي، فهذا الزي تلتقي في ثناياه العديد من الحضارات الإنسانية، فالبلوزة أصلها من الحضارة العربية، والفوطة أصلها أمازيغي، والقفطان من الحضارة العثمانية بينما الشاشية

[7] قشوط الياس، كحول صوؤية: " **مقومات السياحة الصحراوية بالجزائر متطلبات تنشيطها: ولاية بسكرة نموذجا**"، مجلة التنمية الاقتصادية، العدد الأول، 2016، ص. 63.

من الحضارة الأندلسية.[8]

## 2- الحماية القانونية للتراث الثقافي

يعد التراث الثقافي من مكتسبات الأمة وحلقة الوصل بين ماضيها وحاضرها، فهو بما يحمله من قيم ومعاني دلي ساطع وبرهان قاطع على العراقة والأصالة، وعلى الهوية الوطنية والانتماء الحضاري للأمة، حيث يتصل بشخصيتها ويعطيها الطابع المميز لها، ولقد بدأ الاهتمام بمسألة الحماية القانونية للتراث الثقافي بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، نظرا لما آلت إليه المعالم الأثرية من دمار.[9]

### أ- حماية التراث الثقافي دوليا

يمكن للحروب والنزاعات أن تشكل خطرا على الممتلكات الثقافية والقضاء عليها أو الاستيلاء عليها بطريقة غير مشروعة، أين يتم نقلها من دولة إلى أخرى إما من طرف الدولة المستعمرة المنتهكة لسيادة دولة أخرى مقلما حدث في العراق، أو الاستيلاء عليها عن طريق النهب والسرقة من طرف المنظمات الاجرامية التي تتاجر فيها بطريقة غير شرعية، خاصة وأن الآثار والتحف الفنية المنقولة تجذب الكثير من الزبائن من مختلف أنحاء العالم.[10]

وتبعا لذلك تم إبرام مجموعة من الاتفاقيات الدولية المعنية بحماية التراث الثقافي باعتباره ملك وإرث للمجموعة الإنسانية، والتي من أهمها:

- اتفاقية لاهاي الثانية لسنة 1899 ، والتي نصت على منع تدمير النصب التاريخية والأعمال الفنية أثناء الحرب.
- اتفاقية حماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاع المسلح: تحت رعاية اليونسكو في 14 ماي 1954.
- بروتوكول حماية الممتلكات الثقافية في حالة النزاع المسلح: الذي تم اعتماده في لاهاي في 14 ماي 1954، أين نصت المادة 53 منه أن شن هجوم على هذه الأماكن جريمة حرب.

---

[8] حميدة سعاد: " **عناصر التراث الثاقافي اللامادي الجزائري ومنهجية صونه**"، مجلة الأداب، عدد الأول، 2019، ص. ص. 104، 115.

[9] كحاحلية حيكم: " **الحماية القانونية للتراث الثقافي في التشريع الجزائري: دراسة تأصيلية للقانون رقم 98-04**"، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية، عدد 04، 2021، ص. 225.

[10] بومعزة مروة: " **الحماية القانونية للتراث الثقافي اللامادي في القانون الجزائري**"، مجلة آفاق للدراسات السياسية والقانونية، عدد 03، 2019، ص. 78.

- اتفاقية لاهاي: لسنة 1907 المتعلقة بأعمال القصف البحري نصت على وجوب الحذر والابتعاد عن قصف النصب التذكارية.
- اتفاقية لاهاي: لسنة 1970 المتعلقة بالإجراءات الازم اتخاذها من أجل منع استيراد وتصدير ونقل الممتلكات الثقافية غير المشروعة.
- اتفاقية حماية التراث الثقافي المغمور بالماء: لسنة 2001.
- اتفاقية صون التراث الثقافي عير المادي: لسنة 2003.
- اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثاقافي: لسنة 2005.[11]

**ب-الحماية الداخلية للتراث الثقافي**

خصص المشرع الجزائري ترسانة قانونية هامة متعلقة بالتراث الثقافي والتي كانت نتاج إمضائها لاتفاقية التراث العالمي الثقافي والطبيعي، مما اعتبر انطلاقة هامة في مجال حماية التراث الثقافي، والتي نذكر منها:

- قانون رقم 98-04، يتعلق بحماية التراث الثقافي.[12]
- قانون رقم 03-05، يتعلق بحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.[13]
- قانون رقم 11-03 يتعلق بالسينما.[14]
- مرسوم تنفيذي رقم 03-322، يتعلق بممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات العقارية المحمية.[15]
- مرسوم تنفيذي رقم 03-323، يتضمن كيفيات إعداد مخططات حماية المواقع الأثرية والمناطق الأثرية التابعة لها واستصلاحها.[16]

---

[11] نهى النحاس: **ورقة سياسات الآثار** والسياحة وواقع الحال في محافظة مأدبا، مؤسسة فريدريس إيبرت، الأردن، 2018، ص. 15.

[12] قانون 98-04، مؤرخ في 15 جوان 1998، يتعلق بحماية التراث الثقافي، ج.ر عدد 44.

[13] قانون رقم 03-05، مؤرخ في 13 جوان 2003، يتعلق بحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ج. رعدد 44.

قانون رقم 11-03 ، مؤرخ في 17 فيفري 2011، يتعلق بالسينما ، ج.ر عدد 13.

[15] مرسوم تنفيذي رقم 03-322، مؤرخ في 05 أكتوبر 2003، يتعلق بممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات العقارية المحمية، ج. ر عدد 60.

[16] مرسوم تنفيذي رقم 03-323، مؤرخ في 05 أكتوبر 2003، يتضمن كيفيات إعداد مخططات حماية المواقع الأثرية والمناطق الأثرية التابعة لها واستصلاحها، ج. ر عدد 60.

- مرسوم تنفيذي رقم 03-324، يتضمن كيفية إعداد المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة.[17]
- مرسوم تنفيذي رقم 03-325، يحدد كيفيات تخزين الممتلكات الثقافية غير المادية في البنك الوطني للمعطيات.[18]
- مرسوم تنفيذي رقم 03-311، يحدد كيفيات إعداد الجزء العام للممتلكات الثقافية المحمية .
- مرسوم تنفيذي رقم 09-81، يحدد القانون الأساسي للمسرح.[19]
- القرار المؤرخ في 13 أفريل 2005، يحدد كيفيات جمع معطيات الممتلكات الثقافية غير المادية وترميمها.
- القرار المؤرخ في 13 أفريل 2005، يحدد كيفيات تنظيم الأرصدة الوثائقية الخاصة بالممتلكات الثقافية غير المادية وسيرها.
- القرار المؤرخ في 13 أفريل 2005، يحدد شروط منح صفة حائز الممتلكات الثقافية غير المادية.

## 3- أهمية السياحة الثقافية:

للسياحة الثقافية مكانة هامة تجعلها تحتل مكانة هامة في سياسيات الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، وفيما يلي أهم النقاط التالية:

- **الأهمية الاقتصادية:** تعتبر السياحة من الأنشطة الاقتصادية التي يتولد عنها مداخيل لمختلف عناصر الإنتاج العاملة في مجالات السياحة، وقد تطورت إيرادات السياحة الدولية بمعدل سنوي قدرة 09 بالمائة سنويا، كما أحصت المنظمة العالمية للسياحة عدد السياح في العالم لسنة 1997 ب 82، 62 مليون سائح ينفقون ما قدره 4430 مليون دولار، ومنه أصبحت السياحة

[17] مرسوم تنفيذي رقم 03-324، مؤرخ في 05 أكتوبر 2003، يتضمن كيفية إعداد المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة، ج. ر عدد 60.

[18] مرسوم تنفيذي رقم 03-325، مؤرخ في 05 أكتوبر 2003، يحدد كيفيات تخزين الممتلكات الثقافية غير المادية في البنك الوطني للمعطيات، ج. ر عدد 60.

[19] مرسوم تنفيذي رقم 09-81، مؤرخ في 11 فيفري 2009، يحدد القانون الأساسي للمسرح، ج. ر عدد 11.

الصناعة الأولى في العالم.[20]

- **الأهمية الاجتماعية:** تكمن أهمية السياحة من الناحية الاجتماعي فيما يلي:
- زيادة الوعي الثقافي والاجتماعي بعادات وتقاليد الشعوب.
- زيادة اهتما الشعوب المضيفة بعادات وقيم أجدادها والحفاظ عليها من الزوال.
- توفير فرص العمل لكثير من الطبقات الاجتماعية العاطلة عن العمل.
- رفع مستوى الشعور بالانتماء الوطني من خلال التبادل الثقافي والحضاري.
- تحسين نمط معيشة الأفراد مما يخلق توازن اجتماعي في المجتمع.
- التفاعل والاحتكاك بين السكان الأصليين والسياح مما يولد تبادل اجتماعي.
- **الأهمية الثقافية:** تعد السياحة أداة للاتصال الفكري والتبادل الثقافي والعادات والتقاليد بين الشعوب.
- انتشار ثقافات الشعوب وحضارات الأمم وتوطيد العلاقات بين الشعوب.
- توفر السياحة التمويل اللازم للحفاظ على المناطق الأثرية التي تعد جزءا من ذاكرة البلدان المضيفة.[21]
- **الأهمية السياسية:** للسياحة كذلك أهمية سياسية تكمن فيما يلي:
- تؤدي السياحة إلى تحسين العلاقات بين الدول وحل الكثير من المشكلات السياسية.
- تعمل السياحة عبى تحقيق الحوار ومعرفة الآخر وتساعد على التفاهم بين الشعوب المختلفة.
- تساعد على نشر مباديء السلام العالمي والعلاقات الودية بين الدول.

## ثانيا: مقومات السياحة الثقافية في الجزائر

تعتمد السياحة على جملة من المقومات الطبيعية، الحضارية والتاريخية التي تعتبر أساس النشاط السياحي، بالإضافة إلى المقومات المادية والبشرية التي تسخر لخدمة السياح وتلبية احتياجاتهم المختلفة.[22]

---

[20] يحياوي عبد الحفيظ، نورين بومدين، سويسي الربيع: " **القطاع السياحي ورهانات التنويع الاقتصادي في الجزائر**"، مقال منشور في كتاب جماعي بعنوان " **القطاع السياحي ورهانات التنويع الاقتصادي في الجزائر**"، مرجع سابق، ص. 34.

[21] مخلوف عبد السلام : " **دور السياحة في التنمية المحلية**"، مداخلة ألقيت في الملتقى الدولي حول " **واقع ومستقبل الصناعات التقليدية في الجزائر**"، دار الثقافة، بشار، 2003، ص.04.

[22] يونسي مصطفى: مرجع سابق، ص. 226.

**1- المقومات الثقافية**

تعتمد السياحة الثقافية على تنوع الأماكن الثقافية والمعالم الأثرية والمواقع التاريخية، والمتاحف وكذا التعرف على الصناعات التقليدية، أو أي شكل من أشكال التعبير الفني، والحضور في بعض الفعاليات الثقافية والمهرجانات.[23]

ويمكن تصنيف السياحة الثقافية إلى عدة أشكال هي:

- **السياحة التراثية:** هي التي تعتمد على الطبيعة أو السياحة البيئية كالتراث المبني أو المواقع المعمارية، أو مواقع التراث العالمي أو النصب التذكارية أو مواقع التراث الثقافي.
- **السياحة في المدن الثقافية:** وهي التي تشمل الجزلات في المدن التي تزخر بالمعالم الأثرية القديمى وذات الأهمية العالمية أو المحلية.
- **السياحة الإبداعية والتقاليد:** ويكون الهدف منها التعرف على تقاليد السكان المحليين والتنوع العرقي غي المنطقة، أو حضور الأنشطة الثقافية والفنية التقليدية.
- **المهرجانات السياحية:** كحضور الفعاليات الثقافية أو الفنية أو الموسيقية، أو الفنون الجميلة.
- **السياحة الدينية:** وتكمن في زيارة الأماكن الدينية لهدف ديني.[24]

**2 - المقومات المالية**

تتم عملية التأطير للمشاريع السياحية عن طريق تكييف التمويل لتشجيع الاستثمار في هذا القطاع، ومنه تم إنشاء منتج مالي على مستوى البنوك يسمى بالقرض الفندقي طويل المدى، وقد خفضت الدولة الجزائرية بتخفيض نسبة الفائدة إلى 03 بالمائة و5،4 بالمائة من أجل تحديث نشاطات المؤسسات السياحية والفندقية التي ستنجز في ولايات الشمال والجنوب.

كما استفاد المستثمرون من نسبة منخفضة من الحقوق الجمركية فيما يخص اقتناء التجهيزات والأثاث عير المنتجة محليا، فضلا عن تخفيض 50 بالمائة بالنسبة للاستثمارات الموجهة للولايات الداخلية وتخفيض

---

[23] الروبي نبيل: **اقتصاديات السياحة**، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 1998، ص. 53.

[24] يونسي مصطفى: " **دور وأهمية السياحة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية: حالة الجزائر**"، مجلة دراسات وأبحاث، عدد 13، 2020، ص. 212.

بنسبة 80 بالمائة بالنسبة لولايات الجنوب.[25]

### 3 –المقومات البشرية:

يعد الانسان القروة الحقيقة لأي مجتمع إذا أحسن إعداده وتأهيله، وأخذ فرصته الحقيقة فإنه يبدع وفيفيد مجتمعه ووطنه، فالعنصر البشري يمثل أساس التنمية للمجال السياحي، وهو العنصر المتحكم في التطور والتنمية الاقتصادية لذا لابد من التنسيق بين الموارد المادية والبشرية المتاحة لتحقيق ذلك.

إن مواكبة التطور السريع في المعرفة والتقنية السياحية الحديثة ومواكبة ركب الدول الحديثة، أحد عوامل نجاح التنمية السياحية، ذلك أن أهم مشكل يواجه الدول النامية في مجال السياحة الثقافية هو افتقارها إلى الكوادر البشرية في مجال الفندقة والمرشدون السياحيون والرفع من نوعية الخدمة السياحة المقدمة وتحسين التسيير ومجابهة المنافسة المفروضة على المنتجات السياحية سواء على المستوى الإقليمي أو العالمي.[26]

والجزائر بذلت جهودا معتبرة في هذا مجال تأهيل وإعادة تأهيل العنصر البشري من خلال إنشاء مدارس ومعاهد متخصصة، كالمعهد لوطني للسياحة والفندقة ببوسعادة، المدرسة الوطنية العليا للسياحة بفندق الأوراسي بالجزائر العاصمة، والمعهد الوطني لتقنيات الفندقة والسياحة أبو بكر بلقايد بتيزي وزو، والتي كونت لغاية 2013 أكثر من 9000 طالب.[27]

### 4 المقومات المؤسساتية

من أجل ضمان حماية الموروث الثقافي خص المشرع الجزائري إلى جانب وزارة الثقافة ثلاث أجهزة متخصصة بذلك هي كل من:

---

[25] مرازقة عيسى: " **التنمية السياحية المستدامة في الجزائر: دراسة أداء وفعالية القطاع السياحي في الجزائر**"، مداخلة ألقيت في الملتقى الدولي حول " **اقتصاديات السياحة ودورها في التنمية المستدامة**"، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي 9 و10 مارس 2010، ص. 43.

[26] تواتي خالد: **أثر تأهيل الموارد البشرية في تنمية القطاع السياحي في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2016، ص 10.

[27] تواتي خالد: نفس المرجع، ص.ص. 106، 107.

**أ- اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية:**

نص المشرع الجزائري من خلال المادة 79 من القانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، على إنشاء لجنة وطنية لحماية الممتلكات الثقافية تكلف بما يلي:

- إبداء رأيها في جميع المسائل المتعلقة بتطبيق هذا القانون والتي يحيلها إليها الوزير المكلف بالثقافة.
- التداول في حماية الممتلكات الثقافية المنقولة والعقارية وكذلك في موضوع إنشاء قطاعات محفوظة للمجموعات العقارية الحضارية أو الريفية المأهولة ذات الأهمية التاريخية أو الفنية، والتي يتم تحديد تشكيلتها وتنظيمها عن طريق المرسوم التنفيذي رقم 01-104.

**ب-اللجنة الولائية للممتلكات الثقافية:**

نصت عليها المادة 80 من القانون رقم 98-04 أعلاه، أين تنشأ على مستوى كل ولاية لجنة الممتلكات الثقافية، تكلف بدراسة أي طلبات للتصنيف أو إنشاء قطاعات محفوظة أو تسجيل ممتلكات ثقافية في قائمة الجرد الإضافي واقتراحها على الجنة الوطنية الممتلكات الثقافية، ومنه هذه اللجان الولائية تعمل بطريقة تبعية للأولى والتي تم تنظيمها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 01-104.

**ت-لجنة اقتناء الممتلكات الثقافية ولجنة نزع الممتلكات الثقافية:**

تضمنتها المادة 81 من القانون رقم 98-04، وتكوم تابعة للوزير المكلف بالثقافة، تكلف باقتناء الممتلكات الثقافية المخصصة لاثراء المجموعات الوطنية ، بالإضافة إلى لجنة نزع الممتلكات الثقافية التي نظمها القرار الوزاري المؤرخ في 05 مارس 2002.

يلاحظ مما سبق بيانه، أن المشرع الجزائري قد وضع أجهزة خاصة بالممتلكات الثقافية المادية المنقولة والعقارة، ولم يضع أجهزة مماثلة للتراث الثقافي اللامادي.

**ث-أجهزة البحث والمتابعة في الجرائم الماسة بالممتلكات الثقافية:**

نصت المادة 92 نمن القانون رقم 98-04، على جملة الأشخاص المؤهلين للبحث والتحري عن الجرائم الماسة بالممتلكات الثقافية ومعاينتها هم:

- ضباط الشرطة القضائية وأعوانها،
- رجال الفن المؤهلون بصورة خاصة حسب الشروط المحددة في التنظيم المعمول به.
- المفتشون المكلفون بحماية التراث الثقافي.
- أعوان الحفظ والتثمين والمراقبة.

**خاتمة:**

إن المتأمل للتراث الثقافي الجزائري بشكل عام والتراث المادي بشكل خاص، يلاحظ فيه سوء المعاملة وعدم الاكتراث بأهميته الثقافية والحضارية، في ظل غياب سياسة وطنية واضحة المعالم لتثمين وترقية التراث العقاري، كالترميم والصيانة المستمرة، وإعادة تأهيلها كي تكون جزءا فعالا في عملية التنمية الاقتصادية، ذلك لما للموروث الثقافي من أهمية في تنميو السياحة الثقافية، ومنه يجب تشجيع الحفاظ عليه من خلال زيادة الوعي الثقافي لدى الأفراد وصيانة الأماكن التاريخية وتوفير الأظرفة المالية اللازمة لذلك، كما يجب إشراك فاعلي المجتمع المدني وخاصة الجمعيات الثقافية في عملية الحفاظ على التراث الثقافي.

ومن التحديات التي تواجه النهوض بقطاع السياحة الثقافية يمكن ذكر ما يلي:

- تأثير العامل الأمني (العشرية السوداء) على الصورة الخارجية للجزائر.
- تضارب وتشتت الاختصاصات بين الوزارات.
- سوء تطبيق التخطيط السياحي في أرض الواقع.
- مشكلة ضعف الاستثمارات في القطاع السياحي.
- غياب استراتيجية فعالة للترويج والتسويق السياحي.
- كثرة الإجراءات الإدارية وانتشار البيروقراطية، من اهم العوائق التي يواجهها المستثمر في القكاع السياحي.

**قائمة المراجع:**


- **الكتب:**

**1**- الروبي نبيل: **اقتصاديات السياحة**، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 1998.

**2**- نهى النحاس: **ورقة سياسات الآثار** والسياحة وواقع الحال في محافظة مأدبا، مؤسسة فريدريس إيبرت، الأردن، 2018.

- **المقالات:**

**1**- بشيري عفاف: " **دور الاستثمار السياحي في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر**"، مقال منشور في كتاب جماعي بعنوان " **القطاع السايحي ورهانات التنويع الاقتصادي في الجزائر**"، تحت إشراف الدكتور " يحياوي عبد الحفيظ"، مشروع البحث حول " الاستثمار السياحي في الجزائر كآلية للتنويع الاقتصادي في ظل متطلبات

التنمية المستدامة"، جامعة زيان عاشور، الجلفة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2022، ص. ص. 01، 15.

**2**- بن نعمة سليمة، بوروبة محمد الحاج : " دراسة قياسية للامكانات السياحية في الجزائر وضرورة استغلالها لتحقيق التنمية المستدامة خلال الفترة 2000 ، 2013"، مجلة الأسواق والمالية، ص.ص. 153، 167.

**3**- حميدة سعاد: " **عناصر التراث الثاقافي اللامادي الجزائري ومنهجية صونه**"، مجلة الأداب، العدد الأول، ص. ص. 98، 118.

**4**- دربوش محمد الطاهر، جباري عبد الجليل، مرداسي أحمد رشاد: " **توظيف التراث الثقافي لتنمية السياحة الثقافية في الجزائر**"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، 2020، ص. ص. 192، 208.

- **المداخلات:**

1- مخلوف عبد السلام : **" دور السياحة في التنمية المحلية"**، مداخلة ألقيت في الملتقى الدولي حول " **واقع ومستقبل الصناعات التقليدية في الجزائر**"، دار الثقافة، بشار، 2003، ص.ص. 01، 12.

**2**- مرازقة عيسى: " **التنمية السياحية المستدامة في الجزائر: دراسة أداء وفعالية القطاع السياحي في الجزائر**"، مداخلة ألقيت في الملتقى الدولي حول " **اقتصاديات السياحة ودورها في التنمية المستدامة**"، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي 9 و10 مارس 2010، ص.ص. 40، 47.

- **المذكرات الجامعية:**

- تواتي خالد: **أثر تأهيل الموارد البشرية في تنمية القطاع السياحي في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2016.

- **النصوص القانونية:**

- **النصوص التشريعية:**

- قانون 98-04، مؤرخ في 15 جوان 1998، يتعلق بحماية التراث الثقافي، ج.ر عدد 44.
- قانون رقم 03-05، مؤرخ في 13 جوان 2003، يتعلق بحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ج. رعدد 44.
- قانون رقم 11-03 ، مؤرخ في 17 فيفري 2011، يتعلق بالسينما ، ج.ر عدد 13.

- **النصوص التنظيمية:**

- مرسوم تنفيذي رقم 03-322، مؤرخ في 05 أكتوبر 2003، يتعلق بممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات العقارية المحمية، ج. ر عدد 60.
- مرسوم تنفيذي رقم 03-323، مؤرخ في 05 أكتوبر 2003، يتضمن كيفيات إعداد مخططات حماية المواقع الأثرية والمناطق الأثرية التابعة لها واستصلاحها، ج. ر عدد 60.

- مرسوم تنفيذي رقم 03-324، مؤرخ في 05 أكتوبر 2003، يتضمن كيفية إعداد المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة، ج. ر عدد 60.
- مرسوم تنفيذي رقم 03-325، مؤرخ في 05 أكتوبر 2003، يحدد كيفيات تخزين الممتلكات الثقافية غير المادية في البنك الوطني للمعطيات، ج. ر عدد 60.
- مرسوم تنفيذي رقم 09-81، مؤرخ في 11 فيفري 2009، يحدد القانون الأساسي للمسرح، ج. ر عدد 11.

# دور الإعلام في الترويج للثقافة الجزائرية – الإذاعة الوطنية نموذجا –

**د. قصور سمهان**
صحفية بالقناة الأولى، معدّة ومقدمة للبرامج الفكرية

## مقدمة

بداية نشكر رئيسة الملتقى، الدكتورة المحترمة " خواص نصيرة "، التي فتحت لنا المجال للمشاركة في فعاليات هذا الملتقى الوطني المتميز بحول الله، بمداخلة افتتاحية موسومة بـ: " دور الإعلام في الترويج للثقافة الجزائرية – الإذاعة الوطنية نموذجا – ".

وفي هذا الصدد تمت الإشارة في هذه الدراسة، إلى الدور الذي تلعبه وسائل الإعلام المختلفة عامة، والإذاعة الوطنية كنموذج للدراسة، في التعريف والترويج بالتراث المادي واللامادي الثري، الذي تزخر به مختلف مناطق الوطن.

وسيتم تناول هذه المداخلة من خلال ثلاث نقاط أساسية، حيث سنبدأ بإبراز ماهية الإعلام ( أولا )، ثم بيان دور الإذاعة في بث الوعي والخدمة العمومية ( ثانيا )، وأخيرا التطرق لدور الإذاعة في الترويج للثقافة الجزائرية ( ثالثا ).

## أولا– ماهية الإعلام

يقصد بالإعلام: " نشر الوقائع والآراء في صيغة مناسبة بواسطة ألفاظ وأصوات أو صور، وبصفة عامة بواسطة جميع العلامات التي يفهمها الجمهور."

بشكل آخر، الإعلام هو: " نقل المعلومات والأخبار والمحتوى الثقافي والترفيهي للجمهور، سواء كان ذلك عبر وسائل الإعلام التقليدية، أو الوسائط الرقمية. "

ويشمل الإعلام العديد من الوسائل المختلفة والتي تتمثل في:

1– **وسائل إعلام مرئية:** مثل التلفزيون، والسينما.

2– **وسائل إعلام مسموعة:** مثل الراديو.

3– **وسائل إعلام مطبوعة:** مثل الصحف، والمجلات.

4– **وسائل إعلام رقمية:** مثل الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي.

وتؤدي وسائل الإعلام بشتى أنواعها دورا كبيرا في تشكيل الوعي الثقافي والفكري لدى الأفراد والمجتمعات، إذ تعتبر الناقل الأساس والمؤثر لكثير من العناصر الثقافية والترويج لها ونشرها، إما بشكل مخطط أو بشكل عفوي، وتعتبر أهم منبر ومصدر لبناء الأفكار والمعارف والتأثير على آراء الأفراد وثقافتهم.

ويمكن القول أن دور الإعلام يتمثل في نقل المعلومات، وتوعية الجمهور، وتشكيل الرأي العام، ورصد الأحداث والتقارير الإخبارية، وتوفير المساحة للحوار العام والنقاش.

وفي الآونة الأخيرة أسندت عملية الترويج للتراث الثقافي وحمايته ودعمه، لوسائل الإعلام المتنوعة التقليدية والجديدة، نظرا لأهميتها في النهوض بالتراث الثقافي الجزائري وجعله موردا اقتصاديا مهما، ورافدا من روافد التنمية المستدامة.

## ثانيا– دور الإذاعة في بث الوعي والخدمة العمومية

رغم تعدد وسائل الاتصال الرقمية التي عرفها العالم مؤخرا، إلا أن الإذاعة حافظت على مستواها، وهي تحتل مساحة بارزة ومهمة في وعي الجمهور ووجدانه، وأثبتت أنها الأكثر قابلية وقدرة على الخدمة العمومية وتأدية الأدوار التعليمية والثقافية والترفيهية وحتى التنموية. فوفق ما أكدته الوكالات الأممية ومنظمات المجتمع المدني، فإن الإذاعة ظلت هي الوسيط الأكثر قابلية للانخراط في الجهود التنموية، وكان لها النصيب الأوفر من جمهور المحتوى الثقافي والترفيهي، لأنها تتحلى بدرجة كبيرة من المصداقية.

## ثالثا– دور الإذاعة في الترويج للثقافة الجزائرية

تولي المجتمعات أهمية بالغة لحماية موروثها الثقافي بشقيه، المادي واللامادي، كما أن العالم اليوم ينظر إلى التراث كأحد البدائل الإقتصادية، ولذلك أخذت الإذاعة على عاتقها مهمة المرافقة والترويج للتراث الثقافي والتعريف بكل ما تمتلكه الجزائر من التراث المادي واللامادي وتقديم كافة المعلومات عنه.

فقد ساهمت الإذاعة في التعريف بالتراث وأهمية الموروثات الثقافية وضرورة الحفاظ عليها، لما لها من أهمية في حماية الهوية الوطنية.

وتعتبر الإذاعة الجزائرية رافدا أساسيا يرافق الفعل الثقافي، حيث نصت المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم : 91 – 102، الصادر في: 20 أفريل 1991، والمتضمن تحويل المؤسسة الوطنية للإذاعة المسموعة، إلى مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، حيث نصت المادة 06 من هذا المرسوم، على مهام المؤسسة ومنها :

– تطوير الثقافة الوطنية بجميع مكوناتها وتنوعاتها وترقيتها

– المساهمة في تنمية إنتاج الأعمال الفكرية وبثها.

فكانت المهمة الأصلية للإذاعة هي الخدمة العمومية، عن طريق الإعلام والتربية والتثقيف والترفيه.

ولأن الإذاعة هي شكل من أشكال الأرشفة، فقد عملت على أرشفة التراث والحفاظ عليه خاصة التراث الشفوي. وضمانا منها إلى وصول المادة الإعلامية إلى أكبر شريحة من الجمهور، انتقلت إلى منصات بث جديدة مثل الانترنت، والهواتف النقالة.

وقد أسهمت الإذاعة في عملية الترويج للتراث الثقافي، من خلال إعداد البرامج القارة، والخاصة، والروبورتاجات، وبث المحاضرات والندوات بمشاركة خبراء ومختصين في الشأن الثقافي، إضافة إلى ذلك تم إنشاء إذاعة موضوعاتية، خطها الافتتاحي يتناول الشأن الثقافي بكل عناصره، وهي الإذاعة الثقافية التي تأسست سنة 1994.

أما البرامج الخاصة بالترويج للثقافة، فهي كثيرة، لعل أهمها :

**1– برنامج جوال من القناة الأولى يعدّه ويقدمه الصحفي يوسف خليف:**

لقد اعتمدت فكرة البرنامج، على قالب المسابقات والمشاركة عبر الهاتف على المباشر، قصد بث روح البحث والتنقيب من قبل المستمع على المعلومة الثقافية، بهدف ترسيخها لدى المستمع والمشارك في المسابقة من جهة، وكسر نمطية البرامج الثقافية المعتمدة على الملقن والمتلقي من جهة أخرى. بالإضافة إلى معلومات متفرقة حول بعض الشخصيات والخلفيات التاريخية، والأساطير والحكايات المحلية، المتعلقة بالمعالم الثقافية والسياحة الثقافية في تلك الولايات، وصياغتها في شكل أسئلة تحدي للمستمع.

**2- برنامج إيتيل تاغ، ومعناه " تراثنا "، من القناة الثانية الناطقة باللغة الأمازيغية، إعداد وتقديم الصحفية إيمان كاسي :**

نال هذا البرنامج جائزة التميز الإعلامي من طرف وزارة الاتصال، وحازت الصحفية على السبق الإعلامي.

البرنامج بيّن مدى الثراء اللغوي في الجزائر، حيث تم اكتشاف لغة أخرى قائمة بذاتها والملقبة بـ: " الكوارنزي "، وهي لغة يتحدث بها سكان دائرة تبلبالة، جنوب ولاية بني عباس. فبحكم أنها كانت محط القوافل في أزمنة خلت، حدث هناك احتكاك وتثاقف وتعايش، فنشأت تلك اللغة التي تجمع بين حوالي 80% من لغة شنغهاي، وهي لغة إفريقية مع اقتراضات من العربية والأمازيغية، كما أن بها تراث قديم جدا يقارب عمر حضارة عين الحنش بسطيف.

**3- برنامج " أصتشي "، ومعناه " العمران ":**

وهو يهتم بالعمران الجزائري الأصيل، ونموذج ذلك: القصور الصحراوية، بحيث يتم التعريف هنا أيضا بتلك المندثرة، وهي موزعة على كافة الولايات الصحراوية وحتى بعض من الولايات الداخلية.

فالتعريف بها قليل جدا خاصة في ظل الأشكال العمرانية الجديدة التي نشهدها.

**4- برنامج " كان يا مكان "، من إذاعة ميلة المحلية، إعداد وتقديم الصحفية سناء حملاوي:**

وهو برنامج ثقافي اجتماعي ميداني، يحاول في كل عدد زيارة مكان ما في ولاية ميلة ومحاولة اكتشافه من زاويا مختلفة. وهي قصص وحكايا الأشخاص المرتبطين بالمكان بحيث نسافر عبر الزمن مع قصص مختلفة تكون لها علاقة بالمعيشة والأحداث سعيدة كانت أم حزينة.

البرنامج سلط الضوء في أحد أعداده، على منزل سيدي علاوة بن الشيخ الحسين، أحد أعيان منطقة سيدي خليفة ولاية ميلة، منزل عايش شخصيات وازنة في الدولة الجزائرية، منهم: عبد الحميد بن باديس، الشيخ الونيسي وآخرون.

البرنامج استطاع أن يعرّف المستمع بخبايا وأسرار المنزل، مثل الأدوات القديمة والملابس التقليدية العريقة. وتحوي غرف المنزل صناديق عتيقة بنقوش مميزة وخزانة لا يستطيع عشرة

رجال تحريكها من مكانها لثقلها ومتانتها، وهذا كله من التراث المادي الأصيل، ويأمل أهل البلدة أن يصبح متحفا مفتوحا للزوار.

**الخاتمة**

في الختام نقول أن للإذاعة الوطنية دورا مهما في الحفاظ على تراثنا الثقافي المادي واللامادي، فالتراث قيمته وبقاؤه واستقراره يكون من خلال الإعلام.

ومن أهم التوصيات التي نوصي بها، ضرورة إزالة العراقيل التي تواجه الصحفي للحصول على المعلومة لنشرها وإيصالها للمستمع للتعريف بتراثنا المادي واللامادي.

**استمارة المشاركة – مداخلة مشتركة– بين:**

**1– الدكتورة جداييني زكية ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 1.**

**2– الدكتورة بوثلجي أمينة ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 1.**

**الاسم و اللقب : جداييني زكية و بوثلجي أمينة**

**الرتبة العلمية : أستاذة محاضرة " أ" / أستاذة مؤقتة.**

**التخصص : قانون الأعمال /ملكية فكرية ، قانون خاص.**

**القسم : كلية الحقوق**

**الجامعة :** كلية الحقوق ، سعيد حمدين ، جامعة الجزائر 1.

**العنوان الوظيفي :** كلية الحقوق ، سعيد حمدين ، جامعة الجزائر 1 ، يوسف بن خدة ، بئر مراد رايس ،الجزائر.

**الهاتف : 0 5 49 68 14 69/0.5.57.15.55.41**

**البريد الالكتروني :** Bouteldji_amina@hotmail.fr

Dr.zakiadjedaini@gmail.com

**محور المشاركة : المحور الثالث**

**عنوانه : الآليات المؤسساتية المرافقة للاستثمار الثقافي في الجزائر.**

**عنوان المداخلة :** دور الموروث الثقافي المادي في دفع عجلة التنمية في المجال السياحي.

# دور الموروث الثقافي المادي في دفع عجلة التنمية في المجال السياحي

# The role of tangible cultural heritage in driving development in the tourism sector

الدكتورة جدايني زكية ، أستاذة محاضرة " أ " ، كلية الحقوق ، سعيد حمدين ، جامعة الجزائر 1 .

الدكتورة بوثلجي أمينة ، كلية الحقوق ، سعيد حمدين ، جامعة الجزائر1.

**الملخص:**

يعتبر الموروث الثقافي كنز الأمة به تفرض وجودها وتثبت ذاتها، وتحقق طموحاتها، وهذه الموروثات – مادية أو معنوية – لها حضور دائم في ذهن المجتمع لأنها إحدى الوسائل الهامة التي تعرف بطبيعة وبيئته، كما أنها تكشف عن خصوصيتها كونها السجل الحقيقي لمختلف جوانبه الاجتماعية والفكرية والثقافية، انطلاقا من القيمة للموروث الثقافي على اختلاف أشكاله فإن الدولة الجزائرية سعت للحفاظ عليه والتشبث به، ومحاولة إحيائه، وبعثه من جديد، خاصة في ظل أخطار العولمة الجارفة التي باتت تهدد كيانها ووجودها، حيث تساهم المعالم الأثرية و التحف الفنية في التنمية الاقتصادية و السياحية للدول، لكن رغم مالها من أهمية إلا أن الكنوز الأثرية في الجزائر تعاني من الإهمال و الطمس و النهب أحيانا أخرى، و رغم الحماية القانونية بموجب القانون رقم 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، لكن لا يزال يحتاج إلى حماية خاصة حتى يساهم أكثر في المجال الاقتصادي للدولة.

**الكلمات المفتاحية :** معالم أثرية ، التحف الفنية ،التنمية الاقتصادية ، التنمية السياحية، الطمس، التراث الثقافي المادي.

**Abstract :**

Cultural heritage is considered the nation's treasure, through which it imposes its existence, proves itself, and achieves its ambitions. These legacies - material or moral - have a permanent presence in the mind of society because they are one of the important means by which it knows its nature and environment. They also reveal its specificity as the true record of its various social, intellectual, and cultural aspects. Based on the value of cultural heritage in its various forms, the Algerian state has sought to preserve it, cling to it, and attempt to revive it and revive it again, especially in light of the dangers of sweeping globalization that have begun to threaten its entity and existence. Archaeological landmarks and artistic masterpieces contribute to the economic and tourism development of countries, but despite their importance, archaeological treasures in Algeria suffer from neglect, obliteration, and looting at other times. Despite the legal protection under Law No. 98-04 on the protection of cultural heritage, it still needs special protection in order to contribute more to the economic field of the country.

**Keywords :** Monuments, Artifacts, Economic Development, Tourism Development, Obliteration, Tangible Cultural Heritage.

## مقدمة :

يعتبر التراث الحضاري المادي من أبرز الشواهد التي ترمز لرقي وازدهار الشعوب في جميع المجالات سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية أو فكرية أو ثقافية أو حتى فنية، فالمعالم الأثرية هي ذاكرة الأمم وما فيها باعتبارها معالم بقيت راسخة في أذهان الكثير، ولازلت أجزاء منها قائمة للعيان. ، ولأجل ذلك تتسابق الدول في الحفاظ على تراثها العمراني، وتستحدث له من الوسائل والسياسات والإمكانات ما يحقق لها ترميما مستداما لتاريخها وتراثها. ولم تعد الجهود الرامية لتحقيق هذا الهدف مقتصرة على المؤسسة الحكومية الرسمية فحسب، بل اتسعت رقعتها لتشمل الجميع، كما تعد السياحة إحدى الأنشطة التي تهتم بقيمة التراث الحضاري، وتعمل على إبراز معالمه والمحافظة عليه والارتقاء به من خلال تطبيق مفهوم الاستدامة، والبحث عن التنوع في القيم التي تتميز بها المجتمعات البشرية فيما بينها، وإيجاد السبل الكفيلة لحمايتها. وبذلك تقع على السياحة مسؤولية أخلاقية لما تتضمنه من مفاهيم تتطلب مراجعة تاريخية واعية لكل الماضي لصناعة السياحة[1].

يعتبر الموروث الثقافي كنز الأمة به تفرض وجودها وتثبت ذاتها، وتحقق طموحاتها، وهذه الموروثات – مادية أو معنوية – لها حضور دائم في ذهن المجتمع لأنها إحدى الوسائل الهامة التي تعرف بطبيعة وبيئته، كما أنها تكشف عن خصوصيتها كونها السجل الحقيقي لمختلف جوانبه الاجتماعية والفكرية والثقافية، انطلاقا من القيمة للموروث الثقافي على اختلاف أشكاله فإن الدولة الجزائرية سعت للحفاظ عليه والتشبث به، ومحاولة إحيائه، وبعثه من جديد، خاصة في ظل أخطار العولمة الجارفة التي باتت تهدد كيانها ووجودها، إضافة إلى محاولات بعض أعداء الوطن لمسخ هويتها وتشتيت شملها، ، فاتخذت الدولة الجزائرية احتياطاتها لحماية تراثها المادي و المعنوي ، سواء

[1]. اسماعيل علال ، دور التراث الثقافي في التنمية المستدامة في المجال السياحي في الجزائر " موقع أثير و رابيدوم نموذجا" ، مجلة التراث و التصميم ، المجلد الأول ، العدد الثالث، يونيو 2021، ص 16.

على المستوى المحلي أو الدولي ، و بكل الصيغ القانونية، لأن هذا الموروث له قيمة اقتصادية و يساعد في تحقيق التنمية السياحية للدول.

لقد بذلت الجزائر مجهودات جبارة من أجل إرساء منظومة قانونية ناجعة لحماية التراث الثقافي الوطني بمختلف أنواعه، نظرا لما يتمتع به من أهمية بالغة محليا ودوليا، وترتكز الآليات الحماية للتراث الثقافي على ركيزتين أساسيتين: أولهما اعتماد منظومة قانونية فعالة، وثانيهما، إنشاء مؤسسات وأجهزة تتولى حماية التراث القافي والمحافظة عليه، وقد أصدر المشرع الجزائري عدة تشريعات وتنظيمات، لعل أهمها القانون رقم 98-04 ، المتعلق بحماية التراث الثقافي ، إضافة إلى عدة قوانين خاصة أخرى، من بينها، القانون 99-07 الخاص بالمجاهد والشهيد، والأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، إضافة إلى القوانين الخاصة بالميدان السياحي، ونظرا لارتباط الموجود بين قطاع السياحة والتراث ، نجد أن القوانين الخاصة بالسياحة، و رغم أن موضوعها يتعلق بتنمية السياحة والمواقع السياحية، إلا أنها لم تهمل الحماية القانونية للتراث الثقافي ، و عليه انطلاقا مما سبق ذكره ، نطرح الإشكالية التالية :

ما **مدى مساهمة الموروث الثقافي المادي في التنمية السياحية الدولية و الداخلية ؟**

**و للإجابة على هذه الإشكالية انتهجنا الخطة التالية:**

**المبحث الأول** : مدى مساهمة الموروث الثقافي المادي في التنمية السياحية

**المطلب الأول:** مفهوم الموروث الثقافي المادي

**المطلب الثاني:** أهمية الموروث الثقافي المادي في التنمية السياحية

**المبحث الثاني** : الحماية القانونية للموروث الثقافي المادي

**المطلب الأول:** الحماية القانونية الدولية للموروث الثقافي المادي

**المطلب الثاني:** حماية الموروث الثقافي المادي في ظل القانون 98-04

## المبحث الأول : مدى مساهمة الموروث الثقافي المادي في التنمية السياحية

يساهم الموروث الثقافي المادي كغيره من المجالات المتعددة في التنمية و الزدهار للدول لاسيما إذا كان هذا الموروث جزء من الحضارة و يعبر عن تاريخ الامم ، و يمكن استفادة منه اقتصاديا و دوليا، و هذا ما سيتم توضيحه في مطلبين ، مفهوم الموروث الثقافي المادي(المطلب الأول)، أهمية الموروث الثقافي المادي في التنمية السياحية (المطلب الثاني).

### المطلب الأول: مفهوم الموروث الثقافي المادي

يعد التراث الثقافي هو ميراث المقتنيات المادية وغير المادية التي تخص مجموعة ما أو مجتمع لديه موروثات من الأجيال السابقة، وظلت باقية حتى الوقت الحاضر ووهبت للأجيال المقبلة، وهو كل ما ينتقل من عادات وتقاليد وعلوم وآداب وفنون ونحوها من جيل إلى آخر، وهو يشمل كل الفنون الشعبية من شعر وغناء وموسيقى ومعتقدات شعبية وقصص وحكايات وأمثال تجري على ألسنة العامة من الناس، وعادات الزواج والمناسبات المختلفة وما تتضمنه من طرق موروثة في الأداء والأشكال ومن ألوان الرقص والألعاب والمهارات[1].

يشتمل التراث المادي ، على الآثار والمباني والأماكن الدينية والتاريخية والتحف من منشآت دينية وجنائزية كالمعابد والمقابر والمساجد والجوامع، ومبان حربية ومدنية مثل الحصون والقصور، والقلاع والحمامات، والسدود والأبراج، والأسوار، التي تعتبر جديرة بحمايتها والحفاظ عليها بشكل أمثل لأجيال المستقبل، ويكون علم الآثار والهندسة المعمارية والعلوم أو التكنولوجيا هو المعيارية الواضحة لهذا التراث، ويتم الحفاظ عليها لدراسة تاريخ البشرية حيث تمثل الركيزة الأساسية للأفكار التي يمكن التحقق من صحتها وصلاحيتها بدلا من من استنساخها أو استبدالها.

[1]. مسعود لطيفة ، ذيابي نسيمة ، حماية التراث الثقافي المادي في ظل القانون 98-04 ، مذكرة لنيل شهادة الماستر ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، تبسة ، 2017 ، ص 4-11.

يقصد بالموروث الثقافي تلك الأشكال والعناصر الثقافية المادية والفكرية والاجتماعية التي كانت سائدة في المجتمع في وقت ما، ثم طرأ على هذا المجتمع تغير، فانتقل من أوضاع إلى أوضاع أكثر حداثة، ولكنها (الأشكال الثقافية) لا تزال مستمرة في ذلك المجتمع، متداولة بين أفراده، وهذه الاستمرارية لعناصر الموروث الثقافي بين الأجيال تحمل معها من التواصل الحضاري عصارات فكر و تعاقب أجيال[1] .

**المطلب الثاني: أهمية الموروث الثقافي المادي في التنمية السياحية**

يعتبر الموروث الثقافي كنز الأمة، به تفرض وجودها، وتثبت ذاتها وخصوصيتها، وتحقق طموحاتها، لذلك فإن أغلب الأمم والشعوب سعت دوما للحفاظ عليه والتشبث به، ومحاولة إحيائه، وبعثه من جديد. تمتع الجزائر كغيرها من دول العالم بموروث ثقافي معترف بتنوعه وغناه على المستوى العالمي، وقد تأتى لها ذلك بحكم موقعها، حيث عرفت تعاقبا وتمازجاً للحضارات قل أن يجود به التاريخ والجغرافيا، فموقع الجزائر من حيث قربها من قارة أوروبا، وكونها بوابة لقارة إفريقيا، ومعبرا إلى الشرق أمرا جعلها – في كل مراحل تاريخها – هدفا لغيرها من الدول والشعوب، فكان نتاج ذلك أنها بلغت عدة مؤثرات ثقافية، مكنتها من أن ترث عن ماضيها تراثا ثقافيا ضخما متعدد المشارب. لكن في خضم أخطار العولمة الجارفة غير المحمودة، والتوسع العمراني، باتت تطرح مسألة مصير الإرث الوطني الثقافي بإلحاح شديد، لذلك يهدف هذا المقال لتسليط الضوء على واقع الموروث الثقافي في الجزائر، كما يسعى إلى مناقشة التحديات التي تواجهه في الوقت الحاضر، ومن ثم بحث

[1]. ايمان هنشيري، الموروث الثقافي الجزائري، الواقع و الأفاق، مجلة حوليات التراث، العدد17/2017، ص 99.

الطرق والأساليب المستقبلية التي تحاول الدولة الجزائرية سلكها في سبيل تثمين الموروث الثقافي والاستثمار فيه لخدمة المجتمع والأجيال القادمة[1].

يعتبر الموروث الثقافي الجزائري موروث غني بضروبه وعناصره، إذ تشير الآثار التاريخية المنتشرة على كافة التراب الوطني الجزائري، خاصة في بعض المدن كبجاية والقصبة وغرداية وتلمسان وقسنطينة وقالمة تنوع تجربة المجتمع الجزائري الثقافية ، فالثقافة لا تنفصل عن التاريخ، بل هي في وجه من الوجوه تعبير عنه، وربما هي أكثر ما يستمر ويبقى من التاريخ[2].

يعتبر التراث الثقافي المادي مصدرا وثروة في المجال السياحي والاستثمار فيه، حتى يعود بالفائدة على التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، ولن يتأتى هذا إلا بتأهيل المواقع الأثرية لاستقطاب الزوار، تشجيعا للسياحة الداخلية و الخارجية، وهذا سيؤدي إلى أن تأخذ السياحة الثقافية مكانتها في المجتمع ، و أيضا للمحافظة على هذا التراث ، و تتمثل أبعاد التنمية السياحية للتراث الثقافي المادي فيما يلي :

- أولا: البعد الحضاري والاقتصادي للسياحة التراثية المادية ، لاسيما من الناحية الاقتصادية و الاجتماعية، خصوصا في الجزائر، للإمكانيات التي تتوفر عليها، مما يؤهلها لاحتلال مكانة في السوق العالمية للسياحة، و بالتالي تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية على مستوى الوطني.
- ثانيا : البعد الحضاري والاجتماعي للسياحة التراثية المادية : تساهم السياحة في تنمية المجتمع ، مما يحتم التركيز على قطاع السياحة بشكل كبير، من خلال تحسين واضحا

[1]. راجع في ذلك ، مهدية هامل ، أهمية الموروث الثقافي الجزائري في تحقيق السياحة الثقافية ، مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية ، العدد 25 ، المجلد الأول ، 304-308.

[2]. ايمان هنشيري، مرجع سابق ، ص 99.

إسهاما مستوى المعيشة للفرد والمجتمع والاقتصاد الوطني، لذلك يمكن القول أن للسياحة دور إيجابي في تحقيق التنمية الاجتماعية المرجوة ، و هو ما نوجزه من خلال العناصر التالية، خلق فرص العمل وحل مشكلة البطالة ، و يعد قطاع السياحة القطاعات متعدد ومتشعبة النشاطات والفروع، ولها عالقات عديدة مع القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الأخرى، فهي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة تساهم في توفير العديد من مناصب الشغل والعمل بالمنطقة التي تنشأ المرافق السياحية( الفنادق مثال ) أو المرافق المكملة لها، ف بمجرد إنشاء فندق سياحي يجب أن يتضمن مرافق أخرى للخدمات: مقهى ومطعم نقل خاص، متاجر حرفية... وغيرها، ينجر عن ذلك فتح العديد من مناصب العمل الدائمة، وبالتالي التخلص من مشكلة البطالة، وتبعاتها السلبية على المجتمع ، كما يساهم في تشجيع السكان على الاستقرار والحد من هجرة المناطق التراثية إلى المدن، حيث أن اغلب المناطق التراثية تتواجد في المناطق النائية للبلاد مثال الطاسيلي ، الهقار...وغيرها، من جهة أخرى حسين مستوى معيشة السكان : تنشأ عن النشاط السياحي آثار مباشرة على المواطنين، سواء أكان ذلك على مستوى معيشتهم أو عمى مستواهم الثقافي والأخلاقي، فالسياحة كغيرها من الأنشطة الاقتصادية الأخرى تسعى إلى رفع مستوى المعيشة للمجتمعات، وتحسين نمط حياتهم، و إيجاد تسهيلات ترفيهية وثقافية للمواطنين والوافدين من السياح[1] .

[1]. محمد سويلم ، محمد سعد بوحادة ، الحماية القانونية للموروث الثقافي المادي و أثرها في ترقية الاستثمار السياحي في الجزائر، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية و الاقتصادية ، المجلد 07 ، العدد 05 ، سنة 2018، ص 250-251.

## المبحث الثاني : الحماية القانونية للموروث الثقافي المادي

تعد مسألة حماية الممتلكات الثقافية من أهم القضايا التي تهتم بها الأمم قديما وحديثا ولاسيما الأمم التي لها أصول حضارية عريقة باعتبارها جزء لا يتجزأ من ذاكرتها وتاريخها الثقافي حيث تمثل منظمة اليونيسكو الجهة الدولية للعمل المشترك في الميدان الثقافي، تملك المبادرة القانونية لإقامة العلاقات مع المنظمات الدولية، والإقليمية والهيئات والمراكز الثقافية والعلمية من أجل وضع قواعد فعالة لحماية الممتلكات الثقافية، وتعد وزارة الثقافة الجهة الإدارية المخول لها قانونا صلاحية فرض الحماية الإدارية للممتلكات الثقافية ، و عليه يوجد نوعين من الحماية القانونية ، و على المستوى الدولي و في ظل القانون الجزائري ، وهذا ما سيتم طرحة في مطلبين ، الحماية القانونية الدولية للموروث الثقافي المادي( المطلب الأول )، حماية للموروث الثقافي المادي في ظل القانون رقم 98-04 (المطلب الثاني).

### المطلب الأول: الحماية القانونية الدولية للموروث الثقافي المادي

وضعت اتفاقية حماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي لعام 1972 تعريفا شاملا للتراث الثقافي موضحة مكوناته، وعرفته بأنه : المعالم الطبيعية المكونة من تشكيلات طبيعية أو بيولوجية أو مجموعات لهذه التشكيلات والتي تتميز بقيمة عالمية فائقة من الزاوية الجمالية أو العلمية، والتشكيلات الجيولوجية والفيزيوغرافية والمساحات المحددة بدقة التي تشكل موئل أصناف الحيوانات والنباتات المهددة والتي تتميز بقيمة عالمية فائقة من الزاوية العلمية أو زاوية الحفظ أو الجمال الطبيعي. ومما تقدم يتضح بأن التراث الثقافي العالمي يشمل: المتاحف والمؤسسات الثقافية، المباني التاريخية والمواقع الأثرية، هذا فضلا عن التراث الثقافي غير المادي الذي يتضمن الأعمال الفنية بمعناها الواسع. كما

أن اتفاقية التراث الثقافي والطبيعي والعالمي لعام 1972 قد أشارت إلى أن الحيوانات والنباتات المهددة تعد جزء من التراث الثقافي العالمي...[1]

وتنص اتفاقية اليونسكو لعام 1970 على مبادئ أساسية لحماية التراث الثقافي العالمي وتخول كل دولة الحق في إقرار تراثها الثقافي وحمايته. وفي هذا الخصوص تتضمن الاتفاقية أقل التعليمات المطلوبة لتحقيق حماية أفضل للتراث الثقافي المحلي والأجنبي، وللحيلولة دون استيراد وتصدير التراث الثقافي بطريق غير مشروع. وتلتزم الدول الأعضاء بتسليم التراث الثقافي الذي تم إدخاله بشكل غير شرعي بناء على طلب من الدولة الأصلية (الطرف في الاتفاقية)، المالكة لهذا التراث.

حيث تسعى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) جاهدة إلى تشجيع تحديد مواقع وعناصر التراث العالمي الثقافي والطبيعي وحمايتها وصونها في جميع أنحاء العالم نظراً إلى قيمتها الاستثنائية بالنسبة للبشرية، وهذه المساعي منصوص عليها في إطار معاهدة دولية، هي اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي التي اعتمدتها اليونسكو في عام 1972 ، حيث يكتسي مفهوم التراث العالمي قيمته الاستثنائية في بلدان العالم ، إذ يخص التراث العالمي جميع الشعوب أينما كانوا على وجه البسيطة[2].

[1]. راجع موقع منظمة اليونسكو.

[2]. مسعود لطيفة ، ذيابي نسيمة ، مرجع سابق ،ص 06 –07.

## المطلب الثاني: الحماية القانونية للموروث الثقافي المادي في ظل القانون 98-04

تضمن القانون رقم 04/98 المتعلق بحماية التراث الثقافي، النص على أنواع الممتلكات الثقافية المادية وغير المادية، والتي تحظى بالعديد من آليات الحماية الإدارية المتمثلة في التدابير التي تتخذها السلطات الإدارية المختصة بهدف المحافظة على الممتلكات الثقافية وحمايتها، وتتجلى التدابير الإدارية خصوصا في نظام الترخيص و الموافقة المسبقة والتي تمنحها السلطات الإدارية المحددة في القانون رقم 98-04 ،أسلوب الحظر أو المنع وأسلوب الرخص الإدارية لاسيما رخصة البناء والتجزئة ورخصة البحث المقدمة من قبل الجهات الإدارية المعنية، التدابير المؤقتة، وأخيرا قرارات نزع الملكية للمنفعة العامة وحق الشفعة، تقوم الحماية الإدارية للممتلكات الثقافية على أنظمة تتمثل خصوصا في قرارات التصنيف وقرارات التسجيل في قائمة الجرد الإضافي والقطاعات المحفوظة للممتلكات الثقافية العقارية وأخيرا مدونات وبنوك معطيات لتخزين التراث الثقافي غير المادي[1].

ونص أيضا المشرع الجزائري في المادة الثانية[2] من القانون رقم 98-04 على تعريف الممتلكات الثقافية مكتفيا بسرد أنواع الممتلكات الثقافية، وذلك على النحو التالي:" يعد تراثا ثقافيا للأمة، في مفهوم هذا القانون، جميع الممتلكات الثقافية العقارية، والعقارات بالتخصيص، والمنقولة، الموجودة على أرض عقارات الأملاك الوطنية وفي داخلها، المملوكة للأشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص، والموجودة كذلك في الطبقات الجوفية للمياه الداخلية والإقليمية الوطنية الموروثة عن مختلف الحضارات المتعاقبة منذ عصر ما قبل التاريخ إلى يومنا هذا، وتعد جزءا من التراث الثقافي للأمة

---

[1]. أحسن غربي، دور الإدارة في جناية الممتلكات الثقافية في ظل القانون رقم 98-04 المتعلق لحماية التراث الثقافي، مجلة البحوث القانونية و الاقتصادية، مجلد 4/العدد 1(2021)، ص.ص 179-203، ص 179.

[2]. راجع نص المادة الثانية من القانون رقم 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، ج ر عدد 44 ، المؤرخة في 17 جوان 1998 .

أيضا الممتلكات الثقافية المادية الناجمة عن تفاعلات اجتماعية وإبداعات الأفراد والجماعات عبر العصور والتي لا تزال تعبر عن نفسها منذ الأزمنة الغابرة إلى يومنا هذا"

و في نفس الصياغ نص المشرع الجزائري في القانون 98-04 ، المتضمن قانون حماية التراث الثقافي على العديد من مظاهر الحماية الضرورية للمحافظة على الممتلكات الثقافية باعتبارها تراث مشترك، ومن بين أنواع الحماية التي قررها المشرع الجزائري في القانون المذكور، الحماية الإدارية المتمثلة في الدور الهام الممنوح للجهات الإدارية من خلال منحها العديد من الصلاحيات التي تسعى من خلالها إلى المحافظة على التراث الثقافي وحمايته سواء كان التراث الثقافي مادي أو المعنوي،

وتتجسد أنظمة الحماية في تسجيل الممتلكات الثقافية اللامادية، العقارية والمنقولة في قائمة الجرد الإضافي كمظهر حماية أولية، ثم إصدار قرار تصنيف الممتلكات الثقافية العقارية أو المنقولة كمظهر حماية نهائية للممتلك الثقافي محل الحماية، ومن بين أنظمة الحماية التي أخذ بها المشرع الجزائري استحداث القطاعات المحفوظة، وتطبق أنظمة الحماية على المعالم التاريخية والمواقع الأثرية والحظائر الثقافية والمحميات وتمتد بعضها للممتلكات المنقولة. أما التراث الثقافي المعنوي فلا تشمله هذه الأنظمة وإنما يتم حمايتهم ، خلال نظام إنشاء مدونات وبنوك معطيات تنشأ من أجل تدوين وتسجيل وجمع وتصنيف التراث الثقافي اللامادي في الجزائر .تستدعي الحماية الإدارية إصدار العديد من القرارات الإدارية ولاسيما الرخص الإدارية والموافقة المسبقة وحظر بعض الأشغال التي تقع على الممتلكات الثقافية خصوصا العقارية،

بالإضافة إلى قرارات نزع الملكية للمنفعة العمومية وحق الشفعة وغيرها... والتي تخص أيضا الممتلكات الثقافية العقارية، غير أنها لا تشمل جميع الممتلكات الثقافية لوجود العديد من المعالم

التاريخية والأثرية تحت مسؤولية جهات إدارية أخرى لا تتبع وزارة الثقافة مثل الشؤون الدينية والمؤسسة العسكرية، وهي لا تحظى بنفس الحماية[1].

**خاتمة :**

تعتبر الجزائر من أهم الدول التي تمتلك مخزونا تراثيا وثقافيا عريقا، على صعيد بلدان العالم العربي والإسلامي وحتى العالمي، وهو التراث الذي تراكم طيلة م ارحل، وعبر قرون من الزمن، ناهيك عن تعاقب الحضارات عليها، من الأمازيغية والفينيقية، إلى البيزنطية والرومانية وأخيرا الإسلامية، وهو ما جعل منها مرآة عاكسة لماضيها وحاضرها ومستقبلها، والتراث الثقافي المادي واللامادي للجزائر جعلها وجهة سياحية بامتياز، لاكتشاف الآثار والمعالم القيمة التي يزخر بها هذا الوطن، كما أن لها ا بالمنشآت الاقتصادية والمؤسسات الاجتماعية والثقافية والعلمية التي تكون عماد النشاط الثقافي والسياحي، وأكسبها مكانة مهمة على صعيد المنتوج السياحي الوطني، وفضلا عن ذلك منحها شهرة دولية متمي فالحكومات الحالية كرست جهودها بالاستثمار في السياحة التراثية لاسيما بعد الأزمة المالية التي تشهدها الجزائر نتيجة اعتمادها على اقتصاد ريعي، وكذا هشاشة العملة الوطنية مقارنة بالعملات الأجنبية أسوة بدول الجوار ، وعلية عكفت وزارة السياحة وبالتنسيق مع العديد الوزارات لاسيما الثقافة منها إلى توحيد الجهود الاهتمام لإحياء التراث المادي، ونشره في أبهى حلة تقدم لدوره الحضاري. وحمايته من العبث والسرقة والنهب، وهذا باستصدار نصوص قانونية وتنظيمية لتعريف به وجرده وتصنيفه وطنيا ودوليا.

إن العلاقة بين التراث الثقافي والسياحة التراثية علاقة وثيقة، وهي عالقة تكاملية تبادلية بين المجالين، تتمثل في الوظيفة التي يحققها كل قطاع لآخر، حيث يقوم التراث الثقافي بإمداد السياحة

[1]. أحسن غربي، مرجع سابق ، ص 198.

بعناصر الجذب السياحي، وفي الوقت نفسه تساهم السياحة التراثية المستدامة في تثمين التراث الثقافي والمحافظة على ديمومته وإبرازه، وتشمل السياحة التراثية زيارة المناطق الأثرية والتاريخية، وتصاميم العمارة المميزة وأساليب الرقص الشعبي، والموسيقي، والدارما والفنون والحرف التقليدية والملابس الشعبية والعادات والتقاليد وثقافة وتراث المنطقة، وتعتبر هذه العناصر عوامل تجذب الزوار، خاصة إذا كانت على شكل محمية يرتادها السياح بانتظام، فتتعزز مكانتها أو تبقى ذات أهمية أقل، وكل ذلك يرجع للطريقة التي يتم بها تنمية السياحة وإدارته، وبقدر ما يشكل التراث الثقافي عنصرا هاما لجذب السياح فهو معرض لآثار سلبية وأخرى إيجابية من جراء النشاطات السياحية ، و يبقى في الأخير كلا المجالين مرتبطين ببعض حضاريا و تاريخيا و مكملين لبعضهما البعض.

**المراجع :**


- أحسن غربي، دور الغدارة في جناية الممتلكات الثقافية في ظل القانون رقم 98-04 المتعلق لحماية التراث الثقافي، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، مجلد 4/العدد 1(2021)، ص. ص 179-203.
- محمد سويلم ، محمد سعد بوحادة ، الحماية القانونية للموروث الثقافي المادي و أثرها في ترقية الاستثمار السياحي في الجزائر، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية و الاقتصادية ، المجلد 07 ، العدد 05 ، سنة 2018.
- القانون رقم 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، ج ر عدد 44 ، المؤرخة في 17 جوان 1998 .
- ايمان هنشيري، الموروث الثقافي الجزائري، الواقع والأفاق، مجلة حوليات التراث، العدد17 /2017.
- مهدية هامل ، أهمية الموروث الثقافي الجزائري في تحقيق السياحة الثقافية ، مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية ، العدد 25 ، المجلد الأول.
- مسعود لطيفة ، ذيابي نسيمة ، حماية التراث الثقافي المادي في ظل القانون 98-04 ، مذكرة لنيل شهادة الماستر ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، تبسة.

# حماية التراث الثقافي ضمانة للتنمية المستدامة

**الدكتور : قريدي سامي**

**كلية الحقوق والعلوم السياسية سطيف 2**

s.gridi@univ-setif2.dz

مقدمة

تولي الشعوب لتراثها الثقافي الأهمية البالغة لما له من أهمية كبيرة في الحفاظ على هويتها وتماسك مجتمعاتها، ووحدة ترابها، فضلا عن كونه يمثل مصدر اعتزاز بماضي حافل بالبطولات والتضحيات لدى مختلف الشعوب عبر العصور، ومن ثم سارعت الكثير من الدول إلى وضع آليات قانونية تحفظ وتصون وتث ،من هذا المقوم الحضاري

الهام، وأوجدت منظومة تشريعية وهيئات ومؤسسات دولية وأخرى وطنية.

والجزائر على غرار غيرها من الدول وفي ضوء الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية التراث الثقافي بادرت منذ استقلالها إلى إيجاد منظومة قانونية تطورت مع الوقت، حيث كان الأمررقم 67 – 281 المؤرخ في 20 ديسمبر 1967، المتعلق بالحفريات وحماية الأماكن والآثار التاريخية الطبيعية من أولى النصوص القانونية في هذا الشأن، لكن سرعانما تبلورت الفكرة واتضحت الصورة أكثرليصدر القانون رقم 04-98 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 يتعلق بحماية التراث الثقافي، وما انبثق عنه من نصوص تطبيقية، تعالج مختلف التفاصيل التي تخص حماية التراث وتسييره من جميع النواحي.

وفي موضوعنا هذا، نقوم بتقديم مختلف النصوص القانونية التي ترعى حماية التراث الثقافي بالجزائر، وهو موضوع سبقتنا إليه العديد من الدراسات التي تنطلق في دراستها من زوايا تخصصات مختلفة ما أكسب نقاشا ممتعا للموضوع، غير أن ما سجلناه ونحن نخوض في هذا الموضوع هو أن تلك الدراسات لا تتناول الموضوع بشكل شامل لجميع النصوص القانونية، فهي أحيانا تأخذ نصا قانونيا جزائريا أو اتفاقية دولية وتقوم بعرضها ودراستها، أو تتناول ظاهرة من الظواهرالتي تخص حماية وتثمين التراث وصيانته وترميمه وتعالجها من الناحية القانونية مع واقع الحال في دراسة تجميع بين النظري والميداني، غيرأن الموضوع لا يزال بحاجة إلى رصد جميع النصوص القانونية التي أوجدها المشرع الجزائري ولها ارتباط مباشرأو غيرمباشربالتراث الثقافي لما لها من أهمية بالغة في توضيح مختلف الآليات والإجراءات بما فيها النصوص القانونية التأسيسية والمنظمة لسير مؤسسات متخصصة في حماية التراث الثقافي.

النصوص القانونية

الدستور

أولى الدستور الجزائري الجديد ولأول مرة وبشكل صريح أهمية للتراث الثقافي، حيث نصت الفقرة الثالثة من المادة 76 ما نصه : "تحمي الدولة التراث الثقافي الوطني المادي وغير المادي، وتعمل على الحفاظ عليه" )الجريدة الرسمية، 2020، ص. .(18

قانون الولاية

تضمن قانون رقم 12 – 07 مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة 2012 المتعلق بالولاية مادتين فيهما ما يفيد بضرورة مساهمة المجلس الشعبي الولائي في إنشاء الهياكل الخاصة "بحماية التراث التاريخي والحفاظ عليه بالتشاور مع البلديات وكل الهيئات الأخرى المكلفة بترقية هذه النشاطات أو الجمعيات التي تنشط في هذا الميدان" حسب المادة .97

كما يساهم حسب المادة :98 "في حماية التراث الثقافي والفني والتاريخي

والحفاظ عليه بمساهمة الصالح التقنية المؤهلة وبالتنسيق مع البلديات وكل هيئة وجمعية معنية .ويطور كل عمل يرمي إلى ترقية التراث الثقافي والفني والتاريخي بالاتصال مع المؤسسات والجمعيات المعنية ويقترح كل التدابير الضرورية لتثمينه والحفاظ عليه" )الجريدة الرسمية، 2012، ص ص. .(25-5

قانون البلدية

تضمن قانون رقم 11 – 10 مؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011، يتعلق بالبلدية في المادة 116 ما فيه إشارة إلى أن البلدية بمساهمة الصالح التقنية المؤهلة، على المحافظة وحماية الأملاك العقارية الثقافية والحماية والحفاظ على الانسجام الهندس ي للتجمعات السكنية وذلك في إطار حماية التراث المعماري وطبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما المتعلقة بالسكن والتعمير والمحافظة على التراث الثقافي وحمايته )الجريدة الرسمية، 2011، ص ص. .(28-4

قانون الجمارك

نص القانون رقم 79 – 07 مؤرخ في 26 شعبان عام 1399 الموافق 21 يوليو سنة 1979 يتضمن قانون الجمارك، المعدل والمتمم بالقانون رقم 98 – 10 مؤرخ في 29 ربي الثاني عام 1419 الموافق 22 غشت سنة 1998، والمعدل والمتمم أيضا بالقانون رقم 17 – 04 مؤرخ في 19 جمادي الأولى عام 1438 الموافق 16 فبراير سنة 2017، في فقرة من المادة الثالثة منه على أن إدارة الجمارك من مهامها السهرعلى حماية "التراث الفني والثقافي"، و"مكافحة المساس بحقوق الملكية الفكرية والاستيراد والتصدير غير المشروعين للممتلكات الثقافية"، وقد أوجد المشرع من أجل ذلك عدة إجراءات عقابية في حق مرتكبي جرم تهريب أو بيع وتصدير أو استيراد بدون وجه قانوني لكل ما له صلة بالتراث الثقافي )الجريدة الرسمية، 1979، ص .678 الجريدة الرسمية، 1998، صص. 60-6 ؛ الجريدة الرسمية، 2017، ص. .(5

القانون البحري

تضمن الأمر رقم 76 – 80 مؤرخ في 29 شوال عام 1396 الموافق 23 أكتوبر سنة 1976 يتضمن القانون البحري، المعدل والمتمم بالقانون رقم 98 – 05 مؤرخ في أول ربيع الأول عام 1419 الموافق 25 يونيو سنة 1998، والقانون رقم 10 – 04 مؤرخ في 5 رمضان عام 1431 الموافق 15 غشت سنة 2010، نصوصا تحمي حطام السفن وكل الممتلكات الثقافية والتاريخية الغارقة في عرض

البحر ضمن حدود المياه الإقليمية للجزائر، وحدد الآليات والعقوبات المرتبطة بها في القسم الرابع منه والخاص بإنقاذ حطام السفن، خاصة المادة 358، 360، 381 )الجريدة الرسمية، 1977، العدد 29 ؛ الجريدة الرسمية، 1998، العدد 47 ؛ الجريدة الرسمية، 2010، العدد .(46

قانون الأملاك الوطنية العمومية

أكد المشرع الجزائري في القانون رقم 90 – 30 المؤرخ في 14 جمادي الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبرسنة 1990 يتضمن قانون الأملاك الوطنية المعدل والمتمم بالقانون رقم 08 – 14 المؤرخ في 17 رجب عام 1429 الموافق 20 يوليو سنة 2008، على أن "الآثار العمومية والمتاحف والأماكن الأثرية" و"الأعمال الفنية ومجموعات التحف المصنفة" و"المحفوظات الوطنية" و"حقوق التأليف وحقوق الملكية الثقافية الآيلة إلى الأملاك الوطنية العمومية" تعد من ضمن الأملاك الوطنية العمومية )الجريدة الرسمية، 1990، العدد 52 ؛ الجريدة الرسمية، 2008، العدد .(44

قانون التهيئة والتعمير

أولى المشرع في مختلف النصوص القانونية المتعلقة بالتهيئة والتعمير عناية كبيرة بأخذ كل الاحتياطات الضرورية التي يستوجبها التراث الثقافي المادي خاصة المواقع والمعالم الأثرية والتاريخية أثناء إعداد مخططات التعمير وشغل الأراض ي، حيث أفرد لها قسما ضمن القانون رقم 90 – 29 مؤرخ في 14 جمادي الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 يتعلق بالتهيئة والتعمير، المعدل والمتمم بالقانون رقم 04 – 05 مؤرخ في 27 جمادي الثانية عام 1425 الموافق 14 غشت سنة 2004 )الجريدة الرسمية، 2001، العدد 77 ؛ الجريدة الرسمية، 1990، العدد .(52

قانون العقوبات

تضمن الأمر رقم 66 – 156 مؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 يتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم نصا صريحا في المادة 160 من هي جرم ويعاقب مرتكبي مختلف المخالفات التي تخص التراث الثقافي بما فيها الاتلاف أو الهدم أو التشويه والتخريب )الجريدة الرسمية، 1966، العدد .(49

كما حددت المادة 350 مكرر 1 و350 مكرر 2 من القانون رقم 09 – 01 مؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق فبراير سنة 2009، المعدل والمتمم للأمر رقم 66 – 156 مؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 يتضمن قانون العقوبات على أنه يعاقب "كل من سرق أو حاول سرقة ممتلك ثقافي منقول محمي أو معرف" )الجريدة الرسمية، 2009، العدد .(15

قانون مكافحة التهريب

حدد الأمر رقم 05 – 06 المؤرخ في 18 رجب عام 1426 الموافق 23 غشت سنة 2005 والمتعلق بمكافحة التهريب المعدل والمتمم عقوبات مشددة على مرتكبي جرم تهريب "التحف الفنية أو الممتلكات الأثرية" حسب المادة 10 والتي تصل العقوبة إلى

الحبس لمدة 10 سنوات، وغرامات مالية تساوي عشر مرات قيمة البضاعة،

وتتضاعف هذه العقوبات في حالة استعمال وسيلة النقل حسب ما جاء في المادة 12 منه )الجريدة الرسمية، 2005، العدد .(59

القانون 04-98 مؤرخ فى 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998، يتعلق بحماية التراث الثقافي

مضمون القانون

يشتمل هذا القانون )الجريدة الرسمية، 1998، العدد (44 على تسعة أبواب، وخمسة فصول، و108 مادة، كما يلي:

الباب الأول: أحكام عامة.

الباب الثاني: الممتلكات الثقافية العقارية وحمايتها.

الفصل الأول: تسجيل الممتلكات الثقافية العقارية في قائمة الجرد الإضافي. الفصل الثاني: تصنيف الممتلكات الثقافية العقارية.

الفصل الثالث: القطاعات المحفوظة.

الفصل الرابع: نزع الملكية من أجل المنفعة العامة. الفصل الخامس: حق الشفعة.

الباب الثالث: حماية الممتلكات الثقافية المنقولة. الباب الرابع: الممتلكات الثقافية غير المادية. الباب الخامس: الأبحاث الأثرية.

الباب السادس: الأجهزة.

الباب السابع: تمويل عمليات التدخل في الممتلكات الثقافية واستصلاحها. الباب الثامن: المراقبة والعقوبات.

الباب التاسع: أحكام ختامية.

وفيه تم تحديد الأهداف والمفاهيم الأساسية الخاصة بالتراث الثقافي، حيث يهدف هذا القانون حسب المادة 01 منه: " التعريف بالتراث الثقافي للأمة، و سن القواعد العامة لحمايته و المحافظة عليه و تثمينه، و يضبط شروط تطبيق ذلك"، في حين تحدد المادة 02 منه مفهوم التراث الثقافي فيما نصه: "يعد تراثا ثقافيا للأمة، في مفهوم هذا القانون، جميع الممتلكات الثقافية العقارية، والعقارات بالتخصيص، والمنقولة، الموجودة على أرض عقارات الأملاك الوطنية و في داخلها، المملوكة لأشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص ، و الموجودة كذلك في الطبقات الجوفية للمياه الداخلية و الإقليمية الوطنية الموروثة عن مختلف الحضارات المتعاقدة منذ عصر ما قبل التاريخ إلى يومنا هذا."

وتشمل الممتلكات الثقافية حسب المادة 03 ما يلي:

-1 الممتلكات الثقافية العقارية، -2 الممتلكات الثقافية المنقولة، -3 الممتلكات الثقافية غير المادية.

فأما بالنسبة للممتلكات الثقافية العقارية فهي تشمل حسب المادة 04 :

- المعالم التاريخية، - المواقع الأثرية،

- المجموعات الحضرية أو الريفية .

المعالم التاريخية تعرفها المادة 17 على أنها: "أي إنشاء هندس ي معماري منفرد أو مجموع يقوم شاهدا على حضارة معينة أو على تطور هام أو حادثة تاريخية. والمعالم المعنية بالخصوص هي المنجزات المعمارية الكبرى، والرسم، والنقش، والفن الزخرفي، والخط العربي، والمباني أو المجمعات المعلمية الفخمة ذات الطابع الديني أو العسكري أو المدني أو الزراعي أو الصناعي، وهياكل عصر ما قبل التاريخ والمعالم الجنائزية أو المدافن، والمغارات، والكهوف واللوحات والرسوم الصخرية، والنصب التذكارية، والهياكل أو العناصر المعزولة التي لها صلة بالأحداث الكبرى في التاريخ الوطني" .

بينما المواقع الأثرية تعرفها المادة 28 بأنها: "مساحات مبنية أو غير مبنية دونما وظيفة نشطة وتشهد بأعمال الإنسان أو بتفاعله مع الطبيعة، بما في ذلك باطن الأراض ي المتصلة بها، ولها قيمة من الوجهة التاريخية أو الأثرية أو الدينية أو الفنية أو

العلمية أو الاثنولوجية أو الانتروبولوجية. والمقصود بها على الخصوص المواقع الأثرية بما فيها المحميات الأثرية والحظائر الثقافية" .

أما المحميات الأثرية فهي حسب المادة :32 تتكون من مساحات لم يسبق أن أجريت عليها عمليات استكشاف وتنقيب، ويمكن أن تنطوي على مواقع ومعالم لم تحدد هويتها، ولم تخضع لإحصاء أو جرد. وقد تختزن في باطنها آثار أو تحتوي على هياكل أثرية مكشوفة.

في حين الحظائر الثقافية حسب المادة 38 تخص "المساحات التي تتسم بغلبة الممتلكات الثقافية الموجودة عليها أو بأهميتها والتي لا تنفصل عن محيطها الطبيعي.

كما تعرف المادة 41 القطاعات المحفوظة كما يلي: تقام في شكل قطاعات

محفوظة المجموعات العقارية الحضرية أو الريفية مثل القصبات والمدن والقصور والقرى والمجمعات السكنية التقليدية المتميزة بغلبة المنطقة السكنية فيها والتي تكتس ي، بتجانسها ووحدتها المعمارية والجمالية، أهمية تاريخية أو معمارية أو فنية أو تقليدية من شأنها أن تبرز حمايتها واصلاحها واعادة تأهيلها وتثمينها.

أما بالنسبة للممتلكات الثقافية المنقولة فهي على حسب المادة 50 : تشمل على ما يلي:

- ناتج الاستكشافات والأبحاث الأثرية في البر وتحت الماء،

- الأشياء العتيقة مثل الأدوات، والمصنوعات الخزفية، والكتابات، والعملات،

والأختام، والحلي والألبسة التقليدية والأسلحة، وبقايا المدافن،

- العناصر الناجمة عن تجزئة المعالم التاريخية، - المعدات الانتروبولوجية والاثنولوجية،

- الممتلكات الثقافية المتصلة بالدين وبتاريخ العلوم والتقنيات، وتاريخ التطور الاجتماعي والاقتصادي والسياس ي،

- الممتلكات ذات الاهمية الفنية مثل:

• اللوحات الزيتية والرسوم المنجزة كاملة باليد على أية دعامة من أية مادة كانت،

• الرسومات الأصلية والملصقات والصور الفوتوغرافية باعتبارها وسيلة للإيداع الأصيل،

• التجميعات والتركيبات الفنية الأصلية من جميع المواد مثل منتجات الفن التمثالي والنقش من جميع المواد، وتحف الفن التطبيقى في مواد مثل الزجاج والخزف والمعدن والخشب...الخ،

• المخطوطات والمطبوعات طباعة استهلالية، والكتب والوثائق والمنشورات ذات الأهمية الخاصة،

• المسكوكات )أوسمة وقطع نقدية( أو الطوابع البريدية،

• وثائق الأرشيف بما في ذلك تسجيلات النصوص، والخرائط وغيرذلك من معدات رسم الخرائط، والصور الفوتوغرافية، والأفلام السينمائية، والمسجلات السمعية، والوثائق التي تقرأ عن طريق الآلة.

67، حيث تعرف الممتلكات

المادة

التراث الثقافي غير المادي حددت مفهومه

الثقافية غير المادية على "أنها مجموعة معارف، أو تصورات اجتماعية، أو معرفة، أو مهارة، أو كفاءات أو تقنيات قائمة على التقاليد في مختلف ميادين التراث الثقافي، وتمثل الدلالات الحقيقية للارتباط بالهوية الثقافية، ويحوزها شخص أو مجموعة أشخاص.

ويتعلق الأمر بالميادين الآتية على الخصوص: علم الموسيقى العريقة، والأغاني التقليدية والشعبية، والأناشيد، والألحان، والمسرح، وفن الرقص والإيقاعات الحركية، والاحتفالات الدينية، وفنون الطبخ، والتعابير الأدبية الشفوية، والقصص التاريخية، والحكايات، والحكم، والأساطير، والألغاز، والأمثال، والأقوال المأثورة والمواعظ، والألعاب التقليدية."

النصوص التطبيقية

يحيلنا قانون حماية التراث الثقافي 98 – 04 إلى عدة نصوص تطبيقية، مراسيم وقرارات عديدة كما كلف القانون عدة مؤسسات بمهمة حماية التراث الثقافي وأعطى لها مسؤوليات مختلفة وعليه تأتي النصوص القانونية والتنظيمية لتلك المؤسسات هي الأخرى بمثابة دعامة للمنظومة القانونية الخاصة بالتراث الثقافي وهو ما سنراه في النصوص التطبيقية التالية:

مرسوم تنفيذي رقم 311-03 مؤرخ فى 17 رجب عام 1424 الموافق 14 سبتمبر سنة 2003 يتضمن أشكال وشروط وكيفيات إعداد وتسييرالجرد العام للممتلكات الثقافية المحمية )الجريدة الرسمية، 2003، العدد :(57

صدر هذا المرسوم تطبيقا لأحكام المادة 07 من القانون 04-98 الخاص بحماية التراث الثقافي، مشكل من ثماني مواد، وهو يحدد على حسب ما ورد في مادته الأولى: "أشكال وشروط وكيفيات إعداد وتسيير الجرد العام للممتلكات الثقافية المحمية."

بينما تضبط المادة 2 منه مفهوم الجرد العام والذي يقصد به : "تشخيص وإحصاء وتسجيل مجموع الممتلكات الثقافية المحمية التابعة للأملاك العامة والأملاك الخاصة للدولة والولاية والبلدية والتي تحوزها مختلف المؤسسات والهيئات التابعة للدولة أو المخصصة لها طبقا للتنظيم المعمول به.

كما تخص أيضا الممتلكات الثقافية المحمية التي تكون ملكية أشخاص طبيعيين أو معنويين خاضعين للقانون الخاص."

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 04 ربيع الأول عام 1426 الموافق لـ 13 أبريل سنة 2005، يحدد شكل القائمة العامة للممتلكات الثقافية المحمية ومحتواها )الجريدة الرسمية، 2005، العدد :(37

جاء هذا القرار تطبيقا للمادة الثالثة من المرسوم التنفيذي رقم 311-03 المؤرخ في 17 رجب عام 1424 الموافق 14 سبتمبر سنة 2003 الذي يتضمن أشكال وشروط وكيفيات إعداد وتسيير الجرد العام للممتلكات الثقافية المحمية، وهو يحدد في مواده الأربعة شكل القائمة العامة للممتلكات الثقافية المحمية ومحتواها.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1426 الموافق لـ 29 مايو سنة 2005، يحدد شكل سجل الجرد العام للممتلكات الثقافية المحمية ومحتواه )الجريدة الرسمية، 2005، العدد :(63

تطبيقا لأحكام المادة السادسة من المرسوم التنفيذي رقم 311-03 المؤرخ في 17 رجب عام 1424 الموافق 14 سبتمبرسنة 2003 الذي يتضمن أشكال وشروط وكيفيات إعداد وتسيير الجرد العام للممتلكات الثقافية المحمية صدر هذا القرار ليحدد شكل سجل الجرد العام للممتلكات الثقافية المحمية ومحتواه، حيث يوضح مفهوم سجل الجرد بأنه: "وثيقة تسجيل المعلومات والعناصر التي تسمح بتشخيص الممتلكات الثقافية المحمية المنقولة والعقارية وإحصائها."

يتكون سجل الجرد العام للممتلكات الثقافية المحمية -حسب المادة الرابعة من هذا القرار- من دفترين هما:

- دفتر الجرد العام للممتلكات الثقافية العقارية المحمية والذي ينقسم بدوره إلى ثلاثة أجزا ء :

• الممتلكات الثقافية العقارية المحمية المسجلة المصنفة.

• الممتلكات الثقافية العقارية المحمية المسجلة في الجرد الإضافي.

• الممتلكات الثقافية العقارية المحمية المنشأة في قطاعات محفوظة.

- دفتر الجرد العام للممتلكات الثقافية المنقولة المحمية الذي ينقسم إلى جزئين :

• الممتلكات الثقافية المنقولة المحمية المصنفة

• الممتلكات الثقافية المنقولة المحمية المسجلة في الجرد الإضافي."

قراروزاري مشترك مؤرخ في 08 محرم عام 1427 الموافق لـ 07 فبرايرسنة 2006، يحدد كيفيات إعداد جرد الممتلكات الثقافية المنقولة المحمية المتواجدة على مستوى الممثليات الدبلوماسية والقنصلية الجزائرية بالخارج )الجريدة الرسمية، 2006، العدد 29):

جاء هذا القرارتطبيقا للمادة الخامسة من المرسوم التنفيذي رقم 311-03 المؤرخ في 17 رجب عام 1424 الموافق 14 سبتمبر سنة 2003 الذي يتضمن أشكال وشروط وكيفيات إعداد وتسييرالجرد العام للممتلكات الثقافية المحمية، وهو يضم ست مواد تضبط وتحدد كيفيات إعداد جرد الممتلكات الثقافية المنقولة المحمية المتواجدة على مستوى الممثليات الدبلوماسية والقنصلية الجزائرية بالخارج.

مرسوم تنفيذي رقم 03 - 322 مؤرخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003، يتضمن ممارسة الاعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية )الجريدة الرسمية، 2003، العدد :(60

يتشكل هذا المرسوم من 16 مادة تتوزع على أربعة فصول: الفصل الأول: أحكام عامة.

الفصل الثاني: مهام دراسة الترميم. الفصل الثالث: تنفيذ الأعمال الفنية.

الفصل الرابع: التأهيل المهني للمهندس المعماري للمعالم والمواقع الأثرية.

ورد في المادة 1 من هذا المرسوم: "تطبيقا لأحكام المادة 9 من القانون رقم 04-98 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمذكور أعلاه، يحدد هذا المرسوم تخصص المهندسين المعماريين للمعالم والمواقع المحمية وتأهيلهم، وكذا كيفيات ممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المقترحة للتصنيف أو المصنفة أو المسجلة في قائمة الجرد الإضافي لحساب الإدارات التابعة

للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية، التي تدعي في صلب النص "صاحب المشروع."

كما حدد المرسوم في المادة 2 مفهوم الأعمال الفنية والتي يقصد بها: وظيفة شاملة تغطي مهام التصميم والدراسات والمساعدة والمتابعة ومراقبة إنجاز الأشغال مهما تكن طبيعتها وأهميتها المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المقترحة للتصنيف أو المصنفة أو المسجلة في قائمة الجرد الإضافي.

كما تشتمل الأعمال الفنية حسب المادة :3 زيادة علي المخطط الدائم لحفظ القطاعات المحفوظة واستصلاحها، ومخطط حماية المواقع الأثرية واستصلاحها، ومخطط تهيئة الحظائر الثقافية، التي تكون موضوع نصوص تنظيمية خاصة، تعتبر دراسة كل أشغال الترميم التي يمكن أن تشتمل على عمليات الإصلاح والتعديل والتهيئة وإعادة التهيئة والدعم، تابعة للأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المقترحة للتصنيف أو المصنفة أو المسجلة في قائمة الجرد الإضافي.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1426 الموافق لـ 31 مايو سنة 2005، يحدد محتويات مهام ممارسة الأعمال الفنية المتضمنة ترميم الممتلكات الثقافية العقارية المحمية )الجريدة الرسمية، 2005، العدد :(62

جاء هذا القرارتطبيقا للمادة السابعة من المرسوم التنفيذي رقم 03 - 322 مؤرخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003، يتضمن ممارسة الاعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية، وهو يحدد في ست مواد محتويات مهام ممارسة الأعمال الفنية المتضمنة ترميم الممتلكات الثقافية العقارية المحمية والمتمثلة في:

أ- مهام الدراسة وتتضمن:

-1 مهمة "المعاينة والتدابير الاستعجالية"، -2 مهمة "البيانات والمصدر التاريخي"،

-3 مهمة "حالة الحفظ والتشخيص"، -4 مهمة "مشروع الترميم"،

-5 مهمة "المساعدة في اختيار المؤسسات".

ب- مهام المتابعة وتتضمن:

1 مهمة "متابعة الاشغال ومراقبتها"،

-2 مهمة "عرض غقتراحات التسديد.

ج- مهمة "النشر."

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1426 الموافق لـ 29 مايو سنة 2005، يحدد محتوى دفتر الشروط النموذجي المنظم لتعهدات ممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية )الجريدة الرسمية، 2005، العدد :(63

صدرهذا القرارتطبيقا للمادة التاسعة من المرسوم التنفيذي رقم 03 - 322 مؤرخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003، يتضمن ممارسة الاعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية، وهو يحددفي ثماني مواد محتوى دفتر الشروط النموذجي المنظم لتعهدات ممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 04 ربيع الأول عام 1426 الموافق لـ 13 أبريل سنة 2005، يحدد الأحكام الخاصة بتنفيذ ممارسة الأعمال الفنية على الممتلكات الثقافية العقارية المحمية )الجريدة الرسمية، 2005، العدد :(45

جاء هذا القرار تطبيقا للمادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 03 - 322 مؤرخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003، يتضمن ممارسة الاعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية، وهو يحدد في 17 مادة الأحكام الخاصة بتنفيذ ممارسة الأعمال الفنية على الممتلكات الثقافية العقارية المحمية.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 04 ربيع الأول عام 1426 الموافق لـ 13 أبريل سنة 2005، يحدد تشكيلة اللجنة القطاعية لتأهيل المهندس المعماري المتخصص في المعالم والمواقع المحمية وسيرها )الجريدة الرسمية، 2005، العدد :(42

تطبيقا للمادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 03 - 322 مؤرخ في 9 شعبان عام

1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003، يتضمن ممارسة الاعمال الفنية المتعلقة

بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية، وهو يحدد في عشر مواد تشكيلة اللجنة

القطاعية لتأهيل المهندس المعماري المتخصص في المعالم والمواقع المحمية وسيرها.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 05 نوفمبر 2007، يحدد كيفيات حساب مبلغ أجر ممارسة الاعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية )الجريدة الرسمية، 2008، العدد :(20

يضم هذا القرار تسع مواد، وقد جاء تطبيقا لأحكام المادة 11 من المرسوم

التنفيذي رقم 03 - 322 مؤرخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003، يتضمن ممارسة الاعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية، وهو يهدف إلى تحديد كيفيات حساب مبلغ أجرممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية.

مرسوم تنفيذي رقم 03 - 323 مؤرخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003، يتضمن كيفيات إعداد مخطط حماية المواقع الأثرية والمناطق المحمية التابعة لها واستصلاحها )الجريدة الرسمية، 2003، العدد :(60

يهدف هذا المرسوم حسب المادة الأولى منه إلي تطبيق أحكام المادة 30 من القانون رقم 04-98 المؤرخ في 20 صفرعام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، وهو يضم 26 مادة تتوزع على خمسة فصول تتمثل في:

الفصل الأول: أحكام عامة.

الفصل الثاني: دراسة مخطط حماية المواقع الأثرية واستصلاحها وإعداده.

الفصل الثالث: محتوى مخطط حماية المواقع الأثرية واستصلاحها والمناطق المحمية التابعة لها.

الفصل الرابع: التدابير الانتقالية المطبقة على المنطقة المحمية للموقع الأثري قبل نشر مخطط حماية المواقع الأثرية واستصلاحها.

الفصل الخامس: أحكام ختامية.

وحسب المادة 2 من هذا المرسوم "يحدد مخطط حماية المواقع الأثرية

واستصلاحها القواعد العامة والارتفاقات المطبقة علي الموقع الأثري والمنطقة المحمية التابعة له في إطار احترام أحكام المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير".

مرسوم تنفيذي رقم 03 - 324 مؤرخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003، يتضمن كيفيات إعداد المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة )الجريدة الرسمية، 2003، العدد :(60

صدر هذا المرسوم تطبيقا لأحكام المادة 45 من القانون رقم 04-98 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، وهو يضم 25 مادة تتوزع على ستة فصول تتمثل في:

الفصل الأول: أحكام عامة.

الفصل الثاني: دراسة واعداد المخطط الدائم لحفظ القطاعات المحفوظة واستصلاحها.

الفصل الثالث: محتوى المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة.

الفصل الرابع: تنفيذ المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة. الفصل الخامس: نشر المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة في

الجريدة الرسمية.

الفصل السادس: تعديل المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة ومراجعته وضبطه.

وعلى حسب المادة 2 من المرسوم وفي "إطار احترام الأحكام المتعلقة بالمخطط

التوجيهي للتهيئة والتعمير يحدد المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات

المحفوظة، بالنسبة للمجموعات العقارية الحضرية أو الريفية المنشأة في شكل قطاعات محفوظة، القواعد العامة وارتفاقات استخدام الأرض التي يجب أن تتضمن الإشارة إلى العقارات التي لا تكون محل هدم أو تعديل أو التي فرض عليها الهدم أو التعديل، كما يحدد الشروط المعمارية التي يتم علي أساسها المحافظة علي العقارات والإطار الحضري.

ينص المخطط الدائم واستصلاح القطاعات المحفوظة علي إجراءات خاصة

للحماية، لاسيما المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المسجلة في قائمة الجرد الإضافي، أو في انتظار التصنيف أو المصنفة والموجودة داخل القطاع المحفوظ".

مرسوم تنفيذي رقم 11 - 01 مؤرخ في 30 محرم عام 1432 الموافق 5 يناير سنة 2011، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03 - 324 المؤرخ في 9 شعبان عام 1424

2003، يتضمن كيفيات إعداد المخطط الدائم لحفظ

أكتوبر سنة

الموافق 5

واستصلاح القطاعات المحفوظة )الجريدة الرسمية، 2011، العدد :(01

جاء هذا المرسوم ليعدل ويتمم بعم مواد المرسوم التنفيذي رقم 03 - 324 المؤرخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003، يتضمن كيفيات إعداد المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة، وهو يضم خمس مواد.

مرسوم تنفيذي رقم 03 - 325 مؤرخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003، يحدد كيفيات تخزين الممتلكات الثقافية غير المادية في البنك الوطني للمعطيات )الجريدة الرسمية، 2003، العدد :(60

يهدف هذا المرسوم حسب المادة الأولى منه تطبيقا لأحكام المادة 69 من القانون رقم 04-98 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998، إلى تحديد كيفيات تخزين الممتلكات الثقافية غير المادية في البنك الوطني للمعطيات المنشأ من طرف الوزيرالمكلف بالثقافة، وهي المهمة التي تتولاها طبقا لأحكام هذا المرسوم حسب المادة 2 منه "مديرية الثقافة للولاية، علي المستوي المحلي، حيث تقوم هذه المديرية بالتعرف "علي الممتلكات الثقافية غير المادية بكلا لوسائل المنصوص عليها في المادة 68 من القانون رقم 04-98 المؤرخ في 15 يونيو سنة 1998 والمذكور أعلاه. وبهذه الصفة، تنسق كل الأعمال التي تباشرها الهيئات والمؤسسات العمومية أو الخاصة المتخصصة وكذا الجمعيات التي ينص قانونها الأساس ي على حماية الممتلكات الثقافية غير المادية وترقيتها أو أي شخص آخر."

قرار وزارى مشترك مؤرخ في 04 ربيع الأول عام 1426 الموافق لـ13 أبريل سنة 2005، يحدد كيفيات جمع معطيات الممتلكات الثقافية غير المادية وتوصيلها )الجريدة الرسمية، 2005، العدد :(37

صدرهذا القرار تطبيقا للمادة الثالثة من المرسوم التنفيذي رقم 03 - 325 مؤرخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003، يحدد كيفيات تخزين الممتلكات الثقافية غير المادية في البنك الوطني للمعطيات، وهو في مواده الخمس يهدف إلى تحديد كيفيات جمع معطيات الممتلكات الثقافية غير المادية وتوصيلها.

قرار وزارى مشترك مؤرخ في 04 ربيع الأول عام 1426 الموافق لـ13 أبريل سنة 2005، يحدد كيفيات تنظيم الأرصدة الوثائقية الخاصة بالممتلكات الثقافية غير المادية وسيرها )الجريدة الرسمية، 2005، العدد :(37

يهدف هذا القرار تطبيقا للمادة الخامسة من المرسوم التنفيذي رقم 03 - 325 مؤرخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003، يحدد كيفيات تخزين الممتلكات الثقافية غيرالمادية في البنك الوطني للمعطيات، في مواده الخمس إلى تحديد كيفيات تنظيم الأرصدة الوثائقية الخاصة بالممتلكات الثقافية غير المادية وسيرها.

قرار وزارى مشترك مؤرخ في 04 ربيع الأول عام 1426 الموافق لـ 13 أبريل سنة

2005، يحدد شروط منح صفة حائز الممتلكات الثقافية غير المادية )الجريدة

الرسمية، 2005، العدد :(42

جاء هذا القرار تطبيقا للمادة الثامنة من المرسوم التنفيذي رقم 03 - 325 مؤرخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003، يحدد كيفيات تخزين الممتلكات الثقافية غيرالمادية في البنك الوطني للمعطيات، وهو في مواده الأربعة يهدف إلى تحديد شروط منح صفة حائز الممتلكات الثقافية غير المادية.

مرسوم تنفيذي رقم 104-01 مؤرخ في 29 محرم عام 1422 الموافق 23 أبريل سنة 2001 يتضمن تشكيل اللجنة الوطنية واللجنة الولائية للممتلكات الثقافية وتنظيمها وعملها )الجريدة الرسمية، 2001، العدد :(25

يضم هذا المرسوم 24 مادة تتوزع على ثلاثة فصول: الفصل الأول: اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية. الفصل الثاني: اللجنة الولائية للممتلكات الثقافية. الفصل الثالث: أحكام عامة.

وقد جاء هذا المرسوم المحدد لتشكيلة اللجنة الوطنية والولائية للممتلكات

الثقافية وتنظيمها وعملها تطبيقا لأحكام المادة 70-69 من القانون رقم 04-98 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي.

مرسوم تنفيذي رقم 10 – 32 مؤرخ في 5 صفرعام 1431 الموافق 21 يناير2010 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 104-01 المؤرخ في 29 محرم عام 1422 الموافق 23 أبريل سنة 2001 والمتضمن تشكيل اللجنة الوطنية واللجنة الولائية للممتلكات الثقافية وتنظيمها وعملها )الجريدة الرسمية، 2010، العدد :(6

يعدل هذا المرسوم بعض أحكام مواد المرسوم التنفيذي رقم 104-01 المؤرخ في 29 محرم عام 1422 الموافق 23 أبريل سنة 2001 والمتضمن تشكيل اللجنة الوطنية واللجنة الولائية للممتلكات الثقافية وتنظيمها وعملها، وهو يضم سبع مواد.

قرار وزارى مشترك مؤرخ في 21 ذى الحجة عام 1422 الموافق 5 مارس سنة 2002، يتضمن إنشاء اللجنة المكلفة باقتناء الممتلكات الثقافية )الجريدة الرسمية، 2002، العدد :(24

صدر هذا القرار تطبيقا لأحكام المادة 81 من القانون رقم 04-98 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، تنشأ لدى وزيرالاتصال والثقافة لجنة تكلف باقتناء الممتلكات الثقافية، حيث تقوم حسب المادة الثانية منه "بانتقاء وتقييم الممتلكات الثقافية والأعمال الفنية التي يعرضها للبيع أشخاص طبيعيون أو معنويون، وطنيون أو أجانب والتي ترغب في اقتنائها وزارة الاتصال والثقافة أو المؤسسات الموضوعية تحت وصاية قصد إثراء التراث الثقافي الوطني والمجموعات الفنية الموجودة بالمتاحف."

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 25 شعبان عام 1430 الموافق 16 غشت 2009، يعدل القرارالوزاري المشترك المؤرخ في 21 ذي الحجة عام 1422 الموافق 05 مارس

2002 والمتضمن إنشاء اللجنة المكلفة باقتناء الممتلكات الثقافية )الجريدة

الرسمية، 2010، العدد :(15

يهدف هذا القرار إلى تعديل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 ذي الحجة عام

1422 الموافق 05 مارس 2002 والمتضمن إنشاء اللجنة المكلفة باقتناء الممتلكات

الثقافية، وهو يتألف من خمس مواد.

مرسوم تنفيذي رقم 490-05 مؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1426 الموافق 22 ديسمبر سنة 2005 يحدد كيفيات ممارسة حق إعادة ادماج المستأجر في الممتلكات

الثقافية العقارية المحمية والمرممة ذات الاستعمال التجاري والحرفي والمهني

المشمولة في قطاع محفوظ )الجريدة الرسمية، 2005، العدد :(83

تطبيقا لأحكام المادة 90 من الق رقم 04-98 المؤرخ في 20 صفرعام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، صدرهذا المرسوم ليحدد كيفيات ممارسة حق إعادة ادماج المستأجر في الممتلكات الثقافية العقارية المحمية والمرممة ذات الاستعمال التجاري والحرفي والمهني المشمولة في قطاع محفوظ.

مرسوم تنفيذي رقم 155-06 مؤرخ في 13 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 11 مايو سنة 2006 يحدد شروط وكيفيات ممارسة التجارة في الممتلكات الثقافية المنقولة غير المحمية المحددة الهوية أو غي المحددة )الجريدة الرسمية، 2006، العدد :(31

صدر هذا الرسوم تطبيقا لأحكام المادة 63 من القانون رقم 04-98 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، وهو يحدد شروط وكيفيات ممارسة التجارة في الممتلكات الثقافية المنقولة غير المحمية المحددة الهوية أو غي المحددة.

يتضمن المرسوم 16 مادة تتوزع على ثلاثة فصول تتمثل في: الفصل الأول: الهدف ومجال التطبيق.

الفصل الثاني: الضمانات ومراقبة المطابقة. الفصل الثالث: أحكام عامة.

آليات الحماية ومؤسساتها

تبعا للنصوص القانونية التي تم رصدها وخاصة منها القانون 04-98 مؤرخ فى 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998، يتعلق بحماية التراث الثقافي )الجريدة

الرسمية، 1998، العدد 44، صص. (19-3، فقد حدد المشرع الجزائري مختلف

الآليات التي تتطلبها حماية التراث الثقافي سواء المادي منه أو غيرالمادي، بما فيها الجرد والتصنيف والبحث والتنقيب والصيانة والترميم والعرض المتحفي وغيرها.

ولتطبيق مواد النصوص القانونية وضمان الحماية اللازمة للتراث الثقافي تم انشاء مجموعة من المؤسسات التي أوكلت إليها مهام مختلفة كل على حسب مجاله واختصاصه، وهي تتمثل في كل من:

مؤسسات الحماية والحفظ وزارة الثقافة والفنون

تُولي الجزائر أهمية كبيرة للتراث الأثري الأمر الذي يظهر جليا في عدد وطبيعة المؤسسات والإمكانيات التي سخرتها لخدمته، حيث يوجد بوزارة الثقافة والفنون مديريتان تشرفان على التراث الثقافي، تتمثلان في كل من مديرية الحماية القانونية للممتلكات الثقافية وتثمين التراث الثقافي، ومديرية حفظ التراث الثقافي وترميمه، إضافة إلى مديرية تطوير الفنون وترقيتها، التي من بين مهامها ترقية التعابير الثقافية التقليدية والشعبية وتثمينها، وهي المهمة التي تتولاها مديرية فرعية قائمة بذاتها تدعى "المديرية الفرعية لتثمين التعابير الثقافية التقليدية والشعبية"، وقد ضبطت مهام هذه المديريات وما ينضوي تحتها من مديريات فرعية المرسوم التنفيذي )الجريدة الرسمية، 2005، العدد 16، صص. .(20-17

مديريات الثقافة والفنون

تضم الجزائرحاليا 58 مديرية الثقافة والفنون، حسب تعداد الولايات، من مهامها الإشراف على التراث الثقافي المادي وغير المادي عموما بالولاية، حيث تشير المادة 03

من المرسوم التنفيذي رقم 414-94 مؤرخ في 19 جمادي الثانية عام 1415 الموافق 23 نوفمبر سنة 1994، يتضمن احداث مديريات للثقافة في الولايات وتنظيمها:

- تسهر على حماية التراث والمعالم التاريخية او الطبيعية وعلى صيانتها والحفاظ عليها،

- تسهر على تطبيق التشريع في مجال المعالم والآثار التاريخية والطبيعية، - تتابع عمليات استرجاع التراث الثقافي والتاريخي وترميمه،

- تشارك في عمليات ترقية الصناعة التقليدية المحلية وتسهر على المحافظة عليها )الجريدة الرسمية، 1994، العدد 79، ص. 23).

إضافة إلى هذا وحسب قانون حماية التراث والنصوص التطبيقية الخاصة به تتولى مديريات الثقافة متابعة حالة الحفظ والحماية، ومشاريع الترميم، ومشاريع البحث والتنقيب، وإعداد ملفات الجرد والتصنيف، وتمثيل الوزارة الوصية في إبداء الرأي بخصوص رخصة انجاز مختلف المشاريع بالولاية، وضمان عدم منح الرخصة في حالة وجود بقايا أثرية، ومتابعة كل من يمس بالتراث الأثري أمام مصالح القضاء )دحدوح، عبدالقادر، 2022، ص. .(459

المتاحف

حدد مهام المتاحف وتنظيمها وشروط تأسيسها المرسوم التنفيذي رقم 85 – 277 المؤرخ في 29 صفر عام 1406 الموافق 12 نوفمبر سنة 1985 الذي يحدد القانون الأساس ي النموذجي للمتاحف الوطنية، المتمم، والمرسوم التنفيذي رقم 07 – 160 مؤرخ في 10 جمادي الأولى عام 1428 الموافق 27 مايو سنة 2007 يحدد شروط انشاء المتاحف ومهامها وتنظيمها وسيرها )الجريدة الرسمية، 2007، العدد (36، و المرسوم التنفيذي رقم 10 – 84 مؤرخ في 18 ربي الأول عام 1431 الموافق 4 مارس سنة 2010 يعدل المرسوم التنفيذي رقم 07 – 160 المؤرخ في 10 جمادي الأولى عام 1428 الموافق 27 مايو سنة 2007 الذي يحدد شروط انشاء المتاحف ومهامها وتنظيمها وسيرها )الجريدة الرسمية، 2007، العدد (16، والمرسوم التنفيذي رقم 11 – 352 يحدد القانون الأساس ي النموذجي للمتاحف ومراكز التفسير ذات الطابع المتحفي)الجريدة الرسمية، 2011، العدد .(56

وقد بلغ عددها حوالي 55 متحفا، منها 22 متحفا وطنيا وجهويا، والباقي متاحف مواقع أثرية أو متاحف بلدية أو ولائية غيرمصنفة، نوردها في الجدول الآتي:

ان هذه المتاحف تضم حوالي

و:1500.000 قطعة أثرية مخزنة في المتاحف والبنوك بالنسبة للعملات الذهبية، دون ان ننس ى المتاحف المختصة في الثورة التحريرية المجيدة التي تنتشر في أغلب الولايات وأحيانا نجدها حتى على مستوى البلديات في شكل متحف بلدي، إضافة إلى المتاحف التابعة لقطاعات أخرى مثل المتحف الوطني للجيش، والمتحف الوطني للشرطة وغيرها، غير اننا نكتفي هنا بذكر المتاحف الأثرية التابعة لوزارة الثقافة والفنون دون تقديم تفصيل عما تضمه من بقايا وتحف أثرية، ولعل ما تتميز به هو اننا نجد بعض المتاحف عامة تشمل كل الحقب التاريخية، وأخرى تختص بحقبة دون أخرى، مثل المتحف العمومي الوطني للآثار الإسلامية لمدينة تلمسان، كما ان بعض المتاحف تختص بمنطقة أو ولاية مثل المتحف الصحراوي بورقلة، ومتحف الحضنة، ومتحف كتامة، أو متحف موقع أثري دون غيره من المواقع مثل متحف موقع تيبازة، ومتحف موقع جميلة، ومتحف موقع تيمقاد، هيبون، تازولت وغيرها، ومتاحف تختص بمجال دون آخر، على غرار المتحف العمومي الوطني للفنون والتقاليد الشعبية بالجزائر، المتحف العمومي الوطني للفن الحديث والمعاصر بالجزائر، والمتحف العمومي الوطني للخط الإسلامي بتلمسان، المتحف العمومي الوطني نصرالدين ديني ببوسعادة وغيرها.

وإلى جانب هذه المتاحف هناك فضاءات للعرض الدائم في معالم ومواقع أثرية وبعض مقرات فروع الديوان الوطني لتسيير واستغلال الممتلكات الثقافية المحمية،

وان كانت هذه الفضاءات لا ترقى لمقاييس المتاحف إلا انها بمثابة نواة أولية لإنشاء متحف خاص بها لاحقا.

كما تضم مخابر البحث الأثري على مستوى مراكز البحث التابعة لوزارة الثقافة والفنون، والمخابر البيداغوجية والعلمية التابعة لبعض الجامعات الجزائرية بشكل من قسنطينة، الجزائر وتيبازة وتلمسان بقايا وتحف أثرية بهدف التدريب والتكوين والدراسة من قبل الطلبة والباحثين بالجامعات.

الدواوين والحظائر والوكالات والمراكز الثقافية

الدواوين والحظائر والمراكز الثقافية هي الأخرى من المؤسسات التي تهتم بحماية وصيانة وحفظ التراث الأثري، حيث يوجد 11 مؤسسة من هذا النوع تتوزع على التراب الوطني، أهمها الديوان الوطني لتسيير واستغلال الممتلكات الثقافية المحمية

الذي يُمثل أكبر مؤسسة ثقافية تهتم بالتراث الأثري على المستوى الوطني، وهو يضم فروعا له على مستوى 40 ولاية، وهو يهتم بحماية وحفظ وتسيير واستغلال الممتلكات

الثقافية المصنفة والبالغ عددها ما يقارب 170 موقعا ومتحفا أثريا، وقد كان في الأصل تحت مسمى الوكالة الوطنية للأثار وحماية المعالم والنصب التاريخية وتغيير تسميتها، قبل أن يتم تغييره بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05 – 488 مؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1426 الموافق 22 ديسمبر سنة 2005، يتضمن تغيير الطبيعة القانونية للوكالة الوطنية للأثار وحماية المعالم والنصب التاريخية وتغيير تسميتها )الجريدة الرسمية، 2005، العدد .(83

دواوين الحظائر الثقافية بالجنوب الجزائري والتي تشمل كل من:

الديوان الوطني للحظيرة الثقافية للتاسلي ن أزجر المنشأ بمقتض ى المرسوم رقم 72 – 168 المؤرخ في 16 جمادي الثانية عام 1392 الموافق 27 يوليو سنة 1972 والمتضمن إنشاء الحظيرة الوطنية للتاسيلي والمؤسسة العمومية المكلفة بتسييرها.

ديوان الحظيرة الثقافية للأهقار المنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 87 – 231 المؤرخ في 11 ربيع الأول عام 1408 الموافق 3 نوفمبرسنة 1987 والمتضمن إنشاء ديوان حظيرة الأهقار الوطنية.

ديوان حماية وادي ميزاب وترقيته المنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 92 – 419 المؤرخ في 22 جمادي الأولى عام 1413 الموافق 17 نوفمبر سنة 1992، يتضمن إنشاء ديوان لحماية وادي ميزاب وترقيته.

الديوان الوطني للحظيرة الثقافية لتيندوف، تم إنشائه طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 09 – 408 مؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1430 الموافق 29 نوفمبر 2009 يتضمن انشاء الديوان الوطني للحظيرة الثقافية لتيندوف وتنظيمه وسيره )الجريدة الرسمية، 2009، العدد .(72

الديوان الوطني للحظيرة الثقافية لتوات قورارة تيديكلت، تم إنشاؤه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 09 – 409 مؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1430 الموافق 29 نوفمبر

2009 يتضمن انشاء الديوان الوطني للحظيرة الثقافية لتوات – قورارة تديكلت

وتنظيمه وسيره )الجريدة الرسمية، 2009، العدد .(72

الديوان الوطني للحظيرة الثقافية للأطلس الصحراوي تم إنشاؤه طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 09 – 407 مؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1430 الموافق 29 نوفمبر 2009 يتضمن انشاء الديوان الوطني للحظيرة الثقافية للأطلس الصحراوي وتنظيمه وسيره )الجريدة الرسمية، 2009، العدد .(72

كلها ذات طابع واحد تهتم بتراث منطقة أو إقليم جغرافي معين مهمتها حماية وصيانة وتثمين المواقع والمعالم وتراث الجنوب الجزائري الذي يزخربتراث كبيربما فيها القصور الصحراوية والنقوش الصخرية وغيرها.

الوكالة الوطنية للقطاعات المحفوظة بالجزائر)خوادجية، سميحة حنان، 2022، صص. (301-275 تم إنشاؤها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 11 – 02 مؤرخ في 30

محرم عام 1432 الموافق 05 يناير 2011 يتضمن انشاء وكالة وطنية للقطاعات

المحفوظة وتحديد تنظيمها وسيرها )الجريدة الرسمية، 2011، العدد (01، وهي تسهر حاليا على تسييرمجمل القطاعات المحفوظة والبالغ عددها 27 قطاعا محفوظا تتمثل في كل من:

تختص في متابعة وتسيير وحماية ومراقبة مختلف أشغال الترميم على مستوى القطاعات المحفوظة التي يقصد بها تلك المدن التاريخية المصنفة كتراث قطاع محفوظ مثل قصبة مدينة الجزائر، المدينة القديمة بميلة، تنس، وغيرها.

مركز التفسير ذي الطابع المتحفي للباس الجزائري التقليدي والممارسات الشعبية في إطار إحياء الأعياد والمناسبات الإسلامية بتلمسان، هو الآخر من المؤسسات ذات الطابع المتحفي وهو يهتم باللباس التقليدي والتراث الثقافي غيرالمادي لمنطقة تلمسان، وهي المهام المضبوطة والمحددة في المرسوم التنفيذي رقم 12 – 301 مؤرخ في 16 رمضان عام 1433 الموافق 04 غشت 2012 يتضمن إنشاء مركز التفسير ذي الطابع المتحفي للباس الجزائري والتقليدي والممارسات الشعبية في إطار إحياء الأعياد والمناسبات الإسلامية ويحدد تنظيمه وسيره)الجريدة الرسمية، 2012، العدد .(46

وإلى جانب الهيئات الثقافية والمتحفية نذكر الهيئات الأمنية على غرار خلايا

مكافحة المساس بالممتلكات الثقافية التي تم استحداثها منذ سنة 2005 على مستوى القيادات الجهوية الستة للدرك الوطني والتي يرجع لها الفضل الكبير في محاربة سرقة ونهب وتهريب الآثار، حيث خلال سنة 2020 تم إحصاء 27 قضية متعلقة بيع وإخفاء والمتاجرة بممتلكات ثقافية، منها واحد وعشرون (21) قضية معالجة من طرف مختلف أسلاك المن الوطني، وأربعة(04) قضايا معالجة من طرف مصالح الدرك الوطني، و(01) قضية من طرف مصالح الجمارك الجزائرية، و(01) قضية استلام ممتلك من مديرية الأملاك العمومية إلى مجلس قضاء ولاية غرداية، وهي العمليات التي تم من خلالها استرجاع التحف الأثرية من بينها 6156 قطعة نقدية

مؤسسات التكوين البحث والتنقيب

تتوزع مؤسسات البحث والتنقيب )دحدوح، عبدالقادر، 2022، ص. (463 في الجزائر بين وزارة الثقافة والفنون ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي، حيث يمكن القول ان ما تقدمه الجامعة من أبحاث علمية وتنقيبات أثرية يمثل النسبة الكبيرة من أعمال البحث التي تقام بالجزائر، خاصة خلال السنوات الأخيرة بعد فتح عدة أقسام علم الآثار بجامعات كثيرة على غرار جامعة قسنطينة، سطيف، باتنة، المدية، الشلف، وهران، تلمسان، تيبازة، قالمة، واعتماد عدة مخابربحث علمي أكاديمية على مستوى جامعة الجزائر، وجامعة قسنطينة، والمركزالجامعي تيبازة، وجامعة تلمسان، ان ما تقدمه الجامعة الجزائرية للتراث الثقافي المادي وغير المادي لا يمكن تجاهله فهناك العديد من الأبحاث المنشورة والعديد من الرسائل والمذكرات الجامعية التي تهتم بالتراث الأثري.

أما مؤسسات البحث والتنقيب والتكوين التابعة لقطاع الثقافة والفنون فهي تشمل كل من:

المركز الوطني للبحوث في عصور ما قبل التاريخ وعلم الانسان والتاريخ، وهو مختص بالبحث والتنقيب عن الآثار التي ترجع إلى عصور ما قبل التاريخ، والتراث اللامادي، وقد حددت مهامه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 141-93 المؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1413 الموافق 14 يونيو سنة 1993 والمتضمن تحويل المركز الوطني للدراسات التاريخية إلى مركزوطني للبحوث في عصور ما قبل التاريخ وفي علم الانسان والتاريخ )الجريدة الرسمية، 2003، العدد (75، والمرسوم التنفيذي رقم 03 – 462 مؤرخ في 7 شوال عام 1424 الموافق أول ديسمبر2003 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 141-93 المؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1413 الموافق 14 يونيو سنة 1993

والمتضمن تحويل المركز الوطني للدراسات التاريخية إلى مركزوطني للبحوث في عصور ما قبل التاريخ وفي علم الانسان والتاريخ )الجريدة الرسمية، 2003، العدد .(75

المركز الوطني للبحث في علم الآثار وهو يهتم بالبحث والتنقيب في مختلف الحقب التاريخية خاصة الفترة القديمة والإسلامية، وقد تم إنشاؤه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05 – 491 مؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1426 الموافق 22 ديسمبر سنة 2005، يتضمن انشاء مركز وطني للبحث في علم الآثار )الجريدة الرسمية، 2005، العدد .(83

المدرسة الوطنية العليا لصيانة وحفظ وترميم الممتلكات الثقافية التي تهتم بالبحث والتكوين في ميدان الصيانة والترميم، وهي الأخرى تم إنشاؤها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 08 – 328 مؤرخ في 21 شوال عام 1429 الموافق 21 أكتوبر 2008

يتضمن انشاء المدرسة الوطنية لحفظ الممتلكات الثقافية وترميمها )الجريدة الرسمية، 2008، العدد .(61

المركز الجزائري للتراث الثقافي المبني بالطين بتيميمون، يختص بالتكوين في ميدان حفظ وترميم وصيانة التراث الثري المبني بالطين خاصة في المناطق الصحراوية، وقد تم إنشائه وتحديد وضبط مهامه وسيره بموجب مرسوم تنفيذي رقم 12 – 79 مؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1433 الموافق12 فبراير2012 يتضمن انشاء مركزجزائري للتراث الثقافي المبني بالطين وتحديد تنظيمه وسيره )الجريدة الرسمية، 2012، العدد .(09

المركز الوطني للمخطوًطات بأدرار يختص في حًفظ وصيانة ودراسة المخطوطات التي تزخر بها بلادنا عموما وجنوبنا الكبيرخصوصا، وهي المهام التي وضحها المرسوم التنفيذي رقم 06 – 10 مؤرخ في 15 ذي الحجة عام 1426 الموافق 15 يناير سنة 2006 يتضمن إنشاء المركز الوطني للمخطوطات )الجريدة الرسمية، 2006، العدد (3، و المرسوم التنفيذي رقم 387-13 مؤرخ في15 محرم عام 1435 الموافق 19 نوفمبر 2013 يعدل المرسوم التنفيذي رقم 10-06 المؤرخ في15 ذي الحجة عام

1426 الموافق 15يناير سنة 2006 والمتضمن إنشاء المركز الوطني للمخطوطات

)الجريدة الرسمية، 2013، العدد .(6 وفي مجال حماية وصيأنة المخطوطات يمكن إضافة المكتبة الوطنية الجزائرية بالحامة التي تضم قسما قائما بذاته خاص بحفظ وصيانة وترميم وعرضالمخطوطات، وهي غنية بالمخطوطات النادرة..

## خاتمة

في ختام هذا البحث والذي تم فيه عرض مختلف التشريعات والنصوص القانونية العامة والخاصة التي سخرها المشرع الجزائري لحماية التراث الثقافي وتثمينه، يمكن القول أن هذه المنظومة هي متكاملة، وتغطي مختلف الجوانب التي تمس التراث الثقافي بشقيه المادي وغير المادي، غير أن هذا الأخير لم يحظ باهتمام كبير ضمن المنظومة القانونية على غرار التراث الثقافي المادي، وهو الأمرالذي ينبغي تداركه ضمن التعديل المزمع اجراؤه على القانون 98 – 04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، بشكل يسمح بضبط إجراءات أكثر عمقا ودقة خاصة على مستوى الجرد والتصنيف والعقوبات التي تمس بانتهاك تراثنا الثقافي غيرالمادي مما يساعد في الحفاظ على هويتنا الثقافية.

قائمة المراجع:


دحدوح، عبد القادر (2022)، التراث الأثري بالجزائر وجهود الدولة في الحفظ والترميم والبحث، حولية الاتحاد العام للآثاريين العرب، (25)، .493-451

زايد، محمد 2018)، ديسمبر.( الحماية القانونية للممتلكات الثقافية في الجزائر.

مجلة الانسان والمجال، (08)04، .166-134

صولة، ناصر (2019)، التراث الثقافي وحمايته في الفقه الإسلامي والقانون

الجزائري ]أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في العلوم الإسلامية، تخصص شريعة وقانون، قسم الشريعة، كلية العلوم الإسلامية، جامعة باتنة 1، الجزائر.[

عسلي، حليمة وقلاق، فائزة 2021)، ديسمبر(، الإطار القانوني والمؤسساتي لحماية التراث الثقافي في الجزائر. مجلة التكامل في بحوث العلوم الاجتماعية والرياضية،

5(2)، 187-200.

مجاهد، لعريبي وبوحياوي، عز الدين، .(2021) التشريعات الوطنية والدولية

الرامية إلى حماية التراث الثقافي. المجلة التاريخية الجزائرية، (2)5، .897-885

مرسلي، عبد الحميد .(2009) التراث الثقافي الجزائري. الجزائر : دار الكتاب العربي.

وزارة الدفاع الوطني، الدرك الوطني،

/https://www.mdn.dz/site_cgn/sommaire

الوكالة الوطنية للقطاعات المحفوظة الموقع الالكتروني، "القطاعات المحفوظة فيالجزائر



الملخص

على غرار كل البلدان، يمثل التراث الجزائر ي رصيدا ضخما ومتنوعا يرجع إلى مختلف الحقب التاريخية والتي يصل عمقها الحضاري إلى ملايين السنين.. بذلت الدولة ممثلة في وزارة الثقافة جهودا كبيرة من أجل حماية وصيانة وترميم وتثمين هذا التراث، والبحث والتنقيب عنه، وقد خصصت لذلك عدة مؤسسات مختصة في الحماية والصيانة والترميم والبحث والتنقيب، كما وضعت له عدة آليات بداية من الجرد والتسجيل والتصنيف وغيرها، وهي الآليات التي حددت أطرها التنفيذية بنصوص قانونية تبدأ بالدستور ثم قانون حماية التراث الثقافي ، ونصوص ضمن قوانين عدة هيئات وطنية لها صلة بحماية التراث ، وصولا إلى المراسيم والقرارات الوزارية التطبيقية لمواد قانون حماية التراث، وهي النصوص التي نود عرضها وتقديمها للقراء لمعرفة الإطار القانوني الذي سخرته الدولة لحماية التراث الثقافي بشقيه المادي وغير المادي.



الكلمات المفتاحيّة: التراث، القانون، المتاحف، التنقيب، الآثار

Résumé:

L'Algérie est dotée d'un patrimoine culturel riche et diversifié qui remonte aux diverses périodes historiques, et atteint 2,4 millions d'années. L'Etat algérien, qui est représenté par le Ministère de la Culture et des Arts, a fait de grands efforts pour protéger, préserver, restaurer et valoriser ce patrimoine, mais aussi pour développer la recherche et l'exploration de celui-ci. Plusieurs institutions spécialisées dans la protection, l'entretien, la restauration, la recherche et l'exploration ont été mis en place à cet effet. Mais aussi, plusieurs mécanismes ont également été développé comme l'inventaire, l'enregistrement, la classification, etc. Ces dispositions qui sont encadrés par la lois, commençant par la constitution puis la loi sur la protection du patrimoine culturel, et des dispositions dans les lois de plusieurs organismes nationaux relatives à la protection du patrimoine culturel, des décrets ministériels et des décisions pour les articles de la loi sur la protection du patrimoine, Ce sont là les textes que nous aimerions présenter aux lecteurs pour connaître le cadre juridique que l'État a utilisé pour protéger le patrimoine culturel matériel et immatériel.

Mots-clés : Patrimoine culturel, lois, musée, recherches archéologiques

**جامعة الجزائر-01- بن يوسف بن خدة**

**كلية الحقوق سعيد حمدين**

**الملتقى الوطني بعنوان: الاستثمار الثقافي في الجزائر بديل إستراتيجي لصناعة اقتصاد مستدام**

# ترسيخ ثقافة الملكية الفكرية لدى الحرفيين من أجل حماية منتجات صناعتهم التقليدية

# Establishing a culture of intellectual property among craftsmen in order to protect their traditional industry products

**محور التدخل: المحور الثاني/مجالات الإستثمار الثقافي في الجزائر**

**الجزء الثاني: الصناعات التقليدية والحرف**

**الاسم واللقب: د. بوعلوط فازية (أستاذة محاضرة- قانون خاص)**

**مؤسسة الانتماء: كلية الحقوق جامعة الجزائر -1- بن يوسف بن خدة**

**البريد الإلكتروني: boualloutfazia@gmail.com / رقم الهاتف: 0550449941**

**الملـــخـص**

لعبت الحداثة دورا فعالا في إبراز أهمية موضوع الصناعة التقليدية والحرف خاصة من جانبه الاقتصادي، والتي تتحقّق بتطوير هذه الصناعة بشكل معاصر وإبراز قيمتها على المستوى العالمي، لذلك سنتناول ونبرز في هذه الورقة البحثية الدور الذي تلعبه الملكية الفكرية في حماية الصناعات الإبداعية للحرفيين والمؤسسات و/أو التعاونيات الحرفية، حيث يكون الإبداع الفكري عاملا رئيسيا ودافعا قويا لحماية هذا النوع من المنتجات التقليدية التي يمكن أن تساهم في تحقيق التنمية المستدامة محليا ودوليا حالة استغلالها استغلالا رشيدا ومشروعا.

لذلك ونظرا للتطور الهائل الذي يشهده العالم في عدة مجالات وكذا المستجدات التي عرفها مجال الملكية الفكرية بكل منشآته، أصبح تفعيل آليات حماية الصناعة التقليدية الإبداعية بعناصر الملكية الفكرية مسألة ضرورية من أجل حماية حقوق الحِرَفيين والمؤسسات و/أو التعاونيات الحرفية وتطوير وتنمية هذا القطاع الذي يعتبر محرّكا رئيسيا للاقتصاد الوطني.

**الكلمات المفتاحية:** الملكية الفكرية، الصناعة التقليدية، الإبداع الفكري، الحماية القانونية.

**Abstract:**

Modernity has played an effective role in highlighting the importance of the subject of traditional industry and crafts, especially from its economic aspect, which is achieved by developing this industry in a contemporary manner and highlighting its value at the global level. Therefore, in this research paper, we will address and highlight the role that intellectual property plays in protecting the creative industries of craftsmen and institutions and/or Craft cooperatives, where intellectual creativity is a major factor and a strong motivation to protect this type of creativity in particular.

Protecting traditional (creative) industries with elements of intellectual property, especially artistic ones, is a necessary issue in order to preserve and protect the creativity and rights of craftsmen and craft institutions, as well as to develop this sector, which is considered a major driver of the national economy.

Therefore, in view of the tremendous development that the world is witnessing in several fields, as well as the developments witnessed in the field of intellectual property in all its facilities, activating mechanisms to protect traditional creative industries with intellectual property elements has become one of the basic matters that can contribute to achieving sustainable development locally and internationally if they are exploited rationally and legitimately.

**Keywords:** Intellectual property, traditional industries, intellectual creativity, legal protection.

**مـقـدمــة**

ظلّت الصناعة التقليدية على امتداد العصور مرآة الشعوب ومقياسا حقيقيا لرقيها الحضاري وحجم تقدم إبداعاتها الفنّية، كما تمثل هذه الصناعة مصدر عيش عدّة أجيال وقد استمرت بتفنن الأيادي الفنية المتميزة التي بحثت وتفننت واجتهدت فأبدعت، وهذا ليس بغريب عن إبداعات وتفنن الأنامل الجزائرية الراقية العريقة الضاربة في عمق التاريخ الحضاري والأصالة والتي حظيت بشرف التقدير العالمي عن جدارة.

إن مجال الصناعة التقليدية ثري ومتنوع ينقسم لعدة مجالات من نسج السجاد والزرابي والألبسة وصناعة الفخار إلى الصناعة الغذائية التقليدية وكذلك الصناعة المتعلقة بالبناء والترصيص، وهي قابلة للانتشار لأصغر وحدة عمرانية ممكنة من قرية أو حي وصولا للنسيج الاجتماعي الحضاري وهي الأسرة النووية الممتدة للمجتمع.

كما تعد الصناعة التقليدية موروثا ثقافيا أصيلا للذاكرة الحضارية والتاريخية، خاصة في شقها التقني والفنّي بحيث تشكل مخزون للمهارات والخبرات الحياتية للإنسان والإمكانات الإنتاجية الذاتية المتاحة داخل كل مجتمع محلي، بحيث تشكل تراثا معرفيا فنّيا وتقنيّا لتلك المجتمعات المحلية منتقل عبر الأجيال بالممارسات الحرفية المتكررة، مما جعل هذه الأخيرة تتجه إلى رؤى مستقبلية متميزة وذلك بدفع مجال الإبداع نحو الأفضل المتمركز على خصوصياتها المتوارثة من جيل إلى جيل بالمحافظة عليها وممارستها وحمايتها من أي اعتداء أو تقليد وكذا تطويرها خاصة وأنها تشكل أصولا اقتصادية يمكن استخدامها أو تسويقها أو الترخيص باستغلالها لتحيق التنمية الاقتصادية.

والمشكل المطروح في الآونة الأخيرة هو أن تلك الإبداعات المرتبطة بالصناعة التقليدية من تصميم وسمعة وأسلوب تتعرض للتقليد والامتلاك غير المشروع ما يسبب إهدار مبيعات المصنوعات التقليدية ومساس السمعة الخاصة بنوعيتها وجودتها كمنتجات أصلية.

وقد جاءت هذه الورقة البحثية لتحدد الحلول الكفيلة بضمان الحماية القانونية لإبداعات الحرفيين من أجل الحيلولة دون سوء استخدامها أو تملكها بطرق غير مشروعة، بحيث يمكن استخدام أصول الملكية الفكرية التي من ضمنها العلامات التجارية والمؤشرات الجغرافية وتسميات المنشأ والرسوم والنماذج الصناعية وحقوق المؤلف من قبل الحرفيين الفرديين أو الحرفيين أصحاب المقاولات والتعاونيات الحرفية لحماية منتجاتهم التقليدية من التقليد والاستعمال غير المرخص به بأسلوب مضلل لتلك المنتجات وسمعتها.

وتتمثل الإشكالية المطروحة: **إلى أي مدى يمكن اعتبار أصول الملكية الفكرية آلية قانونية فعالة لحماية إبداعات الحرفيين والتعاونيات و/أو المؤسسات الحرفية التي تنشط في هذا القطاع.**

للإجابة على الإشكالية المطروحة قسمنا الدراسة إلى محورين رئيسيين: في **المحور الأول سنتناول** مختلف المفاهيم الخاصة بالصناعة التقليدية وكذا شروط ممارستها، أما **المحور الثاني** خصصناه لدراسة أصول الملكية الفكرية كآلية قانونية لحماية إبداعات الحرفيين ومصنوعاتهم التقليدية.

## المحور الأول: الإطار المفاهيمي للصناعة التقليدية والحرف في التشريع الجزائري

سنتناول في الجزء الأول من هذا المحور المفهوم القانوني للصناعة التقليدية والحرف التي أوردها المشرع الجزائري في القوانين الخاصة بهذا القطاع كما سنعرض الشروط المنصوص عليها قانونيا لممارسة هذا النوع من الصناعات، أما في الجزء الثاني سنعرض أهم التقسيمات والتصنيفات لقطاع الصناعات التقليدية والحرف.

### أولا: تعريف الصناعة التقليدية والحرف وشروط ممارستها

#### 1/ المقصود بالصناعة التقليدية والحرف

قبل صدور الأمر 96-01 المؤرخ في 10-10-1996 المحدد للقواعد التي تحكم الصناعة التقليدية والحرف والنصوص التطبيقية لها لم يكن هناك تعريفا واضحا وصريحا لهذا النوع من الصناعة، وقد جاء تعريف الصناعة التقليدية بموجب هذا الأمر في نص **المادة الخامسة (05)** على أنها: " كل نشاط إنتاج أو إبداع أو تحويل أو ترميم فنّي أو صيانة أو تصليح أو أداء خدمة، يطغى عليه العمل اليدوي ويمارس بصفة رئيسية ودائمة، وفي شكل مستقر أو متنقل أو معرضي، في أحد مجالات الصناعة التقليدية والصناعة التقليدية الفنّية والصناعة التقليدية لإنتاج المواد والصناعة التقليدية للخدمات".[1]

[1] المادة 05 من الأمر رقم 96-01، الذي يحدّد القواعد القانونية التي تحكم الصناعة التقليدية والحِرَف، ج ر العدد 03 الصادر بتاريخ 1996/01/14، ص 04.

كما اهتمَّت بموضوع الصناعة التقليدية والحِرَف عدَّة هيئات ومنظَّمات دولية، ومن أهم ما ورد من التعاريف المختلفة للصناعة التقليدية والحِرَف من طرف هذه الهيئات الدولية **تعريف المجلس العالمي للصناعة التقليدية والحِرَف (World Craft Council)**[1] والذي قسم الصناعة التقليدية إلى أربع (4) مجموعات مختلفة:

- **الإبداعات ذات الطابع الفنّي:** ويتعلّق الأمر بالمنتَجات ذات محتوى إبداعي والتي يتطلب إنتاجها مهارات وتقنيات فنّية عالية.
- **الفنون الشعبية والفلكلورية:** وتتعلق بالصناعة التقليدية والحِرَف التي تعكس منتَجاتها تعابير مستوحاة من تقاليد وثقافات محلية، وتتطلب درجة عالية من الكفاءة والتقنيات والمهارات اليدوية.
- **الصناعة التقليدية:** وتشمل المنتجات الحِرَفية التي تنتجها ورشات حِرَفية وتكون هذه المنتجات ذات طابع تقليدي أصيل، ومصنوعة يدويا بكميَّات كبيرة، وفي حالة توسُّع هذه الورشات إلى غاية الوصول إلى تقسيم العمل، لا تعتبر أنداك منتجاتها مواد لصناعة تقليدية، ولكن مصنوعات بالسلسلة تحمل ذوقا محليا وموّجها إلى السوق الواسع.
- **الإنتاج الصناعي:** وتخصّ كل نماذج الصناعات أو المعادن إنتاجها بواسطة آلات أوتوماتيكية وبكميّات كبيرة.[2]

[1] عبارة عن منظمة غير حكومية تأسست في عام 1964 من طرف "Kamaladevi Chattopadhay" و " Aileen Osborn Webb" اللذان أسسا مجلس الحِرَف الأمريكية في عام 1943، تأسست المنظمة بهدف تعزيز التنمية الاقتصادية من خلال الأنشطة المتصلة بالحِرَف المدرة للدخل، وتنظيم برامج التبادل، وحلقات العمل، والمؤتمرات، والحلقات الدراسية، والمعارض، وبصفة عامة، لتقديم التشجيع والمساعدة والمشورة للحِرَفيّين في العالم، المنظمة مسجلة رسميا في بلجيكا كمنظمة دولية ويتم تنظيم المجلس العالمي للصناعة التقليدية والحِرَف في خمس مناطق وهي إفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ وأوروبا وأمريكا اللاتينية وأمريكا الشمالية، يجتمع المجلس مرة واحدة في السنة، وتنتسب المنظمة إلى اليونسكو.

[2] ANQUETIL Jaques: La préservation et le développement de l'artisanat utilitaire et créateur dans le monde contemporain, consultation d'experts sur **"La réservation et le développement de l'artisanat dans le monde contemporain"**, Rio de Janeiro, 27-31aout 1984, p 3-7.

تمارس نشاطات الصناعة التقليدية والحرف بكيفيات مختلفة إما فردية أو ضمن تعاونية للصناعة التقليدية والحرف أو مقاولة للصناعة التقليدية والحرف".[1]

أ. **الحرفي الفردي:** تم تعريف الحرفي في المادة 03 من الأمر 82-12 المؤرخ في 1982/08/28 والمتضمن القانون الأساسي للحرفي،[2] والذي تم تعديل مفهومه سنة 1996 بموجب الأمر 96-01 المؤرخ في 1996/01/10 والمتعلق بالقواعد المتعلقة بالصناعات التقليدية والحرف، ويعرف الحرفي على أنه: " كل شخص طبيعي مسجل في سجل الصناعة التقليدية والحرف ويمارس نشاطا تقليديا من الأنشطة السابقة الذكر حيث يثبت تأهيلا ويتولى بنفسه مباشرة تنفيذ العمل وإدارة نشاطه وتسييره وتحمل مسؤوليته"، وفي هذا الصدد لابد أن نميز بين ثلاث فئات من الحرفيين[3]:

- **حرفي:** كل شخص طبيعي مسجل في سجل الصناعة التقليدية والحرف ويمارس نشاطا تقليديا كما هو محدد في المادة 05 من الأمر 96-01، يثبت تأهيلا ويتولى بنفسه مباشرة تنفيذ العمل وإدارة نشاطه وتسييره وتحمل مسؤوليته.
- **حرفي معلم:** كل حرفي مسجل في سجل الصناعة التقليدية والحرف، يتمتع بمهارة تقنية خاصة، وتأهيل عال في حرفته، وثقافة مهنية.
- **صانع:** كل عامل أجير له تأهيلا مهني مثبت.

ويعد حرفيا أيضا كل شخص يمارس نشاطه الحرفي في المنزل،[4] كما يمكن للحرفي أن يمارس نشاطه بمساعدة العائلة (زوج، أصول، فروع...إلخ)، أو متمهن واحد إلى ثلاث متمهنين يربطهم به عقد تمهين.[5]

**ب. تعاونية الصناعة التقليدية والحرف:** عرفها المشرع الجزائري لأول مرة في القانون 82-12،[6] وتم ضبط هذا المفهوم لاحقا بموجب الأمر 96-01 لتصبح التعاونية الحرفية عبارة عن شركة مدنية يكونها

---

[1] المادة 05 من الأمر رقم 01/96 المؤرخ في 1996/01/10 والمتعلق بالقواعد المتعلقة بالصناعة التقليدية والحرف، المرجع السابق، ص 04.

[2] المادة 03 من القانون رقم 82-12 المؤرخ في 1982/08/28، المتضمن القانون الأساسي للحِرَفي، ج ر العدد 35، الصادر بتاريخ 31 أوت 1982، المعدّل والمتمم بالقانون 88-16 المؤرخ في 10 ماي 1988، ج ر العدد 19، الصادر في 11 ماي 1988.

[3] المادة 10 من الأمر 96-01، نفس المرجع.

[4] المادة 09 من الأمر 96-01، نفس المرجع.

[5] المادة 11 من الأمر 96-01، نفس المرجع.

[6] المادة 11 من القانون رقم 82-12، نفس المرجع.

أشخاص ولها رأس مال غير قار ويقوم على حرية انضمام أعضائها الذين يتمتعون جميعهم بصفة الحرفي،[1] وتهدف التعاونية إلى إنجاز كل العمليات وأداء كل الخدمات التي من شأنها أن تساهم بصفة مباشرة أو غير مباشرة في تنمية النشاطات التقليدية والحرف وفي ترقية أعضائها وممارسة هذه النشاطات جماعيا،[2] كما يتمتع المتعاونون بحقوق متساوية مهما كانت قيمة حصة كل واحد منهم في رأس المال التأسيسي، ولا يمكن التمييز بينهم اعتبارا لتاريخ انضمامهم إلى التعاونية، ويلتزم المتعاونون بالمشاركة في نشاطات التعاونية عند اكتتابه أو اقتنائه حصة من رأس المال.[3]

**ت. مقاولة الصناعة التقليدية والحرف:** تم إدراج مفهوم المؤسسة الحرفية (المقاولة الحرفية) لأول مرة في نص المادة 04 من القانون 82-12 المعدل والمتمم بالأمر 96-01 الذي جاء بتعريف جديد من خلال تقسيمها لقسمين مختلفين:

- **مقاولة الصناعة التقليدية:**[4] **و**هي كل مقاولة مكونة حسب أحد الأشكال المنصوص عليها في القانون التجاري الجزائري وتتوفر على الخصائص الأتية:

- ممارسة أحد نشاطات الصناعات التقليدية والحرف المنصوص عليها في المواد 05 و06 من الأمر 96-01 الذي سبق ذكره،
- تشغيل عدد غير محدد من العمال الأجراء،
- إدارة يشرف عليها حرفي أو حرفي معلم، كما هو محدد في نص المادة 10 من الأمر 96-01 أو بمشاركة أو تشغيل حرفي أخر على الأقل يقوم بالتسيير التقني للمقاولة عندما لا يكون لرئيسها صفة الحرفي.

- **المقاولة الحرفية لإنتاج المواد والخدمات:**[5] وتعتبر مقاولة حرفية لإنتاج المواد والخدمات، كل مقاولة تنشأ وفق أحد الأشكال المنصوص عليها في القانون التجاري الجزائري وتتوفر فيها الخصائص الأتية:

- ممارسة نشاط الإنتاج أو التحويل أو الصيانة أو أداء الخدمات في ميدان الحرف لإنتاج المواد أو الخدمات كما هو محدد في المواد 05 و06 من الأمر رقم 96-01،

---

[1] المادة 13 من الأمر 96-01، المرجع السابق.

[2] المادة 14 من الأمر 96-01، نفس المرجع.

[3] المادة 15 من الأمر 96-01، نفس المرجع.

[4] المادة 20 من الأمر 96-01، نفس المرجع.

[5] المادة 21 من الأمر 96-01، نفس المرجع.

- تشغيل عدد العمال الأجراء الدائمين أو صناع لا يتجاوز عددهم عشرة (10) ولا يحتسب ضمنهم رئيس المقاولة وأشخاص لهم مع رئيس المقاولة روابط عائلية كالزوج، أصول وفروع (متمهنون لا يتعدى عددهم ثلاثة (03) ويربطهم بالمقاولة عقد تمهين)،
- تسيير الإدارة من طرف حرفي أو حرفي معلم كما هو محدد في المادة العاشرة (10) من الأمر 96-01 أو بمشاركة أو تشغيل حرفي أخر على الأقل يقوم بالتسيير التقني للمقاولة عندما لا تكون لرئيسها صفة الحرفي.

**2/ شروط ممارسة نشاط الصناعة التقليدية والحرف**

بالرجوع للأمر 96-01 فإنه على كل شخص طبيعي أو معنوي وبشكل فردي أو منظم يرغب في ممارسة الصناعة التقليدية والحرف وتتوفر فيه الشروط المنصوص عليها قانونا القيام بالخطوات التالية:

أ. **الحصول على بطاقة الحرفي:** تسلم للشخص الحرفي المسجل في سجل الصناعات التقليدية والحرف بطاقة مهنية حرفية ويؤشر عليها "**حرفي**"[1] وذلك بعد اتخاذ إجراءات إدارية متمثلة في:

- **اختيار الحرفة:** تمكن قائمة نشاطات الصناعة التقليدية الأشخاص الراغبين من اختيار نشاطهم الحرفي الذين يرغبون في إنشائه، ويمكن الاطلاع على هذه القائمة من خلال التقرب من غرف الصناعة التقليدية والحرف المتواجدة على المستوى الإقليمي عبر التراب الوطني.
- **التسجيل في النشاط الحرفي:** حيث يجب على الشخص الراغب في مزاولة النشاط الحرفي المختار إما فرديا وإما منظما، أن يودع ملفا للتسجيل لدى المجلس الشعبي البلدي لمكان ممارسة النشاط الحرفي، بحيث يحتوي هذا الملف على طلب التسجيل الذي يكون وفق نموذج لاستمارة مقدمة من طرف غرف الصناعة التقليدية والحرف وموضوعة تحت تصرف البلديات، يرسل الملف إلى الغرف الجهوية للصناعة التقليدية والحرف المختصة إقليميا في النظر ومعالجة طلبات التسجيل خلال عشرة (10) أيام من تاريخ الإيداع، أين يتم الرد بقبول أو رفض الطلب، ويترتب عن استلام ملف الطلب من هذه الأخيرة تقديم وصل للحرفي يسمح له بالممارسة لمدة لا تتجاوز ستين(60) يوما، ويتعين على الجهة المختصة الرد على طلب التسجيل في هذه المهلة، وفي حالة انقضاء هذا الأجل ولم تجيب الغرفة عن طلب التسجيل، يعتبر التسجيل مكتسبا.[2]

---

[1] المادة 30 من الأمر 96-01، المرجع السابق.

[2] المادة 26 من الأمر 96-01، نفس المرجع.

أما في حالة قبول طلب التسجيل من طرف غرفة الصناعة التقليدية والحرف، فإنه يترتب عن ذلك وجوب دفع رسوم التسجيل لكل فئة من فئات الحرفيين فتقدر رسوم التسجيل بالنسبة للحرفي الفردي ب ألف (1000دج، ورسم ألف وخمس مائة (1500) دج بالنسبة للتعاونية الحرفية، أما بالنسبة للمقاولة الحرفية يقدر رسم التسجيل بألفي (2000) دج.[1]

كما يترتب عن قبول التسجيل تسليم بطاقة الحرفي للحرفي الفرد، ومستخرج من سجل الصناعة التقليدية والحرف للتعاونية والمقاولة، شرط إرجاع الوصل المقدم لصاحب طلب التسجيل، كما يجب على المستفيد من هذا الحق إيداع تصريح بالوجود لدى مفتشية الضرائب المختصة إقليميا في أجل لا يتجاوز ثلاثين يوما (30) من تاريخ بدء النشاط الحرفي، وينتج عن ذلك حق طالب التسجيل في:

- التسجيل في سجل الصناعة التقليدية والحرف،
- القدرة الكاملة للقيام بصفة ثانوية بكل الأعمال التجارية المرتبطة بنشاطهم الرئيسي.

**ب/ شراء أو تأجير محل:** تختلف إجراءات شراء أو استئجار المحل

**1. ملكية المحل:** الحصول على محل لممارسة النشاط الحرفي يستوجب:

- حقوق تسجيل يتحمل دفعه بصفة تضامنية كل أطراف العقد (البائع والمشتري)، اللذان يتوجب عليهما اقتسام مبلغ الرسم بالتساوي ويدفعان من مبلغ البيع المصرح به،
- رسم الإشهار العقاري ويتم حسابه من الثمن المصرح به من طرف المشتري الحرفي.

**2. استئجار المحل:** يتطلب عقد كراء محل مهني ما يلي:

- عند استئجار المحل لمدة محددة فإن هذا يتطلب دفع حقوق ملكية بنسبة 2% تحسب من الثمن الكلي للإيجار تضاف إليه الأعباء،
- عند الكراء لمدة غير محددة يتم دفع حقوق التسجيل بنسبة 5%،
- عقد الإيجار يخضع لرسم الإشهار العقاري بنسبة 0,5 % من ثمن الإيجار.

**ت/ تأسيس مقاولة حرفية:** يخضع العقد المتعلق بإنشاء المقاولة لحقوق تسجيل بنسبة 0,5% من مجموع رأس المال الاجتماعي.

**1. دفع الضرائب والرسوم المستحقة خلال ممارسة النشاط الحرفي:** تفرض على كل من يمارس الأنشطة الحرفية والصناعات التقليدية ضرائب ورسوم مختلفة:

[1] Direction General des Impôts, **guide fiscale de l'artisan traditionnel,** ministère de finances, Alger, 2010, p 06.

- **الضريبة الجزافية الوحيدة:** تطبق على الحرفيين الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 5.000.000دج،
- **الضريبة على الدخل الإجمالي IRG:** يندرج الدخل الناتج عن ممارسة النشاط الحرفي في فئة الأرباح الصناعية والتجارية، ويخضع للضريبة على الدخل الإجمالي، ويطبق على المكلف بالضريبة نظامين مختلفين:

- النظام البسيط: ويخضع له الحرفيين الذين يتراوح رقم أعمالهم ما بين 5.000.000 و10.000.000 دج وتطبق ضريبة الربح الصافي (الناتج والأعباء) تقدر ب 20 %عن طريق مسك محاسبة مبسطة.
- النظام الحقيقي: خاص بالحرفيين الذين يتجاوز رقم أعمالهم 10.000.000 دج، بحيث يخضع الربح الصافي لضريبة تصاعدية.

2. **الاستفادة من التحفيزات الجبائية:** يستفيد الحرفيون التقليديون الممارسون لنشاط حرفي فني من إعفاء كلي من الضريبة الوحيدة الجزافية وكذا إعفاء كلي لمدة 10 سنوات على الدخل الإجمالي.
3. **التأمينات الاجتماعية:** لتمكين الحرفيين من الاستفادة من الحق في التغطية من (المرض، العجز، التقاعد، الوفاة)، ويجب على الحرفيين الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (CASNOS) الذي يتكفل بتغطية التأمينات الاجتماعية لفئات الأشخاص الذين يمارسون نشاطا مهنيا حرا، ويلتزم الحرفيون ب:

- إجبارية الانخراط،
- تسديد كل الاشتراكات والزيادات وعقوبات التأخر،
- يودع طلب الانخراط لدى الوكالة الجهوية أو الفرع الولائي التابع لمكان النشاط. ويكون تاريخ استحقاق الاشتراكات من 1 مارس من السنة الجارية إلى غاية 30 أفريل من نفس السنة كحد أقصى لتسديد الاشتراك.

## ثانيا: تصنيف الصناعات التقليدية والحرف

تصنف مجالات الصناعة التقليدية والحرف إلى صنفين؛ فهي مصنفة وفق التقسيم العام أو حسب النشاط الرئيسي الممارس ووفق التقسيم الفرعي.

### 1/ التصنيف وفق التقسيم العام

ويشمل التقسيم العام لقطاعات الصناعة التقليدية والحرف المجالات الآتية:

**أ/ الصناعة التقليدية والصناعة التقليدية الفنّية:** وتشمل كل صنع يغلب عليه العمل اليدوي ويستعين فيه الحرفي أحيانا بآلات لصنع أشياء نفعية و/أو تزيينية ذات طابع حرفي، وتكتسي طابعا فنّيا يسمع بنقل مهارة عريقة، وتنقسم حسب وظيفة منتجاها إلى:

- **صناعة تقليدية فنّية (تزيينية):** تعتبر الصناعة التقليدية صناعة تقليدية فنية عندما تتميز بالأصالة والطابع الانفرادي والإبداع،[1] إذ تتطلب هذه الصناعة مهارات ومواهب فنية عالية وفترة صناعة طويلة ومواد أولية رفيعة ذات جودة، وهو ما يفسر ارتفاع أسعارها، بينما لا تتطلب تقسيما للعمل،[2]وتتمثل الوظيفة الأساسية لمنتجات الصناعة التقليدية الفنّية في الوظيفة التزيينية أساسا فهي بذلك تعكس مجال التعابير المتعلقة بتقاليد وثقافات الشعوب والمجتمعات المحلية.
- **صناعة تقليدية وظيفية(استعمالية):** ما يميز هذا النوع من الصناعة التقليدية أنها لا تتطلب مهارة وخبرة فنّية عالية من طرف الحرفي، حيث عادة ما تكون التصاميم الفنيّة للمنتجات ذات طابع تكراري بسيط نوعا ما يعتمد على العمل المتسلسل وتوزيع المهام في مختلف مراحل الإنتاج، وهذا بغض النظر عن الحرفيين الذين ينتجون منتجات استعمالية وكذلك الذين يعملون في منازلهم، وتتمثل الوظيفة الأساسية لمنتجات الصناعات التقليدية الوظيفية في إشباع حاجات ومتطلبات الحياة اليومية للفرد في المجتمع.

**ب/ الصناعة التقليدية لإنتاج المواد:** ويطلق عليها كذلك تسمية الصناعات التقليدية النفعية الحديثة، وقد عرفها المشرع الجزائري في الأمر 96-01:" كل صنع لمواد استهلاكية عادية، لا تكتسي طابعا فنيا خاصا وتتجه للعائلات وللصناعة وللفلاحة[3]، وتعتمد هذه الصناعة على درجة أكبر من التخصص وعادة لا تعتبر عاكسة لثقافة أو هوية شعب معين بدرجة أساسية، وهذا النوع من الصناعات منتشرة في كل دول العالم ويطلق عليها عادة تسمية الصناعات الصغيرة.

---

[1] يعرّف الأستاذ "علي الحمّادي" الإبداع في كتابه شرارة الإبداع بأنه: "ذلك الابتكار على غير مثال سابق، فهو إنتاج شيء جديد لم يكن موجود من قبل على هذه الصورة، أي إنشاء شيء على غير مثال سابق وجعله غاية في صفاته، فهو إنشاء أو ابتكار شيء جديد لم يكن موجودا من قبل سواء أكان منتجا صناعيا أو تجاريا أو تقليديا...إلخ.

[2] ANQUETIL jacques: op.cit. p 05.

[1] الأمر رقم 96-01، المرجع السابق، ص 07.

**ت/ الصناعة التقليدية لإنتاج الخدمات:** وتتمثل في مجمل النشاطات التي يمارسها الحرفي والتي عادة تقدم خدمة خاصة تلك المتعلقة بالصيانة أو التصليح أو الترميم الفني.[1]

**2/ التصنيف وفق التقسيم الفرعي**

لقد جاء هذا التصنيف حسب المرسوم التنفيذي رقم 07-339 المؤرخ في 2007/10/31 والتي تضم قائمة نشاطات الصناعة التقليدية والحرف حسب الميادين الثلاث التي سبق وأن ذكرناها أنفا إلى أربعة وعشرون (24) قطاعات نشاط مرتبة ومرقمة وموزعة كالآتي:[2]

أ. **الميدان الأول:** ويضم ثماني قطاعات نشاط مرقمة من واحد (01) إلى ثمانية (08) ومرتبة حسب المواد الأولية المستعملة (معادن، زجاج، صوف، طين، نسيج.... الخ) ويضم 75 نشاطا متنوعا.

ب. **الميدان الثاني:** ويضم تسعة (09) قطاعات مرقمة من تسعة (09) إلى سبعة عشرة (17) ومرتبة حسب مختلف نشاطات الإنتاج الموجودة والتي يمكن ممارستها بصفة تقليدية والتي تضم مائة وواحد وثلاثون (131) نشاطا.

ت. **الميدان الثالث:** ويشمل سبع (07) قطاعات نشاط مرقمة من ثمانية عشرة (18) إلى أربعة وعشرون (24) ومرتبة حسب طبيعة الأشغال المنجزة والتقنيات المستعملة وميادين التدخل وتضم مائة واثنين وثلاثون (132) نشاطا متنوعا. وقد تطور عدد قطاعات النشاط حيث أصبح العدد الإجمالي لقطاعات نشاط الحرف والصناعات التقليدية ثلاثة مائة وثمانية وثلاثين (338) نشاطا، حيث يرقم كل نشاط بسبعة أرقام، يمثل الرقمين الأولين مجال النشاط أما الرقمين المواليين قطاع النشاط في حين أن الأعداد الثلاثة المتبقية فتمثل التسلسل الزمني للتسجيل في قطاع النشاط.[3]

بالرجوع لهذا المرسوم التنفيذي، نجد أنّ المشرّع لم يعرّف الإبداع الذي تتسم به الصناعة التقليدية الفنّية (التزيينية) ولا الأصالة التي ترتكز على ثلاثة عناصر أساسية؛ أوّلها إحياء التراث، ثانيتها الجمع بين التراث والمعاصرة، وفي الأخير إعادة قراءة التراث كي يبقى حيّا مستجيبا لحاجة الإنسانية،[4] بل اكتفى بذكر

---

[1] الأمر رقم 96-01 السابق ذكره، ص 05.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 07-339 المؤرخ في 31 أكتوبر 2007 المحدد لقائمة نشاطات الصناعات التقليدية والحرف، ج ر العدد 70، الصادر بتاريخ 2007/11/05، ص 18.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 07-339، المرجع السابق، ص 18.

[4] عز الدين إسماعيل: الأصالة والحداثة، مجلة جامعة الأنبار، كلية اللغات والآداب، المجلد 03، العدد 08، 2012، ص 116.

العناصر والخصائص التي يجب أن تكون متوفرة في المنتَج التقليدي الفنّي لتمنح له علامة النوعية باعتبارها علامة ضمان جودة وأصالة المنتَج الفنّي الجزائري وأساس حمايته.[1]

## المحور الثاني: الملكية الفكرية كآلية قانونية لحماية منتَجات الصناعة التقليدية للحِرَفيين

في هذا المحور سنتناول إمكانية استحداث آليات قانونية لحماية منتجات الصناعة التقليدية والحرف من الاعتداءات غير المشروعة والتي تؤثر سلبا على قيمتها الاقتصادية، وخاصة قيمتها الثقافية والحضارية، ومن بين هذه الآليات التي يمكن توفر الحماية وتحقق تنمية وترقية للصناعات التقليدية أصول الملكية الفكرية بما فيها عناصر الملكية الصناعية والملكية الأدبية والفنية، وسنعرض في هذا الجزء مفهوم الملكية الفكرية بشقيها والحقوق المترتبة عنها وخصائصها وبعد ذلك سنتناول حقوق المؤلف وحقوق الملكية الصناعية بمختلف عناصرها التي يمكن أن تكون وسيلة قانونية فعالة بالنسبة للحرفيين لحماية منتجاتهم التقليدية/

### أولا: مفهوم الملكية الفكرية

مصطلح الملكية الفكرية يشتمل على الملكية الأدبية والفنّية، (حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، المصنفات والمنتجَات الأدبية والعلمية والفنّية)، والملكية الصناعية (براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية والعلامات التجارية والأسرار التجارية أو المعلومات غير المفصح عنها والمؤشرات الجغرافية و/أو تسميات المنشأ والتصاميم التخطيطية للدوائر المتكاملة).[2]

**أ/ المقصود بحقوق الملكية الفكرية:** كلمة ملكية جاءت من الكلمة اللاتينية (proprios) التي تعني حق المالك أي حقوق الإنسان فيما يتعلق بثمرة فكره وإبداعاته الذهنية، ومصطلح فكري تعني صفة باللغة اللاتينية (intellectuals) التي تعني غير مادي وغير محسوس وحقيقته مال معنوي.

---

[1] المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 97-390، نفس المرجع، والتي تشترط على منتَج الصناعة التقليدية الفنّية أن يكون ذات طابع تقليدي جزائري أصيل، ومستوحى من الفنّ المحلّي، وذا جودة من حيث اختيار المواد المستعملة والعناية في التنفيذ (الصنع)، ويصنع يدويا أو يستعمل لوازم تكميلية.

[2] باسم مكحول ونصر عطياني: مراجعة نقدية لمشروعي قانوني حماية الملكية الصناعية وحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني، فلسطين، 2003، ص 03.

كما أن الفكر الذهني يمنح صاحبه حقوقا معنوية ومادية على إبداعاته الفنّية وكذا ابتكاراته الصناعية، والملكية الفكرية التي يقصد بها "مصطلحا قانونيا يدل على ما ينتجه العقل البشري من أفكار محددة تترجم إلى أشياء ملموسة فيدخل في نطاقها كافة الحقوق الناتجة عن النشاط الفكري الإنساني في المجالات الأدبية والفنية والعلمية والصناعية والتجارية وما شابه، فالحقوق الفكرية إذن تتسع لتشمل كل ما يجود به عقل الإنسان كل ما يتحلى به من ملكية فكرية وقريحة ذهنية."[1]

ويعرفها أيضا الفقيه يونس عرب على أنها؛ "القواعد القانونية المقررة لحماية الإبداع الفكري المفرغة ضمن مصنفات مدركة (الملكية الأدبية والفنية) أو حماية العناصر المعنوية للمشاريع الصناعية والتجارية (الملكية الصناعية)"[2]، كما عرفها المركز المصري للملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات على أنها؛ "كل ما ينتجه ويبدعه العقل والذهن الإنساني فهي الأفكار التي تتجسد في أشكال ملموسة يمكن حمايتها وتتمثل في الإبداعات العقلية والابتكارات مثل الاختراعات والتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية وتسميات المنشأ".

مما سبق، يجوز لأي شخص استغلال إنتاجه الفكري في التجارة أو الصناعة، فهو يتمتع باحتكار مؤقت لاستثماره ويحق له في هذا الصدد طلب حمايته قانونيا.

بالرجوع للتشريع الجزائري نجد أنه تطرق لكافة هذه الحقوق وأخضعها لنظام خاص أخذا بعين الاعتبار طبيعتها الخاصة المعنوية منها والمادية وصفاتها المميزة، فعبارة "حقوق الملكية الفكرية" تعني السماح لمالك الإبداع أو الابتكار الذهني إن كان في شكل مصنف أدبي أو فني أو في شكل ابتكار اختراع أو علامة تجارية أو رسم ونموذج صناعي أو تسمية منشأ أن يستأثر باستغلال عمله أو استثماره.[3]

**ب/ خصائص حقوق الملكية الفكرية:** تتميز حقوق الملكية الصناعية بخاصيتين مهمتين:

1. **مال منقول معنوي:** تتمثل عناصر الملكية الفكرية على أنها حقوقا معنوية وغير ملموسة، فهي تتعلق بالمعرفة والفكرة التي يمكن تجسيدها في الأشياء الملموسة كالمصنفات الأدبية والفنّية، براءة الاختراع، العلامة التجارية وغير ذلك من عناصر الملكية الصناعية، ويترتب عن ذلك أن حق التصرف

---

[1] صلاح زين الدين: مدخل للملكية الفكرية، الطبعة الأولى، دار الثقافة، الأردن، 2004.

[2] يونس عرب: موسوعة القانون وتقنية المعلومات، الكتاب الأول، قانون الكمبيوتر، الطبعة الأولى، منشورات اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2001.

[3] المادة 27 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الجمعية العامة للأمم المتحدة، 1948/12/10.

والاستغلال يعود لأصحابها بصفة استئثارية، فحقوق الملكية الفكرية يستأثر صاحبها قبل الكافة باستغلال إبداع أو ابتكار جديد أو رمز مميز أو تسمية أو تصاميم معينة[1]، فالعنصر المعنوي للحق الفكري مال معنوي لا ترد التصرفات عليه مباشرة بل ترد على الجانب المادي لها والذي يجوز التصرف فيه، كما خوّل القانون أصحاب حقوق الملكية الفكرية التي ترد على إبداعاتهم وابتكاراتهم حق التنازل للغير عن هذه الحقوق المادية دون المعنوية للاستغلال بموجب عقود تراخيص وعقود استغلال.

2. **حماية قانونية محدودة:** ما يجب أن نشير إليه هو أن أغلب القوانين التي تحدد مدة حماية حقوق الملكية الفكرية محلية، بمعنى أن الدول حرة في وضع القوانين المتعلقة بحماية الحقوق الواردة عن الملكية الفكرية بصفة عامة وفق ما يناسب خصائصها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، ومن ثمة فقوانين الملكية الفكرية تختلف من دولة لدولة ولو أنه في حقيقة الأمر أكثر المميزات الهامة للمعرفة قدرتها على تجاوز الحدود الجغرافية والقومية بكل بساطة.

بالرجوع للتشريعات الوطنية أو الداخلية نجد مدة الحماية يختلف من دولة لأخرى وذلك وفق سياسات تنميتها واقتصادها وعجلة إنتاجها المعرفي في المجال الصناعي خاصة.

إن ما يميز العنصر المادي للملكية الفكرية صفة التأقيت، فالحق المادي الذي يستأثر به مالك العلامة أو التصميم هو حق مؤقت من حيث التصرف والاستغلال ومن حيث الحماية، وذلك وفق شروط محددة أوردتها القوانين الخاصة بعناصر الملكية الفكرية كل على حدا.

وتبرز أهمية عناصر الملكية الصناعية في تشجيع الابتكار والإبداع وخلق فضاء المنافسة المشروعة ومحاربة مختلف صور التعدي على أصحاب هذه الابداعات والابتكارات، والحد من التقليد، ولعل الأهم من كل هذا تحفيز الأمم والشعوب المحلية للأخذ بأسباب التطور والازدهار عن طريق الابتكارات والإبداعات الفكرية وصولا للتحكم في تقنيات التكنولوجيا والرقمية وكذا تخصيب مجال الاختراعات الصناعية، الطبية، الصيدلانية، الفلاحية..... الخ

[1] عجة الجيلالي: مدخل للعلوم القانونية، الجزء الثاني – نظرية الحق– منشورات بيرتي، 2009، ص 412.

## ثانيا: عناصر الملكية الفكرية كآلية قانونية لحماية إبداعات الحِرَفيين

من منظور الملكية الفكرية تحتوي الصناعات التقليدية على ثلاثة عناصر مهمة تتمثل في المظهر الخارجي من شكل وتصميم، السمعة المكتسبة من أسلوبها أو نوعيتها أو منشئها، المعارف والمهارات التقليدية المستخدمة لصنعها وإنتاجها.

وبالتالي يمكن حماية كل عنصر من العناصر التي ذكرناها بشكل أو أصل مختلف من أصول الملكية الفكرية.[1]

### أ/ حقوق الملكية الأدبية والفنّية لحماية المنتج الحِرَفي

1. **المبدأ:** تُعتبر الملكية الأدبية والفنّية من أكثر النظم القانونية استخداما في مجال حماية منتَجات الصناعة التقليدية والحِرَف سواء بموجب حقوق الملكية الأدبية والفنّية التي تتضمن حقوق المؤلف أو بواسطة نظرية مقابل الملك العام، ولقد لاقى هذا الاتجاه ترحيبا من جانب الفقه، مستندين في ذلك إلى أن قواعد حقوق المؤلف يحمي التعبيرات والأعمال الشفهية، وعلى ذلك فكل صور المعارف التقليدية شفهيَّة يمكن حمايتها بواسطة قواعد حقوق المؤلف، كما يمكن حماية البيانات والمعلومات المستوحاة من هذه المعارف إذا أمكن تجميعها وترتيبها وتبويبها استنادا إلى حقوق المؤلف، لا سيما ما تعلق بحماية قواعد البيانات والمصنفات المشتقة، فضلا على أنَّ حقوق المؤلف تعترف بالحقوق الأدبية للمبدعين ولذلك يمكن حماية الحقوق الأدبية للمجتمعات الأصلية وفقا لما هو مقرّر في قوانين حقوق المؤلف.[2]

   كما أنَّ الحماية بموجب حقوق الملكية الأدبية والفنّية يمكن أن تستند إلى نظرية مقابل الملك العام، التي تلزم كل شخص يقوم باستغلال الأعمال التي سقطت في الملك العام لاسيما المعارف التقليدية استغلالا تجاريا أن يدفع مقابلا لهذا الاستغلال للسلطة المتخصصة للمحافظة على هذه الأعمال والمعارف التقليدية.[3]

2. **تطبيق المبدأ على الصناعة التقليدية والحِرَف:** غالبا ما يصنع الحِرَفيّون مصنفات إبداعية يمكن حمايتها بقانون "حق المؤلف"، ويوفر حق المؤلف الذي ينشأ تلقائيا بمجرّد انتاج مصنف ما، الحماية

---

[1] https://www.wipo.int/edocs/pubdocs/ar/wipo_pub_tk_5.pdf

[2] جمال عبد الرحمن: الحماية القانونية للموارد الوراثية والمعارف الذاتية المتصلة بها، دراسة مقارنة، مطبعة سعيد الفيوم، مصر، 2008، ص 116.

[3] جمال عبد الرحمن: نفس المرجع، ص 118.

القانونية للمنتَجات الإبداعية، ويوفر ذلك الحق لأصحابه حقوقا إستئثارية تمكِّنهم من الانتفاع ماليا لفترة زمنية طويلة ومحدّدة تدوم عادة مدّة حياة المؤلف إضافة إلى 50 عاما، وتحمي تلك الحقوق التي تُسمّى أيضا الحقوق الاقتصادية، مالكي حق المؤلف من النسخ والاقتباس والتقليد غير المصرح به.

وتشمل الحماية بموجب حق المؤلف أيضا الحقوق المعنوية مثل الحق بالمطالبة بالأبوة على المصنف، والحق في الاعتراض على استخدام المصنف بطرق مهينة، ويمكن حماية منتَجات الصناعة التقليدية بحق المؤلف إذا كانت أصيلة وتمتلك سمات فنّية، ومن الأمثلة على ذلك المصنفات المطلية بالمينا والمجوهرات والمنحوتات والمنتَجات الخزفية والمفروشات والمنسوجات والزخارف.

ومع ذلك هناك من يرى من الفقهاء أن قواعد حقوق المؤلف غير كافية لحماية المعارف التقليدية المتعلّقة بمنتَجات الصناعة التقليدية استنادا إلى الطابع الجماعي للمعارف التقليدية التي تُعد إبداعا جماعيا نشأ بين أحضان أفراد المجتمعات والشعوب المحلية يتعارض وقواعد حقوق المؤلف التي وضعت لكي تحمي بحسب الأصل الإبداعات الفردية، كما أن الطابع المؤقت الذي يتسم به الحق المالي في الملكية الأدبية والفنّية قد لا يمنح حماية كافية للمعارف التقليدية نظرا لخصوصيتها التي تستوجب أن تكون حمايتها مؤبدة،[1] مما يعني أن حماية المعارف التقليدية تقتصر على الحيّز المادي الذي أفرغت فيه هذه وليس المعلومة أو المعرفة في حدّ ذاتها،[2] فهي تظل مستباحة ويجوز استخدامها، فضلا عن ذلك فإن الحماية موجب الأحكام المطبقة على أصحاب الحقوق المجاورة تقتصر على الحماية على أداء المعارف التقليدية وليس على المعرفة ذاتها التي لا تحول دون استغلال تلك المعارف.

وعند الحديث عن نظرية مقابل العام فيمكن القول أنّ الملك العام لا يمنع من إتاحة هذه المعارف التقليدية إلى الجمهور بمختلف وسائل الإتاحة، فهي لا تحمي المعارف التقليدية بل تهدف فقط إلى تحصيل مقابل مادي ضعيف من المرخص له بالاستغلال التجاري لهذه المعارف، ولعل هذا ما دفع حائزي المعارف التقليدية إلى وصف الملك العام ببدعة الملكية الفكرية وأنه لا يراعي أشكال التعبير الثقافي التقليدي التي تتطلبها القوانين العُرْفِيّة وقوانين المجتمعات الأصلية.[3]

---

[1] جمال عبد الرحمن، المرجع السابق، ص 380.

[2] دانة عبد القادر: دانة حمة باقي عبد القادر: حقوق الملكية الفكرية ذات الصلة بالأصناف النباتية الجديدة والمنتَجات الدوائية، دار الكتب القانونية، مصر، 2011، ص 340.

[3] جمال عبد الرحمن: نفس المرجع، ص 385.

## ب/ حقوق الملكية الصناعية لحماية المنتج الحرفي

### 1. حماية سمعة منتَجات الصناعة التقليدية

بالرجوع للأمر 03-06 الخاص بالعلامات التجارية، نجد أن العلامة عبارة عن إشارة مميزة توضع على السلع أو الخدمات للدلالة على أن شخصا محددا أو شركة معينة تنتجها، وتستخدم لتمييز السلع في سياق تسويق المنتَجات أو الخدمات، وقد تكون العلامات مكونة من كلمات أو أحرف أو أرقام أو رسوم أو صور أو أشكال أو ألوان أو شعارات إعلانية أو غير ذلك من السمات المميزة، بغرض الإشارة إلى منشأ أو جودة السلع والخدمات حتى يتسنى التمييز بينها وبين المنتجات المماثلة والمشابهة التي تنتجها جهات أخرى منافسة.

إن تسجيل منتجات الصناعة التقليدية والحرف بعلامة تجارية[1] معينة من شأنها زيادة اعتراف المستهلك الذي توجه له تلك المنتجات بأصالتها، وبالتالي تعزيز القيمة التجارية لتلك المصنوعات، ويمنح تسجيل العلامة التجارية لدى السلطات المختصة( المعهد الوطني للملكية الصناعية)[2] لمالك العلامة حقا إستئثاريا في منع الغير من استخدام علامة مماثلة أو مشابهة لدرجة تسبب تضليل أو ارتباك للمستهلك للإشارة إلى سلع أو خدمات مشابهة، كما يوفر قانون العلامات التجارية الحماية من تسجيل الغير لعلامة مضللة، ففي حالة ما إذا طلب أحد ما تسجيل علامة بطريقة احتيالية توحي بأن السلعة أو الخدمة التي تنطوي عليها تلك العلامة لها منشأ أصلي كي يجعل المستهلك مقبل على شراء تلك السلعة أو الخدمة فإنه على المصلحة المختصة رفض ذلك التسجيل.

#### استعمال علامات التوثيق والعلامات التصديق الجماعية لحماية المنتج الحرفي

يمكن للحرفيين استخدام علامات الدمغ والعلامات الجماعية لإبلاغ الجمهور المستهلك بالخصائص المعينة التي تتصف بها المنتَجات أو الخدمات التي تسوق ضمن تلك العلامات.

---

[1] الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بالعلامات التجارية، ج ر العدد 44، الصادر بتاريخ 07/23/ 2003.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 98-68 مؤرخ في 24 شوّال عام 1418 هـ الموافق 21 فبراير سنة 1998، يتضمن إنشاء المعهد الوطني للملكية الصناعية، ج ر العدد 11، الصادر بتاريخ 03/01 /1998.

فالعلامات الجماعية تميز السلع أو الخدمات التابعة لأعضاء رابطة ما تكون هي المالكة للعلامة عن السلع والخدمات لمؤسسات أخرى، ويترتب عن ذلك أنه يحق لكل عضو في الرابطة استخدام العلامة.[1]

أما بالنسبة لعلامات التوثيق (الدمغ) فهي تشير إلى أن السلع أو الخدمات مسجلة من قبل مالك العلامة كعلامة تمتثل لبعض المعايير أو الخصائص كالمنشأ الجغرافي أو المواد أو طريقة الصنع أو النوعية، مثلما تستخدم وسوم الأصالة بالنسبة لدمغ الزرابي التقليدية (زربية بابار بخنشلة، أث هشام بتيزي وزو، زربية شرشال، زربية ميزاب بغرداية....) التي تمثل عملية تحقق من مدى تطابق معايير صناعة الزرابي التقليدية ويتم تجسيد ذلك بوضع ختم (بطاقة بلون معين تلصق على جانب الزرابي) والتي تمثل ضمانا من طرف المؤسسة المختصة (مراكز الدمغ)[2] أن السجاد تقليدي صنع باليد ومواد أولية طبيعية، وبالتالي تسجيل المنتج التقليدي بعلامة جماعية أو علامة الجودة (التوثيق أو الدمغ) يسهل للجماعات الأصلية على التمييز بين مصنوعاتها اليدوية وغيرها من المنتجات، كما يساعدهم ذلك على تحسين وضعهم الاقتصادي وضمان حصولهم على عائدات عادلة ومنصفة.

كما تساهم العلامات الجماعية وعلامات الجودة في إذكاء الوعي لدى المستهلك فيما يخص أصل السلع التي يقوم باقتنائها.

### تسمية المنشأ (المؤشر الجغرافي)[3]

تسمية المنشأ أو المؤشر الجغرافي إشارة يمكن استخدامها لتمييز سلع ذات منشأ جغرافي معين أو سمات أو سمعة يتمتع بها المنتج يمكن إرجاعها أساسا إلى ذلك المنشأ، وتعتبر تلك المنتجات في أغلب الأحيان ثمرة دراية ومعارف تقليدية تتوارثها جماعة في منطقة معينة عبر الأجيال، وتمتثل الحرف التقليدية المعمولة بمواد طبيعية وذات السمات المتأتية من منشئها الجغرافي ما يؤهلها أن تسجل كبيانات جغرافية.[4]

---

[1] تسجيل العلامة الجماعية MGLASS من قبل اللجنة الإقليمية لصناعة البلور في البرتغال وهي تستخدم على مصنفات الزجاج المنفوخ ومصنفات البلور الفنية التي يصنعها الحرفيون في منطقة Marinha Grande.

[2] وهي خمس مراكز: تيزي وزو، تيبازة، تلمسان، تبسة، غرداية.

[3] الأمر رقم 76-65 المؤرخ في 18 رجب عام 1396 هجري الموافق ل 16 يوليو 1976 المتعلق بتسميات المنشأ، ج ر العدد 59، الصادر بتاريخ 1976/07/23.

[4] تشير تسمية المنشأ أوليناالا إلى منتجات حرفية يصنعها سكان Olinalá بالمكسيك وفقا لتقنيات ومهارات خاصة تستخدم فيها خشب شجرة الصبار التي تنمو بشكل طبيعي في تلك المنطقة.

والمؤشرات الجغرافية لا توفر الحماية مباشرة للمعارف أو الدراية الفعلية للمنتجات التقليدية، بل غالبا ما تكون ضمن الملك العام ضمن الأنظمة المألوفة للملكية الفكرية وتبقى عرضة للتملك غير المشروع من قبل الغير، لكن يمكن للمؤشرات الجغرافية حمايتها بطريقة غير مباشرة، فيمكنها حماية المنتجات التقليدية مثلا من الممارسات التجارية المضللة والمغلوطة وحماية الشهرة والسمعة التي اكتسبتها مع مرور الوقت والحفاظ على سوق متخصصة لها، إضافة إلى ذلك يمكن منع الغير من استخدام مؤشر جغرافي محمي لتمييز سلع لا تنتمي إلى منطقة معينة أو لا تملك السمعة والجودة والنوعية والخصائص المشروطة لذلك.

2. **حماية المظهر الخارجي للمنتجات التقليدية:** يمكن حماية التصميم والشكل الخارجي للمنتج التقليدي باستعمال الرسوم والنماذج الصناعية أو حق المؤلف.

**الرسوم والنماذج الصناعية[1]**

ويتمثل في الجانب الزخرفي أو الجمالي من السلعة المنتجة يدويا، ويشير الرسم أو النموذج للجانب الجمالي أو المظهر الخارجي لمنتج ما مثل شكله أو خطوطه أو ألوانه، وقد يكون مجسدا في تشكيلة واسعة من المنتجات المصنوعة يدويا، فيمكن على سبيل المثال حماية شكل أو سلة أو تصميم قلادة أو زخرفة مزهرية.

يتوجب على الحرفي تسجيل الرسم والنموذج حتى تحظى مصنوعاته اليدوية بالحماية ويجب أن يكون ذلك الرسم جديدا وأصيلا وذا طابع خاص ومدة الحماية بالنسبة للرسوم والنماذج الصناعية 10 سنوات قابلة للتجديد، وقد يساهم الحرفي الذي يملك حقوقا على الرسم والنموذج مجسد في منتج مصنوع يدويا في منع الغير من إنتاج أو استيراد أو بيع أو توزيع منتجات مشابهة أو تبدو مثل الرسم والنموذج المحمي قانونا.

**حق المؤلف[2]**

ما ينتجه الحرفيون عبارة عن إبداعات ذهنية يمكن حمايتها كذلك بقانون حق المؤلف، بحيث يوفر حق المؤلف الذي ينشأ بمجرد إبداع للفكرة حماية للمنتجات الحرفية، ويوفر ذلك الحق حقوقا استئثارية للمبدع

---

[1] الأمر 66-86 المؤرخ في 07 محرم عام 1386 هجري الموافق ل 28 أفريل 1966 المتعلق بالرسوم والنماذج الصناعية، ج ر العدد 35، الصادر بتاريخ 1966/06/03.

[2] الأمر 03-05 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 هجري الموافق ل 19 يوليو 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ج ر العدد 44، الصادر بتاريخ 2003/07/23.

ويمكنه بالانتفاع المالي من منتجاته لفترة طويلة ومحددة قانونا عادة ما تكون طيلة حياة المؤلف و50 عاما التي تلي وفاته.

فقانون حق المؤلف يحمي ما يسمى أيضا بالحقوق الاقتصادية أو المالية للمبدع، كما تشمل الحماية الحقوق المعنوية للمبدع مثل الحق في المطالبة بأبوة المصنف ونسبته لصاحبه، والحق في اعتراض استخدام المصنف بطرق مهينة لصاحبها.

ويمكن حماية المصنوعات التقليدية بحق المؤلف إن كانت أصيلة (تتمتع بالأصالة) وتمتلك سمات فنية مثل المنحوتات والمجوهرات والزخارف والمفروشات...الخ.

3. **حماية المعارف والمهارات التقليدية المستخدمة لصنع المنتجات التقليدية:** يمكن حماية المعارف التقليدية والدراية المعرفية التي يستعملها الحرفي في صناعة منتجه التقليدي الأصيل بالأسرار التجارية وهنا نتحدث عن مضمون وجوهر المنتجات التقليدية.

**الأسرار التجارية**

تدرج أية معلومة مؤتمن عليها تمنح الحرفيين قوة تنافسية في فئة الأسرار التجارية، وقد تتعلق الأسرار التجارية بتركيبة المنتج التقليدي أو المفهوم الذي يقوم عليه أو الدراية والمهارة اللازمة بطريقة صنعه وإنتاجه.

وقد يمتلك الحرفي معلومات سرية يريد إخفائها عن منافسيه نظرا لقيمتها التجارية واحتمال استعمالها من طرف هؤلاء المنافسين.

لكي تدرج المعلومات ضمن الأسرار التجارية يجب أن تكون ذات طابع سري ومؤتمن عليه، وأن تكون لها قيمة تجارية بسبب سريتها، ويمكن للحرفيين الذين يملكون أسرارا تجارية منع الغير من الحصول عليها أو الكشف عنها أو استخدامها بطريقة غير شرعية، فإذا تبين لمؤسسة نسيج مثلا أن أحد عامليها أفشى بتقنية صنع النسيج لمنافسين يمكن أن تلجأ للقضاء لرفع دعوى لمنع ذلك المنافس من استعمال تلك التقنية.

## خـاتـمـة

تظهر أهميّة الملكية الفكرية بالنسبة لمنتَجات الصناعة التقليدية والحِرَف من خلال علاقة هذه المنتَجات بالإبداع الفكري والفنّي التي يمكن أن تكون سماتها المميّزة نفعية أو جمالية أو فنّية إبداعية أو مرتبطة بثقافة ما، أو زخرفية أو وظيفية أو ذات رموز أو دلالات دينية أو اجتماعية متعلقة بمجموعة من الشعوب المحلية،

ومن الخصائص الإضافية التي قد تطبع المصنوعات التقليدية توارثها من جيل إلى آخر وارتباطها بجماعة أصلية أو محلية.

للملكية الفكرية دور فعّال في حماية منتَجات الصناعة التقليدية والحِرَف، حيث أنه يمكن أن تتوفر منتَجات الصناعة التقليدية والحِرَف على عناصر أساسية من سمعة مكتسبة من أسلوبها أو منشئها أو جودتها وكذلك المظهر الخارجي وتصميماتها المختلفة والمهارات والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي المعتمدة في صنعها.

إذ يمكن للملكية الفكرية بشقيها (الملكية الأدبية والفنّية والملكية الصناعية) توفير الحماية القانونية الفعّالة لمنتَجات الصناعة التقليدية والحِرَف، وبإمكان حماية كل عنصر من العناصر المذكورة من سمعة وشهرة ومظهرها الخارجي وتصميمها وكذلك مضمونها (المعارف التقليدية والمهارات المستعملة في تصنيعها) بشكل مختلف من أشكال الملكية الفكرية.

ومن أهم التوصيات التي توصلنا إليها من خلال هذه الورقة البحثية:

1. نشر الوعي لدى الحرفيّين بأهمية الملكية الفكرية في تحقيق حماية إبداعات الحرفيين ومنتجاتهم الحرفية التقليدية.
2. وضع برنامج وطني ذا كفاءة عالية لتسويق المنتَجات الحرفية التقليدية بأكبر قدر ممكن وبالتالي زيادة الإنتاج وتنوعه مع الحرص على رفع القدرة الإبداعية لدى الحرفي.
3. وجوب تكريس نظام حقوق الملكية الفكرية كنظام حماية قانونية بالنسبة لمنتَجات الصناعة التقليدية والحِرَف بهدف تثمينها إقتصاديا واجتماعيا وثقافيا.
4. ضرورة دعم الإبداع والابتكار لدى الحِرَفيّين والمبدعين في مجال الصناعة التقليدية والحِرَف خاصة تلك المتعلقة بالصناعة التقليدية الفنّية، وذلك باستحداث آليات قانونية لحماية تسجيل التصاميم والأشكال والرموز والعلامات لتلك المنتَجات التقليدية لدى الهيئات الوطنية المختصة.
5. تشجيع مجالات البحث والتطوير في قطاع الصناعة التقليدية والحرف والذي له تأثير على تنمية هذا النوع من الصناعات وذلك عن طريق القيام بالإبداع والدراسات والبحوث عن طريق المؤتمرات والندوات والملتقيات لترقية هذا النوع من الصناعة لما لها من دور مهم في الاقتصادي الوطني.

6. ضرورة تكريس معياري الجودة والنوعية بالنسبة لمنتَجات الصناعة التقليدية والحِرَف لمواجهة تحديات السوق المحلية والدولية.

## المصادر والمراجع المعتمد عليها في إعداد الورقة البحثية

### أولا: المصادر


- القانون رقم 82-12 المؤرخ في 1982/08/28، المتضمن القانون الأساسي للحِرَفي، ج ر العدد 35، الصادر بتاريخ 31 أوت 1982، المعدّل والمتمم بالقانون 88-16 المؤرخ في 10 ماي 1988، ج ر العدد 19، الصادر بتاريخ 11 /1988/05.
- الأمر رقم 66-86 المؤرخ في 07 محرم عام 1386 هجري الموافق ل 28 أفريل 1966 المتعلق بالرسوم والنماذج الصناعية، ج ر العدد 35، الصادر بتاريخ 1966/06/03.
- الأمر رقم 76-65 المؤرخ في 18 رجب عام 1396 هجري الموافق ل 16 يوليو 1976 المتعلق بتسميات المنشأ، ج ر العدد 59، الصادر بتاريخ 1976/07/23.
- الأمر رقم 96-01، الذي يحدّد القواعد القانونية التي تحكم الصناعة التقليدية والحِرَف، ج ر العدد 03، الصادر بتاريخ 1996/01/14.
- الأمر رقم 03-05 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 هجري الموافق ل 19 يوليو 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ج ر العدد 44، الصادر بتاريخ 2003/07/23.
- الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بالعلامات التجارية، ج ر العدد 44، الصادر بتاريخ 2003 /07/23.
- الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بالعلامات التجارية، ج ر العدد 44، الصادر بتاريخ 2003 /07/23.
- المرسوم التنفيذي رقم 98-68 مؤرخ في 24 شوّال عام 1418 هـ الموافق 21 فبراير سنة 1998، يتضمن إنشاء المعهد الوطني للملكية الصناعية، ج ر العدد 11، الصادر بتاريخ 1998/03/01.
- المرسوم التنفيذي رقم 07-339 المؤرخ في 31 أكتوبر 2007 المحدد لقائمة نشاطات الصناعات التقليدية والحرف، ج ر العدد 70، الصادر بتاريخ 2007/11/05.
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الجمعية العامة للأمم المتحدة، 1948/12/10.

## ثانيا: المراجع


- باسم مكحول ونصر عطياني: مراجعة نقدية لمشروعي قانوني حماية الملكية الصناعية وحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني، فلسطين، 2003.
- صلاح زين الدين: مدخل للملكية الفكرية، الطبعة الأولى، دار الثقافة، الأردن، 2004.
- يونس عرب: موسوعة القانون وتقنية المعلومات، الكتاب الأول، قانون الكمبيوتر، الطبعة الأولى، منشورات اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2001.
- عجة الجيلالي: مدخل للعلوم القانونية، الجزء الثاني – نظرية الحق– منشورات بيرتي، 2009.
- عز الدين إسماعيل: الأصالة والحداثة، مجلة جامعة الأنبار، كلية اللغات والآداب، المجلد 03، العدد 08، 2012.
- جمال عبد الرحمن: الحماية القانونية للموارد الوراثية والمعارف الذاتية المتصلة بها، دراسة مقارنة، مطبعة سعيد الفيوم، مصر، 2008.
- دانة عبد القادر: دانة حمة باقي عبد القادر: حقوق الملكية الفكرية ذات الصلة بالأصناف النباتية الجديدة والمنتَجات الدوائية، دار الكتب القانونية، مصر، 2011.
- https://www.wipo.int/edocs/pubdocs/ar/wipo_pub_tk_5.pdf

الى سعادة **الأستاذة الدكتورة خواص نصيرة المحترمة**

**جامعة الجزائر1**

**الملتقى العلمي الوطني والافتراضي حول:**

**الاستثمار الثقافي في الجزائر بديل استراتيجي لصناعة اقتصاد مستدام**

**2024**

**من إعداد:**

**الاستاذ الدكتور: عجيلة محمد – جامعة غرداية**

**الأستاذ: سويلم سعيد – جامعة غرداية**

**مخبر السياحة الاقليم والمؤسسات**

**النقال: 0668064530 (00213)، adjila_78@yahoo.fr**

**النقال : 0660395034 souilem.said@univ-ghardaia.dz**

عنوان الورقة العلمية:

# متطلبات الاستثمار الثقافي السياحي في تحقيق التنمية المستدامة بالجزائر – الرؤية والتحليل –

**مقدمة:**

لقد شهد العالم في الفترة الأخيرة تغيرات سريعة في كل المجالات والمفاهيم السياسية والاجتماعية والاقتصادية ...الخ فلقد ظهرات مفاهيم جديدة ومصطلحات متنوعة وشاملة والتي من أهمها العولمة والذي حاول الباحث والمفكر لأن يجمع الثقافات والمبادئ والافكار في مفهوم واحد غرضه الحقيقي دفع عجلة التجارة الدولية والانفتاح على الاقتصاديات العالم ككل فمنها من يعتمد على الصناعة وأخرى تعتمد على الثقافة والسياحة بمعدلات متزيداة خلال العقدين الاخيرين وأصبح العائد من أعمال الثقافة والسياحة وخصوصا الاستثمار الثقافي السياحي الذي يساهم مساهمة فعالة في إجمالي الناتج المحلي لكثير من الدول

والجزائر أمام الانفتاحات الاقتصادية التي تعيشها أدى إلى تشكيل تهديد مستقبلي لاقتصادها خاصة وأن المورد البترولي ينضب مما يحتم التوجه نحو القطاع السياحي وأدراجه ضمن الخطط التنموية ولكن حتى تكون الثقافة والسياحة محركا لتنمية يجب انتهاج سياسة الاستمرارية والتواصل لهذا القطاع باعتبار أنه يعتمد على ثروات طبيعية وقيم ثقافية وحضارية يجب المحافظة عليها

## أولا: مفاهيم عامة حول الثقافة والسياحة:

### 1–تعريف الثقافة لغة واصطلاحاً

تُعرّف الثقافة (Culture) لغة على عدّة أوجه، وتعني العمل السيف، والثقاف هي الخشبة التي تُسوَّى الرماح بها، فعند قول جملة (تثقيف الرماح) يعني تسوية الرمح بآلة الثقاف، ومن جهة أخرى تُعرَّف الثقافة على أنّها الفطنة، فعند القول (ثقف الرجل ثقافة) يعني أنّه صار رجلاً حاذقاً وذا فطنة، وتعني كلمة ثقافة، كل ما يضيء العقل، ويهذب الذوق، وينمي موهبة النقد، وباشتقاق كلمة ثقافة من الثُّقف يكون معناها الاطلاع الواسع في مختلف فروع المعرفة، والشخص ذو الاطلاع الواسع يُعرَف على أنّه شخص مثقّف. أمّا في الاصطلاح فتُعرَّف الثقافة على أنّها نظام يتكوّن من مجموعة من المعتقدات، والإجراءات، والمعارف، والسلوكات التي يتمّ تكوينها ومشاركتها ضمن فئة معينة، والثقافة التي يكوّنها أيّ شخص يكون لها تأثير قوي ومهم على سلوكه، وتدلّ الثقافة على مجموعة من السمات التي تميّز أيّ مجتمع عن غيره، منها: الفنون، والموسيقى التي تشتهر بها، والدين، والأعراف، والعادات والتقاليد السائدة، والقيم، وغيرها [1]

## 2- أهمية الثقافة

توجد العديد من الأسباب التي تجعل الثقافة مهمة جداً، فيما يأتي ذِكر لها: الأجداد: تُعدّ الثقافة مصدراً مهماً للحصول على معلومات تتعلّق بالأجداد والتاريخ، وكأنّها بوابة تساعدنا على الوصول إلى تاريخ أسلافنا والتعرُّف عليه، ومعرفة التقاليد الثقافية التي كانت سائدة في وقتهم، فالثقافة قادرة على تخليد تلك الأمور. فهم الذات: تساعد دراسة الثقافة السائدة في المجتمع الذي ينتمي إليه الفرد على التعرُّف على نفسه بصورة أفضل من خلال معرفة أصله وتاريخه بصورة واضحة، وبما يُعزز كرامة الفرد، واحترامه لذاته، وشعوره بالفخر بانتمائه إلى تلك الثقافة. التنوّر ومعرفة تطوّر الفرد: يُساعد التعمق بدراسة الثقافة على إلقاء نظرة على العصور القديمة، والتعرُّف على الثقافات الأخرى، وتوضيح مراحل التطوّر التي مرّ بها الإنسان. القيم الأخلاقية: تمتلك كل ثقافة مجموعة من القيم والمعتقدات والمعارف الخاصة بها، والتي تساعد على إنشاء مجتمع أفضل، لذا فإنّ اتّباع ثقافة ما يغرس تلك القيم الثقافية في الشخص، ويجعل منه شخصاً مسؤولاً وقادراً على التفاعل مع مجتمعه ومع الآخرين.
الانضباط: تشتمل كل ثقافة على مجموعة من القواعد والقوانين الخاصة بها، والتي يؤدي اتّباعها إلى الحصول على سلوك سليم ومنضبط، فقد وُضِعت كل قاعدة في الثقافة لسبب ما، لذا من المهم التقيُّد بها بشكل صحيح وعدم إهمال التقاليد الثقافية السائدة. المعرفة: تُوفر دراسة جميع جوانب الثقافة التي ينتمي إليها الفرد معرفة عميقة له عن ماضية، فيصبح هذا الفرد أكثر دراية ووعياً به، إذ إنّ كل شيء تمّ شرحه في التاريخ. التعاطف: تهدف التقاليد الثقافية ضمن أيّ ثقافة إلى انتشار السلام بين سكان الأرض، فهي تُعلِّم الناس كيفيّة التعايش مع الثقافات الأخرى السائدة في جميع أنحاء العالم، واحترام الجميع والتعاطف معهم حتى يسود السلام والأمان.
فهم معنى الحياة: تساعد دراسة الثقافة على فهم المعنى الحقيقي للحياة التي نعيشها، وفهم كافة مراحلها، فالثقافة توجّه الأشخاص نحو الطريق الصحيح الذي ينبغي اتّباعه في كلّ مرحلة تحتاج إلى تصرُّف مُختلف من

[1] محمد فيضي، تعريف الثقافة، https://mawdoo3.com/ 2024

قِبل الشخص. حماية الأجيال المقبلة: يُمكِن حماية الأجيال القادمة من الابتعاد عن ثقافتهم من خلال نقل التقاليد الثقافية القيّمة التي تركها الأجداد والتي تتميز بالخبرة إليهم؛ لجعل حياتهم أسهل. المسؤولية: يساعد انتماء الشخص لثقافته ومجتمعه والتزامه بما فيه من عادات وتقاليد، وقوانين، وغيرها على أن يكون شخصاً مسؤولاً تجاه نفسه وتجاه مجتمعه.

## 3- مفهوم السياحة

**أ- لغويا:** لفظ السياحة يعنى التجول، وتعنى عبارة ساح في الأرض ذهب وسار في الأرض[2]، كما ورد لفظ السياحة في القرآن الكريم وذلك في عدة مواضع، كما في قوله تعالى "فسيحوا في الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزي الله وأن الله مخزي الكافرين"[3]، ومعنى الآية هو خطاب المشركين بأن يسيرو في الأرض آمنين غير خائفين لمدة أربعة أشهر، كما ذُكرت في نفس السورة في قوله تعالى "التائبون العابدون الحامدون، السائحون، الراكعون، الساجدون، الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين "[4]، والسائحون حسب المفسرون هم المسافرون للجهاد أو لطلب العلم.

فالسياحة في المفهوم الإسلامي اقترنت بطلب العلم والمعرفة، ومن أهم فوائدها التعرف على آيات الخالق في أجناس خلقه وألوانهم وألسنتهم، وفي عاداتهم وتقاليدهم وفي أفكارهم وثقافاتهم وسلوكياتهم وهواياتهم، وهذا مما يزيدهم إيمانا بعظمته وإقبالا على طاعته[5].

أما كلمة tourism بالإنجليزية أوtourisme بالفرنسية في القواميس، فهي تعنى السفر والتجوال بغرض المتعة والترفيه، وقد ظهرت هذه العادة أول مرة من طرف الطبقات الثرية الانجليزية حيث كان يتم إرسال الشباب لبلدان القارة الأوروبية لإنهاء تعليمهم، كما تعود كلمة tour إلى أصل يوناني وهي تستخدم لوصف شكل الدائرة، وهي تعكس صفة أساسية للسياحة وهي العودة من نقطة الانطلاق[6].

**ب- تعريف السياحة من قبل الكتاب والباحثين:**

عرفها الألماني جوير فرولر(GuyerFreuller) سنة 1905 بأنها: "ظاهرة طبيعية من ظواهر العصر الحديث، والغاية منها الحصول على الاستجمام وتغيير البيئة التي يعيش فيها الإنسان، واكتساب الوعي الثقافي وتذوق جمال المشاهد الطبيعية والاستمتاع بجمالها "[7].

---

[2] ماهر عبد العزيز توفيق، **مرجع سبق ذكره**، ص 25.

[3] سورة التوبة، **الآية (02)**.

[4] سورة التوبة، **الآية (112)**.

[5] صليحة عشي، **الأداء والأثر الاقتصادي و الاجتماعي للسياحة في الجزائر و تونس و المغرب**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2011/2010، ص12.

[6] Neil Leiper, **frame work of tourism(to words a definition of tourism,and the tourist in dustry)**, annals of tourism research,vol06, n04,1979, p391.

[7] Graham Dann, **thesociology of tourism :European and development**, london :Emerald group publishing, 2009, p89.

وعرفها الاسترالي هرمان فون شوليرون (Herman Van Sholleren)سنة 1910 بأنها: "الاصطلاح الذي يطلق على كل العمليات المتداخلة وخصوصا العمليات الاقتصادية بدخول الأجانب وإقامتهم المؤقتة وانتشارهم في إقليم معين "[8].

وعرفها كرافت وهنزكر (Hunziker and Kraft) سنة 1924 بأنها: "مجموعة الظواهر والعلاقات الناشئة عن السفر والإقامة لغير المقيمين طالما أن ذلك لا يؤدي إلى إقامة دائمة لهم، ولا يرتبط بأنشطة كسبية "[9]، ميز هذا التعريف بين السائح والمهاجر، إذ ينتقل السائح بصفة مؤقتة بينما ينتقل المهاجر لفترة طويلة، وقد يكون الغرض من هذا التنقل هو البحث عن العمل للكسب والعيش.

عرفها بيرنكر (Bernikir) سنة 1964 على أنها: "مجموعة العلاقات والخدمات الناجمة عن التغيير المؤقت الإرادي لمكان الإقامة دون أن يكون الباعث على ذلك أسباب العمل أو المهنة "[10].

كما عرفها ديكاديت (Dekadet) سنة 1971 بأنها: "صناعة تستمد ثروتها عن طريق استيراد المستهلكين للمنتج من منطقة جغرافية معينة بدلا من تصدير المنتج النهائي للمستهلك "[11]،وأهمية هذا المفهوم تكمن في النظر إلى السياحة بوضعها منتج يصنع ويدخل السوق (العرض)، ويستهلك ويواجه منافسة من مناطق أخرى تسوق منتج سياحي مشابه، مايدخل مفهوم السياحة في دائرة النشاط الصناعي والاقتصادي.

وعرفها ميكيرشر(Mekercher)سنة 1993 بأنها: "نشاط صناعي محصلته النهائية الراحة والاسترخاء والتعلم للمستهلكين من السياح الذين يتطلعون للاستمتاع خلال تجربتهم السياحية ويستخدمون في تحقيق ذلك التسهيلات والخدمات التي توفرها الدول المضيفة مقابل الإنفاق والدفع المالي من قبل السياح"[12].

وعرفها الدكتور صلاح عبد الوهاب بأنها: "مجموعة العلاقات والخدمات المرتبطة بعملية تغيير المكان تغييرا وقتيا وتلقائيا وليس لأسباب تجارية أو حرفية "[13].

**ثانيا: الاستثمار الثقافي[14]**

من الجلي أنّ الاستثمار في الثقافة، في أيّ مجتمع من المجتمعات، هو استثمار غير خاضع لحسابات المردودية المباشرة، ولا تنطبق عليه معايير المضاربة في السوق المالية، أو مقاييس عائدات الصناعة والزراعة

---

[8] عبلة بوخاري، **اقتصاديات السياحة**، على الموقع:
http://www.kau.edu.sa/Files/0002132/Subjects/TE%20(1).pdf تاريخ الاطلاع: 18-09- 2015

[9] Pierre, py, **le tourisme a un phénoméne économiqueétude de la documentation française**, paris,1996, p 09.

[10] Tissa ahmed, **economie et aménagement du térétoire**, opu, alger, 1993, p09.

[11] عبد الناصر بن عبد الرحمن الزهراني، كباشي حسين قسيمة، **الاستثمار السياحي في محافظة بعلا،بحث مقدم إلى الهيئة العامة للسياحة والأسفار**، مركز المعلومات والأبحاث السياحية، 2008، ص10.

[12] نسرين رفيق اللحام، **التخطيط السياحي للمناطق التراثية باستخدام تقنية الآثار البيئية**، الطبعة الأولى، دار المعرفة للطباعة والنشر، القاهرة، 2007، ص11.

[13] بهاز جيلالي، **مساهمة القطاع السياحي في تحقيق التنمية المستدامة**، مجلة مخبر السياحة والإقليم والمؤسسات للدراسات والبحوث الأكاديمية، العدد04، جامعة غرداية، الجزائر، 2014، ص72.

عزالدين عناية، **الاستثمار الثقافي.. ارتفاع لأسهم السعادة في سوق الحياة** ، https://www.aletihad.ae/news2024

والتجارة، وفي ما شابهها من قطاعات الاقتصاد الحيوية. لما تطبعه من خاصيات معنوية لا تقاس بمقاييس الأرقام والعائدات التي نقيس بها أنشطتنا ومعاملاتنا، وإنما يخضع إلى معايير ذات خصوصية مغايرة، ومرابيح ذات نوعية شفّافة، يُقدّر مقاديرها علماء التربية والاجتماع والمصلحون والعارفون بأحوال المجتمعات وتعكّراتها. ولذا يتراخى الخبراء والمحللون التقليديون، الغارقون في تسطيح الظواهر، في التحمّس للثقافة أو الانتصار لأهلها وصنّاعها ومنتجيها، ويسقطونها من اهتماماتهم بوصفها قِطاع هدر للطاقة ونزيفاً للميزانية، وإن أدرجوها ضمن اهتماماتهم فبحسابات الريع والمصاريف والمداخيل والمردودية لا غير!

والواقع أن المجتمع لا يكون مدنياً، والإنسان لا يكون مواطناً، سوى بتلك الخاصية الثقافية، لما تضفيه من طابع التحضر على المجتمعات وخاصيات التعقل على الأفراد. فأن تستثمر جماعة بشرية في الثقافة، يعني أن تخوض عمليات إنماء في الذوق والنباهة والشاعرية والتحضر والتمدن والرقي، وفي المقابل أن تحاصر البلادة والرعونة والغلظة والهمجية والحمق، وهي المقومات التي يقوم عليها اقتصاد الثقافة الذي غالباً ما يتفلّت عن القياس والحصر، لأن المعايير ليست كمّية ولا عددية وإنما هي قِيَمية وجمالية بامتياز.الرأسمال الثقافي

وطبقاً لهذا الضرب من الاستثمار المعنوي، يشكّل الرأسمال الثقافي أحد الرساميل المهمّة ضمن عناصر الثروة الوطنية للمجتمعات الحية، التي تحرص على إيلاء هذا الرأسمال العناية الفائقة من حيث إنماؤه والحفاظ عليه والعمل على توظيفه وإيداعه ذخراً للأجيال القادمة. إذ يختزل الرأسمال الثقافي هوية الشعب بمختلف أبعادها المادية والمعنوية، ويشكل دعامة مستدامة للنهوض. ومن هذا الجانب يمثّل عنصر الاستدامة الثقافية مبدأ مهمّاً لما ينطوي عليه من روح تشاركية تؤمن بحقّ سائر الأجيال، الحاضرة واللاحقة، في الموروث الثقافي. إذ غالباً ما تعبّر عناصر الثقافة العميقة عن ملامح الهوية الجماعية، وبموجب تلك السمة تحوز تقديراً واسعاً بين مختلف الشرائح لما تجد فيها من تعبير عن روحها. ولهذا تحوّل الشعوب موروثها الثقافي –من فرط الاعتزاز به وتقدير قيمته– إلى علامات سيميائية عميقة الدلالة، ويظهر ذلك أحياناً في أيقونات ومجسّمات وفي أهازيج وأناشيد. وبناءً على هذا يسعى كثير من الشعوب إلى الحفاظ على عوائدها وتقاليدها وأعرافها، في المأكل والمشرب والملبس، وتوريثها للأجيال اللاحقة بوصفها السمة والعلامة المميزة لنمط العيش وفن الحياة لديها. وإن تكن الاستدامة الثقافية، في جانب واسع منها، تعوّل على الذاكرة الجماعية بوصفها الخزان الحاوي لمختلف التجارب في شتى المجالات للجماعة البشرية، فهي لا تكتفي باستعادة تلك المخزونات شفهياً، كونها جارية على الألسن ومستحضَرة في العيش، بل تلجأ إلى تدوينها وحفظها والاحتفاء بها والعمل على استعراضها واستحضارها في المناسبات والمواسم.

**ثالثا: الاستثمار في الثقافة ( الاستثمار الثقافي):**

لم تعد الثقافة مجرد حزمة تنويرية همها الكبير والوحيد إحداث تحولات وتموجات فكرية وإنسانية، رغم قيمة وأهمية ذلك، ولكنها الآن تُمارس أدواراً ووظائف أكثر تعقيداً وتأثيراً.

الثقافة تخلّت عن كل تلك الصورة الباذخة التي رسمتها في فكر وذائقة المجتمعات والشعوب والأمم لقرون طويلة، لتبدأ صفحة جديدة عنوانها الكبير: الثقافة كفعل اقتصادي مربح له أدواته وآلياته، بل وقوة ناعمة عظمى لها مقوماتها وتأثيراتها، الثقافة الآن، كمنظومة اقتصادية أو ما بات يُعرف باقتصاد الثقافة، قفزة ذكية لتلعب الثقافة بمختلف أشكالها ومستوياتها أدواراً محورية وأساسية في أجندة القرن الجاري.

لقد بات من الضروري الإسراع في صناعة الاستثمار الثقافي، والمتمثل بنشر وتسويق الإبداع الثقافي، وتأهيل وتدريب الكوادر، وإنشاء بنية تحتية ثقافية، وذلك للوصول للمرحلة الأهم وهي جني الأرباح والمكاسب المالية والثقافية، لضمان استمرار هذا القطاع الحيوي كأحد الروافد والمرتكزات الأساسية في سياسات التنمية الشاملة والمستدامة.

الثقافة الآن، تجاوزت تلك الأدوار والوظائف التقليدية كالقراءة والكتابة والنشر وتوجيه المشاعر وصياغة القيم وغيرها من الواجبات المهمة والضرورية التي مارستها الثقافة لقرون طويلة، فقد أصبحت أحد المداميك المهمة في الاقتصاد العالمي، حيث تُساهم في ضخ المليارات لخزائن الدول، وتوفر الوظائف والفرص لملايين البشر. الثقافة الآن، تُدار كما لو كانت صناعة تُنتج الكثير من السلع والبضائع، دون الإخلال طبعاً بممارسة دورها الثقافي والتنويري.

الثقافة العصرية، هي إحدى مرتكزات الاقتصاد القومي، ومنتج وطني يُساهم في تنوع وتعدد مصادر الدخل، لتتحول –الثقافة– من قطاع مترهل ينتظر الدعم والتمويل ليُنفذ مشاريعه وبرامجه الثقافية والتنويرية، إلى قطاع وجهه ناعم بملامح ثقافية وإبداعية ولكنه يُدار بشكل احترافي ومهني، تماماً كما لو كان شركة تستثمر في منتجات الثقافة التي أصبحت تُحقق أرباحاً مليارية، وتضمن الاستمرارية.

الثقافة بمفهومها الاقتصادي، ستُساهم بدورها في تحقيق التنمية الوطنية الشاملة والمستدامة، بل ويمكن استثمارها في تصميم مستقبل الوطن.

الفنون والآداب وكل أشكال ومستويات الثقافة، آن لها أن تنزل من برجها العاجي، وتُمارس أدوارها ومهامها الإنسانية والتنويرية بشكل احترافي ومهني، وأن تكون ترساً متيناً وقوياً في عجلة التنمية الشاملة والاقتصاد الوطني[15].

**رابعا: الاستثمار السياحي**

تعد المشاريع السياحية من أكثر المشاريع جلبا لرؤوس الأموال بالنسبة للمستثمرين الأجانب والمحليين، نظرا لتميزها ببعض الخصائص كالاتصال المباشر مع الزبائن لكونها تندرج ضمن قطاع الخدمات،

[15] https://www.alarabiya.net/saudi-today/views/2020/11/07 فاضل العماني، الاستثمار في الثقافة.. خطوتنا الواعدة،2024

هذا ويتطلب تطوير السياحة استثمارات مالية كبيرة، كالهياكل القاعدية وبالخصوص المرافق الخاصة بالإقامة والخدمات[16].

## 1-: مفهوم الاستثمار السياحي

هناك عدة تعاريف وردت بشأن الاستثمار السياحي سنحاول ذكر أهمها فيما يلي:

يعرف بأنه: "القدرة الإنتاجية الهادفة إلى تكوين رأس المال المادي، وإعداد رأس المال البشري في مجال السياحة من أجل زيادة الطاقة الإنتاجية والتشغيلية وتحسينها، وتقديم أفضل الخدمات في مجالات السياحة المختلفة"[17].

كما عرفه بيار ماس (Pierre Masse)بأنه: "تلك الأموال التي تقبل المنشآت السياحية دفعها حاليا مقابل أرباح مستقبلية محصل عليها من هذه الأموال "[18].

كما عرفه الدباغ بأنه:" ذلك الجزء من القابلية الإنتاجية الآنية الموجهة إلى تكوين رأس المال السياحي المادي والبشري بغية زيادة طاقة البلد السياحية، مثل :بناء الفنادق والمدن السياحية والجامعات، والمعاهد السياحية والبنى الأساسية التي تدعم السياحة"[19].

وعرفته المنظمة العالمية للسياحة بأنه: "التنمية الاستثمارية للسياحة، التي تلبي احتياجات السياح والمواقع المضيفة إلى جانب حماية وتوفير الفرص للمستقبل، إنها القواعد المرشدة في مجال إدارة الموارد بطريقة تتحقق فيها متطلبات المسائل الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، ويتحقق معها التكامل الثقافي والعوامل البيئية والتنوع الحيوي ونظم دعم الحياة "[20].

وينقسم الاستثمار السياحي إلى قسمين:

- **الاستثمار في مجال الخدمات السياحية:**

يشمل العديد من القطاعات والخدمات الأساسية في النشاط السياحي ونجد فيها[21]:

- خدمات الإقامة: وتشمل الفنادق والمنتجعات السياحية وكل ما يتعلق بإقامة السائح من خدمات مرافقة كالإطعام، والخدمات الترفيهية الأخرى؛

---

[16] تريكي العربي، **واقع الاستثمار السياحي دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر03، الجزائر، 2013/2012، ص38.

[17] عيسى خليفي، فرحات سميرة، **أثر الاستثمار السياحي على السياحة الداخلية في الجزائر**، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات الإدارية والاقتصادية، المجلد الثاني، العدد06، 2016، ص128.

[18] أمال حابس، عبود زرقين، **الاستثمار السياحي كخيار استراتيجي لتحقيق التنوع الاقتصادي في الجزائر**، مجلة دراسات، العدد54، جامعة عمار ثليجي الأغواط، الجزائر، 2017، ص226.

[19] اسماعيل الدباغ، إلهام خضير شبر، **مدخل متكامل في الاستثمار السياحي والتمويل**، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص134.

[20] يحياوي إلهام، بوحديد ليلى، **مساهمة الاستثمار في تطوير مناطق التوسع السياحي بالجزائر**، الملتقى العلمي الدولي الثاني حول الاستثمار السياحي بالجزائر ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، المركز الجامعي تيبازة، الجزائر،26-27نوفمبر، 2014، ص03.

[21] وعيل ميلود، سبتي ذهيبة، **فرص ومعوقات الاستثمار السياحي بالجزائر**، الملتقى الوطني الرابع حول القطاع الخاص ودوره في تنمية السياحة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العقيد أكلي محند أولحاج البويرة، الجزائر، 27-28سبتمبر، 2015، ص09.

- خدمات النقل: وتشمل تشييد الطرق وتوفير السيارات لنقل السياح وكذلك بناء المطارات، وتوفير خطوط النقل بين بلاد السائح والدولة؛
- خدمات الاتصالات: وتشمل توفير شبكة الهاتف النقال خاصة في المناطق الصحراوية التي يزورها السياح، وكذلك توفير خدمات الانترنت بتدفق جيد، وهذا من أجل توفير كل ظروف المتعة للسائح.

- **الاستثمار في مجال الثروة السياحية:**

يتمركز الاستثمار في هذا المجال بصورة رئيسية في مواقع الجذب السياحي وموارده المتمثلة في[22]:

- مواقع التراث الثقافي؛
- مواقع التراث الطبيعي.

## 2- أهداف وخصائص الاستثمار السياحي

**2-1- أهداف الاستثمار السياحي:** إن الهدف الرئيسي للاستثمار السياحي يتمثل في تحقيق الربح وتنمية الثروة وتوفير السيولة لمواجهة الحاجات المستعجلة، حيث تبيّن مؤخرا أن التبادلات السياحية تمثل 50% من السيولة المالية في السنة، ويرجع اهتمام الدول بالصناعة السياحية إلى مكانتها في الاقتصاد العالمي، وقد ترجم هذا الاهتمام في تشجيع الاستثمارات السياحية المحلية والأجنبية[23]، وعموما يمكن تصنيف هذه الأهداف كما يلي :

**أ- أهداف اقتصادية:** تتجلى الأهداف الاقتصادية للاستثمارات السياحية فيما يلي[24]:

- توفير رأس المال اللازم لدفع عجلة النمو الاقتصادي وزيادة الطاقة الإنتاجية في أي دولة من الدول؛
- خلق مشروعات تنموية تؤمن عوائد اقتصادية للبلد وتنشط الدورة الاقتصادية؛
- تنمية وتأهيل مناطق الجذب السياحي بهدف زيادة العائدات السياحية التي تساهم في زيادة الدخل الوطني وتحسين ميزان المدفوعات.

**ب- أهداف سياسية:** تتمثل الأهداف السياسية للمشاريع الاستثمارية السياحية فيما يلي[25]:

- رفع مكانة الدولة سياسيا من خلال القدرة الأمنية، وأداء النظام السياسي بشكل قوي؛
- تعزيز القدرات التفاوضية للدولة مع الدول والمنظمات الأخرى؛

---

[22] تريكي العربي، **مرجع سبق ذكره**، ص39.

[23] عوينات عبد القادر، طويطي مصطفى، **تشخيص واقع الاستثمار السياحي في الجزائر التحديات والآليات**، الملتقى الوطني الرابع حول القطاع الخاص ودوره في التنمية السياحية، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، الجزائر، 27-28 سبتمبر، 2015، ص04.

[24] سعيداني رشيد، **أهمية الاستثمار السياحي في التنمية الاقتصادية دراسة حالة الجزائر**، مجلة البشائر الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المجلد03، العدد02، جامعة ظاهري محمد بشار، الجزائر، 2017، ص07.

[25] خالد قاشي، حجال سعيد، **دور الاستثمارات السياحية في تحقيق التنمية المستدامة**، الملتقى الوطني الرابع حول القطاع الخاص ودوره في تنمية السياحة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة، الجزائر، 27-28 سبتمبر، 2015، ص04.

- تغيير سلوك الأفراد فانتمائهم للمنظمات والمشروعات، يجعل منهم قوة فعالة في المجتمع تؤكد أمن الوطن.

ج- **أهداف اجتماعية:** تتمثل الأهداف الاجتماعية للاستثمارات السياحية فيما يلي[26]:

- رفع مستوى المعيشة؛
- سد الفجوة التنموية الاقتصادية بين أقاليم الدولة من خلال الحد من الهجرة الداخلية وهذا عن طريق تطوير مناطق الجذب السياحي؛
- القضاء على كافة أشكال الفساد الاجتماعي والأمراض الاجتماعية الخطيرة التي تفرزها البطالة من خلال خلق فرص عمل جديدة.

**2-2- خصائص الاستثمارات السياحية:** تتميز الاستثمارات السياحية بجملة من الخصائص يتمثل أهمها فيما يلي[27]:

- الاستثمارات السياحية تكون في أصول ثابتة ولمدة طويلة من 20 سنة إلى 25 سنة، مما يترتب عليها عدة تغيرات سياسية واجتماعية ذات مخاطر متفاوتة؛
- العائد من الاستثمارات السياحية ليس سريعا نظرا لطول مدة الاستثمارات؛
- الاستثمارات السياحية لا تستطيع تغيير منتجاتها كالمشاريع الأخرى؛
- تحتاج الاستثمارات السياحية إلى مستوى عال من التشغيل والعمالة المدربة والمؤهلة لذلك؛
- الاستثمارات السياحية لا تحتاج إلى عناصر معقدة كالتكنولوجيا مثلا، فهي تعتمد بشكل كبير على العنصر البشري؛
- تساهم الاستثمارات السياحية في دعم اقتصاد أي دولة من خلال ما توفره من فرص عمل جديدة تساهم في الدخل السياحي؛
- تعد الاستثمارات السياحية من الصادرات غير المنظورة، ولا يمكن نقلها من مكان إلى مكان آخر.

## 3- مجالات الاستثمار السياحي

يتميز الاستثمار السياحي بتنوع مجالاته وهذا أمر يؤدي إلى اتساع نطاق الاستثمارات التي يمكن أن تباشر في هذا القطاع، وتتمثل أهم مجالات السياحي في[28]:

---

[26] محمد يدو، سمية بوخاري، **الاستثمارات السياحية كمحرك لتنمية السياحة المستدامة**، الملتقى العلمي الدولي الثاني حول الاستثمار السياحي بالجزائر ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بتيبازة، الجزائر،27 -28 نوفمبر، 2014، ص04.

[27] سعيداني رشيد، **مرجع سبق ذكره**، ص07.

[28] حيدر يونس كاظم الموسوي، **تقدير وتحليل دالة استثمار السياحة الدينية في محافظة كربلاء للمدة (1990– 2004)**، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة كربلاء، على الموقع:

https://www.iasj.net/iasj?func=fulltext&aId=55857 تاريخ الاطلاع: 22-06-2016

3-1- **الاستثمارت السياحية في مجلات الترفيه:** تشمل إنشاء المطاعم والمقاهي والمسابح ومحطات الاستراحة والحمامات المعدنية وغيرها من مجالات اللهو أو الترفيه.

**3-2- الاستثمارات السياحية في مجالات السكن السياحي:** والتي تشتمل على كل ما يتعلق ببناء الفنادق والشقق السياحية، والدور السياحية الجاهزة ودور الاستراحة، إضافة إلى المجمعات والمدن والقرى السياحية وغيرها من أماكن الإيواء السياحي، كما أن عملية بناء الفنادق إلى جانب أهميتها من الناحية السياحية فإنها تساهم في جلب النقد الأجنبي للدولة، كما تساهم كذلك في القضاء على البطالة في المجتمع، إذ أن الدولة تقوم بدعم هذه الصناعة من خلال الإعفاءات الضريبية والجمركية على مستلزمات التشغيل، وتجدر الإشارة إلى أن هذه الصناعة تستخدم رأس مال كثيف وأيدي عاملة كثيفة، وقد أشارت منظمة الفنادق العالمية أنه قد بلغت نسبة العوائد الإنتاجية من النشاط الفندقي حوالي 76% من العوائد الكلية للنشاط السياحي العالمي لسنة 2010.

**3-3- الاستثمارات السياحية في مجال النقل والمواصلات:** نلاحظ أنها تضم كل ما يتعلق بتصميم الاستثمارات السياحية للقطاع الحكومي، منها استثمار القطاع الخاص والمتمثلة فيما يلي:

- استثمارات لإنشاء شركات للمراكب البحرية والعبّارات السياحية؛
- استثمارات إنشاء مطارات مدنية وموانئ، وأرصفة نهرية؛
- استثمارات توسيع وتطوير البنى التحتية للقطاع السياحي.

**3-4- استثمارات في مجالات التعليم والبحوث السياحية:** تتخصص هذه الاستثمارات في التوسع في إنشاء الكليات والمعاهد والمراكز الدراسية والبحثية المتخصصة في الصناعة السياحية وذلك بغرض تكوين إطارات سياحية متخصصة قادرة على تطوير ورفع مستوى القطاع السياحي في البلد، إضافة إلى توفير رحالات وبعثات دراسية في هذا الجانب، واستضافة خبراء سياحيين للاستفادة من خبراتهم، وبالتالي رفع المستوى التعليمي للإطارات السياحية الموجودة في البلد.

**3-5- الاستثمارات في مجال الإعلام السياحي:** تتمثل هذه الاستثمارات في الخدمات الإعلامية الخاصة بالسياحة والاستعلامات، وكافة الاستثمارات في مجال طبع الدليل الإرشادي للسياحة، الذي يشرح ويبين معالم البلد السياحية.

**3-6- الاستثمارات في مجال الإدارة السياحية التكميلية:** وتشمل إنشاء البنايات والعمارات المخصصة للمرافق السياحية وصيانتها، وتوفير مستلزمات العمل الإداري من أجهزة ومعدات ومستلزمات أخرى.

**3-7- الاستثمارات في مجال المسح السياحي:** ويعني كل النفقات التي تخصص لأغراض عمليات المسح السياحي، وما يرافقها من إنفاق آخر لنجاح الإحصاء السياحي سواء للمشاريع السياحية أو للسياح القادمين لمعرفة آرائهم ودراسة مقترحاتهم .

**4-: محفزات ومعوقات الاستثمار السياحي**

توجد مجموعة من المعوقات التي تواجه الاستثمارات السياحية وبالمقابل هناك محفزات تساعد على إقامة هذه الاستثمارات.

**1-4- محفزات الاستثمار السياحي:** وتشتمل على مجموعة من العوامل أهمها[29]:

**أ- العوامل القانونية والتشريعية:** تعتبر العوامل القانونية والتشريعية من أهم العوامل التي تحفز الاستثمار، فهي تعطي ضمانات للمستثمرين، مما يجعلهم يقبلون على الاستثمار في هذا البلد في ظل وجود قوانين تحمي المستثمرين.

**ب- العوامل السياسية والأمنية:** يمكن تلخيصها فيما يلي:

- الاستقرار السياسي؛
- الإدارة السياسية وما تسعى إليه لتطوير القطاع السياحي؛
- توفير الأمن للمشاريع السياحية.

**ج- العوامل الاقتصادية:** يمكن تلخيصها فيما يلي:

- الاستقرار الاقتصادي؛
- حجم السوق السياحي؛
- حرية تنقل رؤوس الأموال والأرباح؛
- توفر المشاريع السياحية ذات الجدوى الاقتصادية.

**د- العوامل البشرية:** يمكن تلخيصها فيما يلي:

- توفر مراكز سياحية تعنى بتدريب العمال، يجعل المستثمر يتخلص من مشكلة مهارة العمال؛
- توفير يد عاملة مؤهلة في القطاع؛
- درجة الوعي لدى السكان يشجع على الاستثمار السياحي.

**2-4- معوقات الاستثمار السياحي:** إن أهم ما يعيق الاستثمار في المجال السياحي ما يلي[30]:

- نقص الموارد المالية لدى المستثمرين الحاليين بسبب نقص المداخيل، وعدم القدرة على الحصول على قروض من البنوك؛
- عدم تحسين البنية الأساسية أو انعدامها؛
- النقص الملحوظ في العمل المؤسساتي للسياحة كصناعة متطورة على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي، حيث أن عدم تواجد تنظيم هيكلي للسياحة قادر على مواجهة التحديات والاستفادة من الفرص يعتبر عائقا أساسيا أمام تقدمه؛

---

[29] خالد قاشي، حجال سعيد، **مرجع سبق ذكره**، ص ص05-06.

[30] حمزة العرابي، إيمان نوارة، **التمويل كركيزة أساسية لنجاح الاستثمارات السياحية**، الملتقى العلمي الدولي الأول حول الصناعة السياحية في الجزائر بين الواقع والمأمول نحو الاستفادة من التجارب الدولية الرائدة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، الجزائر، 09-10 نوفمبر، 2016، ص212.

– عدم تحديث الفنادق وأماكن الإقامة المتوفرة، وإضافة خدمات جديدة؛

– عدم توافر خطة سياحية موجهة، بمعنى أن قيام منطقة سياحية دون وجود خطة متكاملة تعيق وتؤخر الاستثمار؛

– عدم تأهيل القوى البشرية؛

– تأشيرات الدخول تشكل بعض التعقيدات المعيقة للسياحة؛

– عدم وجود استقرار أمني وسياسي؛

– خطوط النقل الجوي وضريبة الدخول، فعدم توافر خطوط نقل جوي حديثة ومؤهلة وبأسعار تنافسية أمر يعيق الاستثمار السياحي.

**خامسا: مؤشرات السياحة في الجزائر**

إن معرفة أداء القطاع السياحي داخل الدولة يتطلب منا معرفة بعض المؤشرات التي يمكننا من خلالها معرفة مدى مساهمته في الاقتصاد الوطني، وهذا ما سوف نتطرق إليه .

**أ– تطور هياكل الإيواء**

تنقسم طاقات الإيواء في حسب درجة تصنيفها، بين فنادق غير مصنفة، والفنادق المصنفة من واحد نجمة إلى خمسة نجوم بالنسبة للمصنفة، وأخرى قيد

ونجد، أن عدد هياكل الإيواء ارتفعت من سنة 2012 إلى 2016 بنسبة 6,58%، حيث أن هذه الزيادة كانت مركزة في الفنادق ذات نجمة واحدة والفنادق دون تصنيف، غير أن هذه الهياكل لا تكاد تغطي الطلب المحلي أو الأجنبي، ما يجعل هناك ارتفاع للأسعار، وتدني للخدمات إضافة إلى نقص اليد العاملة المؤهلة في القطاع السياحي.

**ب– تطور التدفقات البشرية**

تسعى الجزائر منذ زمن طويل إلى التحول من بلد مصدّر للسياح إلى بلد مستقبل لهم، لكن أحداث العنف التي شهدتها البلاد منذ التسعينات وعوامل أخرى أعاقت بلوغ هذه الطموحات، وفي ضوء التحسن النسبي في الجانب الأمني والاجتماعي بدأت السياحة الجزائرية تستعيد عافيتها، وهو ما مكّنها بداية من الألفية من استقطاب عددا أكبر من السياح الأجانب، وبالتالي أصبحت الجزائر بلدا مستقبلا للسياح

ونجد أيضا، أن هناك تزايد في عدد السياح الوافدين إلى الجزائر فقد انتقل عدد الوافدين من 2,07 مليون سائح سنة 2010 ليبلغ الذروة بـ 2,7 مليون سائح سنة 2013، وهذا راجع إلى الاستقرار في البلاد،

كما ساهم في ذلك توافد السياح من دولة تونس في هاته الفترة نظرا لتردي الوضع الأمني وعدم الاستقرار فيها، كما شهدت سنتي 2014 و2015 انخفاضا في عدد السياح بلغ على2,3 و1,7 مليون سائح على التوالي، حيث أن منطقة الصحراء تعتبر الأكثر إقبالا بالنسبة للسياح من الخارج، حيث عرفت ولايات الجنوب الجزائري في هاته الفترة توترات واحتجاجات شعبية بسبب تردي الأوضاع، وتزايد السخط الشعبي على السياسات الحكومية، هذا وعرفت سنة 2016 ارتفاعا في عدد السياح حيث سجل دخول 2,03 مليون سائح، ويرجع سببه إلى عودة الاستقرار في منطقة الجنوب وانخفاض أسعار البترول مما جعل الدولة تحاول الدولة التركيز على القطاع السياحي، كما ساهم في ذلك مشاركة الجزائر في بعض الصالونات الدولية للسياحة.

**ج- التدفقات النقدية**

نظراً لضعف مكونات العرض السياحي من فنادق وخدمات سياحية وغيرها، بالإضافة إلى الوضع الأمني المتردي الذي عانت منه البلاد خلال سنوات التسعينات، وغياب الاهتمام بهذا القطاع من طرف المعنيين بالأمر، كل هذا أثر سلبا على حجم الإيرادات السياحية مقارنة بحجم نفقات السياحة الصادرة التي حققتها الجزائر خلال سنوات،

ونجد أيضا، أن الإيرادات السياحية عرفت تذبذبا بين الارتفاع والانخفاض، حيث أن أعلى إيراد بلغ 325 مليون دولار سنة 2008، وهذا الإيراد يعتبر ضعيف إذا ما قورن بنفقات السياحة الصادرة خلال نفس الفترة، حيث أن أقل مبلغ سجّل كان 377 مليون دولار سنة 2007، كما سجلت سنة 2015 أكبر مبلغ حيث قدر بـ 677 مليون دولار، مما يدل على أن العملة الصعبة تعرف تسربا إلى الخارج، كل هذا راجع إلى ضعف أداء القطاع السياحي من خلال الخدمات المقدمة، وارتفاع أسعارها إذا ما قورنت بدول الجوار مما يدفع السياح المحليين إلى اختيار وجهة خارجية على البقاء داخل الوطن.

**د- مساهمة القطاع السياحي في التشغيل**

يلعب النشاط السياحي دورا هاما في خلق فرص العمل سواء بشكل مباشر يتصل باستغلال المقاصد السياحية، أي داخل قطاع السياحة ذاته كالعمالة المخصصة للنقل السياحي، والإرشاد السياحي، ....الخ، أو بشكل غير مباشر، بالمساهمة في خلق فرص التوظيف بالقطاعات التي تمد السياحة باحتياجاتها من السلع والخدمات كالعاملين في البنية الأساسية، الزراعة وتجارة المواد الغذائية،

وأن فرص التشغيل بالقطاع السياحي في تزايد مستمر لكن ليس بالمستوى المطلوب حيث انتقل العدد من 546,2 ألف عامل سنة 2005 إلى 628,3 عامل سنة 2015، أي بنسبة زيادة تقدر بـ 15%، وهي نسبة ضعيفة نوعا ما إذا ما قورنت بالإمكانيات السياحية التي تزخر بها الجزائر.

**هـ- الإيرادات السياحية**

تعتبر الإيرادات السياحة مؤشرا على مدى تطور القطاع السياحي في البلد، حيث أن عائداتها السياحية من العملة الصعبة، تسمح بتحسين نوعية الحياة للمجتمع المحلي ودعم التنمية الشاملة على المستوى الوطني والمحلي،

وأن الإيرادات السياحية في الجزائر خلال الفترة (2008-2015)، أن أعلى قيمة وصلت إليها الإيرادات السياحية هي 325 مليون دولار سنة 2008، كما عرفت هذه الفترة تقلبات حادة حيث تراجعت بحوالي59 مليون دولار بين سنتي 2008 و2009، وفي سنة 2010 بلغت الإيرادات السياحية 219 مليون دولار، وفي سنة 2011 بلغت 208 مليون دولار، أما في سنة 2012 بلغت 196 مليون دولار، ويعود ذلك لنقص الاهتمام بالقطاع السياحي من طرف الوزارة الوصية بالرغم من صياغتها للمخطط التوجيهي التهيئة السياحية لسنة 2030، أما في سنة 2013 فنلاحظ أن هناك تحسن ملحوظ في الإيرادات السياحية لتبلغ قيمتها 230 مليون دولار، لترتفع تدريجيا لتصل إلى 304 مليون دولار سنة 2015، ويعود هذا التحول إلى تجسيد بعض من المشاريع والسياسات على أرض الواقع التي جاء بها المخطط التوجيهي للسياحة أفاق سنة 2030.

**سادسا:الاستثمار في عالم الثقافة من وجهة والنظرة القانونية**

إنَّ للاستثمار في مجالات الثقافة والإعلام، بكل تأكيد، شروطا ثقافية وسياسية وسوسيولوجية معقدة جدا ولا يُمكن، بحال، اختزالُ ذلك في قرار قانوني قد يفتتحُ عهدًا جديدًا لحياةٍ ثقافية غنية تعكسُ ديناميكية المُجتمع في الإفصاح عن نفسه وعن إبداعيته أو في التعبير عن مُشكلاته وقضاياه. فلا يخفى أبدًا أنَّ دولة الرقابة لا زالت ذات حضور وسطوة من خلال الاحتكار والمُراقبة من المُحيط إلى الخليج. بل إنَّ بعض البلاد العربية لا تزال تعيشُ العصورَ الوسطى بآلتها القمعية ومُمارسات الوصاية الدينية والحظر الذي يطال المُبدعين والمُدونين كما هو سائدٌ في بلدان الوفرة المادية والرَّيع النفطي. فعن أي استثمار ثقافي وإعلاميّ نتحدث؟ أما بالنسبة للجزائر فأنا أرى شخصيا، أننا لم نلج، بعدُ، عالم الاستثمار الحقيقيّ في هذه المجالات ما دامت الصحافة الحرة تتعرض للمضايقات والحرمان من الإشهار على سبيل التمثيل، وما دامت المنابر الثقافية والإعلامية لا تتمتعُ بالاستقلالية الفعلية عن دوائر السلطة وتجاذباتها. هذا ما يجعلني أتحدثُ، دوما، عن قصور بنيوي في نظامنا الاجتماعي والسياسي معا يقفُ حجرَ عثرةٍ أمام انبثاق "المُجتمع المفتوح" بكل الدلالة العميقة التي يحملها هذا المفهوم.

أعتقدُ أنَّ الاستثمارَ في عالم الثقافة والإعلام عندنا لا يُمكنه أن يترسَّخ إلا في ظل حياةٍ ديمقراطية وتقدم اجتماعي وازدهار ثقافي شامل. يبدو أنَّ هناك عائقا رهيبا يقفُ تنينا في وجه الإنعتاق من الشلل العام وجهاه البارزان هما الاحتكار السياسي من جهةٍ أولى، والزمن السوسيو- ثقافي الرَّاكد من جهةٍ أخرى. هذا ما جعل

من إعلامنا استهلاكا مُبتذلا واستثمارًا لا يُعبّرُ عن حيوية المجتمع وديناميكيته. وربما أمكننا أن نقول إنَّ الحديث عن الاستثمار في قطاع الإعلام والثقافة في بلدنا هو كالحديث عن العنقاء ما دمنا لا نجدُ استثمارًا فعليا في الكِتاب والمسرح والسينما والإعلام الثقافي. لا زلنا نعيشُ على فضائل ريع الدولة في عالم النشر مثلا ولا نملك ثقافة إنتاج وتسويق الكِتاب. فهل يُمكنُ مثلا، لناشر يحترمُ نفسَه أن يعيشَ على بركة "صناديق دعم الإبداع"؟ ليس لدينا مؤسَّسات إنتاج سينمائي. نفتقرُ بصورةٍ تامة إلى دور سينما ومسارح احترافية. بل نفتقرُ، قبل ذلك، إلى ثقافة تحرير المُبادرة من الاستجداء والانتهازية التي عرفت دولة الاحتكار كيف تستثمرُ فيها جيدا. فهل يُمكنُ الحديث، بعد هذا، عن حياةٍ ثقافية أصلا؟ ما أردتُ أن أقول —في كلمةٍ— هو أنَّ الاستثمارَ في الثقافة والإعلام لا يقوم على فراغ وإنما على قاعدةٍ سوسيو–ثقافية متخلصة من بنيات الفكر الأحادي والمُمارسات التي لا تزال تنهل من ثقافة الوصاية والرقابة. ما يحتاجُ إليه الاستثمارُ في الثقافة هو استقلال المُجتمع المدني وانعتاقُ دائرة الثقافة والإبداع من السلطة السياسية[31]

**الخاتمة:**

على اعتبار الثقافة والسياحة المحرك الجديد للتنمية المستدامة ودعم النمو وتعتبر المحرك الرئيسي لقطاع الخدمات في الاقتصاد بسبب قدرتها على تكوين الثروة ومنح فرص العمل وتوليد الدخل المستدام تعتزم الجزائر إعطاء بعد جديد للسياحة الثقافية في حدود ما تحويه من إمكانات ومواطن القوة وقد أولت في هذا الإطار أهمية خاصة إلى تجارب الدول المجاورة والدول التي حققت نجاحا في مجال السياحة الثقافية عامة وخصوصا الاستثمار الثقافي السياحي كمنطلق للسياحة الثقافية وقاطرة للتنمية ، واستندت في تخطيطها إلى تقييم نجاحاتها و أيضا بعض عوامل فشلها. والتحدي الآن هو تنمية السياحة الداخلية والعمل على إدراجها ضمن الشبكة التجارية للسياحة في العالم و العمل على ظهور الوجهة الجزائرية كمقصد سياحي مرجعي على الصعيد الدولي .حيث أن بناء وجهة وطنية بالمواصفات الدولية يتطلب تحديد مقاربة منظمة ومستدامة تمكن من توفير قراءة صحيحة ورؤية واضحة للنشاط السياحي الثقافي ضرورية لتكريس وجود اقتصاد سياحي ثقافي بديل للموارد غير المتجددة مثل النفط والغاز...الخ ، وخارج التطلعات ذات المحتوى الاقتصادي، تؤكد النصوص التشريعية سارية المفعول إرادة الدولة في الحفاظ على البيئة، وتحسين البيئة المعيشية، وتثمين المؤهلات الطبيعية والثقافية و تعزيز التراث الوطني

أحمد دلباني، **عن الاستثمار في المجال الثقافي**، بتصرف https://www.annasronline.com 2024

الاسم و اللقب : عمار جيلالي

الدرجة العلمية : طالب السنة الثانية دكتوراه

التخصص : القانون الدولي العام

المؤسسة : جامعة سوسة

البلد تونس

الهاتف : 0659201860

البريد الالكتروني : Ammardjillali20@gmail.com

**الملخص**

هدفت هذه الورقة البحثية إلى معالجة مفهوم الاستثمار الثقافي و مقاوماته و رصد مختلف المنافع الاقتصادية الممكن تحقيقها من الاستثمار في قطاع الثقافة . و لقد اتبع الباحث المنهج الوصفي الذي يلائم هذا نوع من البحوث المتعلقة بظاهرة متعددة الأبعاد محاولا بذلك وصفها، إن الاستثمار في القطاع الثقافي بالنسبة للجزائر لم يعد خيارا استراتجيا اقتصاديا فقط ، بل هو أكثر من ذلك، إنه ضرورة إستراتجية مرتبطة بكيان حضاري يجب أن يفرض وجوده في ظل عولمة ثقافية لا تعترف بالحدود الثقافية.

الكلمات المفتاحية : الثقافة ، الاستثمار ، الاستثمار الثقافي .

Ce document de recherche visait à aborder le concept d'investissement culturel et ses résistances, et à surveiller les divers avantages économiques qui peuvent être obtenus grâce à l'investissement dans le secteur culturel. Le chercheur a suivi l'approche descriptive propre à ce type de recherche liée à un phénomène multidimensionnel, tentant ainsi de le décrire. Pour l'Algérie, l'investissement dans le secteur culturel n'est plus seulement une option stratégique économique, mais bien plus que cela. C'est une nécessité stratégique liée à une entité culturelle qui doit imposer son existence, à la lumière d'une mondialisation culturelle qui ne reconnaît pas les frontières culturelles.

## المحور 1: مفهوم الاستثمار الثقافي و مقاوماته

### مقدمة

لقد كثر الحديث في الآونة الأخيرة عن الثقافة وعن الاستثمار الثقافي، وعن إمكانية الارتقاء بالمؤسسة الثقافية إلى مصف المؤسسة الاقتصادية، كما عقدت العديد من المؤتمرات، ونظمت الكثير من الملتقيات داخل الجزائر وخارجها، للبحث في السبل الكفيلة التي تمكن دخول الثقافة عالم الاقتصاد، ولقد أتى هذا التوجه نتيجة الأزمة المالية التي تعرضت لها الجزائر على غرار دول العالم، جراء الانخفاض المفاجئ لأسعار البترول، والتي تطلبت إيجاد مصادر جديدة للدخل تدعم الخزينة العمومية. إن الناظر لواقع المؤسسة الثقافية في الجزائر، يصعب عليه تقبل هذه الفكرة، بل والبعض يراها من باب المستحيلات، لذا، جاء موضوع بحثنا ليدرس القضية، وينظر في مدى تقبل هذه المؤسسة الثقافية غير الربحية لفكرة الاستثمار الثقافي ودخول عالم السوق، وكذا البحث في السبل الكفيلة التي تؤهلها لذلك، بالنظر في كيفية تكييف خدماتها لتقدم منتوجا ثقافيا ذا جودة عالية، وتحويل الوافدين عليها من مجرد زوار إلى زبائن، فتتحقق بذلك فكرة قانون العرض والطلب

تختلف المفاهيم المتداولة حول مصطلح الاستثمار باختلاف وجهات نظر الباحثين ومجالات اختصاصهم، انطلاقا من فقهاء اللغة إلى رجال المال والاقتصاد وصولا إلى القوانين والتشريعات و مفهوم الثقافي .

**أولا :مفهوم الاستثمار**

عرف الاستثمار قبل أمد بعيد بمعنى عام من خلال ممارسة بعض النشاطات والمعاملات التجارية بأنه سياسة توظيف الأموال لمضاعفتها مع الرضا بالمخاطرة بها. وظل الاستثمار يأخذ هذا المفهوم إلى أن تطور الفقه، فارتأى بعض الفقهاء إلى وضع تعريف جامع لمصطلح "الاستثمار" لكن دون جدوى، فكل قد عرفه حسب مجاله. وللخوض في ذلك تطرقنا إلى مدلول الاستثمار في اللغة والاقتصاد وكيفية تعريفه في التشريع من جانبيه الدولي(الاتفاقيات الدولية)، والداخلي[1].

[1]- بلعربي عبد القادر، مقال حول الإستثمار الأجنبي في ظل قانون ترقية الإستثمار الجزائري(قانون رقم 09-16المؤرخ في 09شوال عام 1437ه الموافق 03أوت سنة 2016)العوائق و الحوافز ،كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مستغانم ص 222،.

**ثانيا : تعريف القانوني :**

عرفه المشرع الجزائري كتالي :

- اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة ، أو توسيع قدرات الإنتاج، أو إعادة التأهيل أو إعادة الهيكلة.
- المساهمة في رأسمال مؤسسة في شكل مساهمات نقدية أو عينية.
- إستعادة النشاطات في إطار خوصصة جزئية أو كلية[1] .

**ثالثا : تعريف الاستثمار الاقتصادي:**

تعددت تعاريف الاستثمار في المجال الاقتصادي ولم يحدد له المفكرون الاقتصاديون تعريفا جامعا مانعا مضبوطا، حيث عرفه بعض بأنه: كل اكتساب لأموال من أجل الحصول على منتوج أو استهلاكه[2].

ويقصد بالاستثمار في معناه الاقتصادي توظيف الأموال في مشاريع اقتصادية واجتماعية وثقافية، بهدف تحقيق تراكم في رأس مال جديد، ورفع القدرة الإنتاجية أو تجديد وتعويض رأس المال القديم[3].

**رابعا : تعريف الاستثمار الثقافي**

هو توظيف للثقافة و الفنون بهدف تحقيق العائد أو الدخل أو الربح ، كما يعرف على أنه استخدام المعرفة و الخبرة و الرؤية الثاقبة في تحويل التراث الثقافي و الفني إلى منتج مفيد للإنسان و البشرية سواء كان ذاك التراث الثقافي المادي أو اللامادي و كذلك التراث الطبيعي بعناصره المختلفة و المتنوعة و لعل أهم الاستثمارات الثقافية هي المعرفة التراكمية التي تحول التراث الثقافي و الفني إلى مجالات استثمارية كثيرة، و بوضوح الرؤية و معرفة المجالات المختلفة للاستثمار يكون المردود كبيرا على الاقتصاد الوطني " ، و هذه العملية ستجعل الثقافة وثيقة الصلة بالاقتصاد[4].

**أنواع الاستثمار :**

---

[1]- المادة 2من الامر 03-01المؤرخ في ،20/08/2001المتعلق بتطوير الاستثمار، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد ،47الصادرة في 22/08/2001الموافق لـ 3جمادى الثانية ،1422ص.5

[2]- عليوش قربوع كمال ، قانون الإستثمارات في الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، د ،ط الجزائر 1990، ص 2

[3]- قاسم نايف علوان ، إدارة الإستثمار ( بين النظرية و التطبيق ) دار الثقافة للنشر و التوزيع عمان 2009، ص 29.

[4]- علي بن راشد المطاعني،الإستثمار في الثقافة - بيت الزبير أنموذجا- جريدة الشبيبة، http :signup .eshabiba.com/

كثيرة هي أنواع الاستثمارات، تتنوع بحسب معيار تقسيمها، فهي داخلية ودولية طبقا لمعيار الجنسية، وهي مباشرة وغير مباشرة طبقا لمعيار أسلوب المشاركة في المشروع الاستثماري.

**-1أنواع الاستثمارات بحسب معيار الجنسية:**

**-أ الاستثمارات الداخلية (الوطنية ):** وهي الاستثمارات التي لا تنتقل فيها قيم مادية أو معنوية عبر الحدود، فالمستثمر وطني والمشروع الاستثماري وطني ورأس المال وطني ويتم داخل الوطن.

**ب-الاستثمارات الأجنبية:** هي كل استخدام يجري من الخارج لموارد مالية يملكها بلد من البلدان، أو الاستثمار الذي يقوم به الأفراد أو الشركات أو الهيئات التي تتمتع بالجنسية الأجنبية[1]

**أنواع الاستثمارات حسب أسلوب إدارة المشروع الاستثماري:**

**-أ الاستثمار المباشر:** ويقصد به تملك المستثمر الأجنبي لكامل المشروع الاستثماري أو لجزء منه، أو أنه قيام المستثمر الأجنبي سواء أكان شخصا طبيعيا أو معنويا باستثمار أمواله داخل الدولة المضيفة وذلك بإنشاء مشروع يحفظ فيه لنفسه حق السيطرة و الإدارة واتخاذ القرار.
ومن صور الاستثمار الأجنبي المباشر الشركات متعددة الجنسية التي تحاول مد نشاطها إلى الخارج وتنشئ فروعا لها، أو الاستثمار الأجنبي الذي يقوم على أساس المشاركة مع رأس المال الوطني وتحدد نسب المشاركة على ضوء القانون الداخلي للدولة المضيفة.
**ب- الاستثمار غير المباشر:** وهو ذلك النوع من الاستثمار الذي يقتصر فقط على انتقال الأموال النقدية، دون أن يكون للمستثمر الأجنبي ملكية كل أو جزء من المشروع الاستثماري، ولا يتمتع المستثمر الأجنبي بالرقابة أو السيطرة واتخاذ القرار في هذا الشكل من أشكال الاستثمارات. وللاستثمار غير المباشر صور متعددة ولعل أهمها: شراء السندات الدولية ، وشهادات الإيداع المصرفية الدولية وكذلك شراء القيم المنقولة وسندات الدين العام والخاص، وشراء الذهب والمعادن النفيسة وإعطاء قروض للحكومات الأجنبية أو هيئاتها العامة أو الخاصة[2].

---

[1]- القنيعي عز الدين ، أثر السياسة الاستثمارية على التشغيل في الجزائر في آفاق 2017، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم االقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة الشلف 2012، ص06.

[2]- عبد الله عبد الكريم عبد الله، ضمانات الاستثمار في الدول العربية ، دار الثقافة للنشر و التوزيع عمان ، الطبعة الأولى 2008، ص ص 19 .20

**أهداف الاستثمار :**

تختلف أهداف الاستثمار باختلاف الجهة التي تقوم بعملية الاستثمار فقد يكون الهدف من عملية الاستثمار هو تحقيق النفع العام كما في المشاريع العامة التي تقوم بها الدولة (مثلا إنشاء جامعة أو مشفى عام...الخ).

ففي الاستثمار العام، يمكن ذكر بعض الأهداف مثل:

- تقديم خدمة معينة للجمهور.
- تنمية قطاع معين من القطاعات الاقتصادية.
- مكافحة البطالة.
- محاربة الفقر ورفع مستوى المعيشة.
- تحسين وضع ميزان المدفوعات[1]

**أهمية الاستثمار الثقافي**

تكتسي عملية الاستثمار في الفنون أهمية بالغة في جميع المجالات وعلى كافة الأصعدة، وذلك من خلال ما تتركه من آثار إيجابية مادية كانت أو معنوية، ولما كانت بهذه الأهمية، فهي في الحقيقة ليست عملية إضفاء تزويق شكلي محض على صورة المجتمع، أو تلبية لحاجات كمالية يمكن تأجيل إشباعها في الوقت الحاضر، بل هي ضرورة تتصل بأمننا الوطني، ورهان حضاري لتأمين المستقبل، وإذا كان لينين قد قال قبل قرابة قرن من الزمان: "أعطني خبزاً ومسرحاً أعطيك شعباً مثقفاً" ، فإننا، في زمننا الراهن بحاجة إلى الخبز والمسرح والسينما والكتاب والصحيفة والمجلة وجهاز الكومبيوتر والتلفزيون، وكل ما له صلة بالحقل الفني، على طريق خلق مجتمع مثقف، ذي إرادة واعية، وقيم وأفكار في مستوى تحديات العصر.

[1]- القنيعي عز الدين ، المرجع السابق ، ص 13.

إن إيجاد مثل هذا المجتمع يتطلب معرفة جيدة بكل مجالات الفن، واستغلالها بما يجعل منه قادرا على تقبل كل ما يقدم له بكل ثقة، والابتعاد عن كل ما يمكن أن يغير من مساره التنموي أو القيمي، ذلك أن قيم العمل والتعلم والكفاءة والتعاون والإخلاص والنجاح والطموح هي المغذية لشرايين التنمية، وهذت القيم لن تترسخ وتغدو جزءا من روح المجتمع وسلوكه ما لم يولده برنامج ثقافي وحركة فنية وثقافية. وخلق أنماط سلوك جديدة في المجتمع إنما هو صناعة فنية، صناعة تقوم بأعبائها مؤسسات التربية والتعليم والثقافة والإعلام، ناهيك عن العائلة ومنظمات المجتمع المدني .

إنه بتضافر كل تلك الجهود، سيوجد اقتصاد من نوع خاص ، اقتصاد ينمو ويزدهر على خلاف المعتاد، ذلك أن اقتصاديات الأفكار والتعبير الثقافي لا يمكن التعامل معها عن طريق اقتصاديات التعدين، أو المعادن، أو المياه المعدنية، أو السلع الزراعية، أو منتجات الاستهلاك المصنعة، فعلى عكس السيارات، أو فرش الأسنان، أو الأجهزة، لا تُستهلك منتجات المعلومات بمعدل وحدة في كل مرة، بل إن كل وحدة من المنتج تصمم تستخدم أكثر من مرة من قبل أكثر من شخص ، وهكذا تصبح أكثر قيمة بالاستخدام.[1]

وبينما تقل قيمة المنتج الصناعي المفرد، مثل السيارة أو البراد أو الكمبيوتر، يحدث العكس تماما في حالة المنتج المعلوماتي أو الثقافي، فالفيلم، أو الكتاب، أو البرنامج التلفزيوني، أو البرمجيات تزيد قيمتها كلما استخدمتها أعداد متزيدة من الناس. وهذه هي الحال منذ بدء النشر التجاري ، وتحديدا منذ عصر المنتجات السمعية البصرية الواسعة التوزيع، مثل الموسيقى الشعبية، والأفلام، وبرامج التلفزيون ،وفي السياق ذاته، في حوار نشر بصحيفة لوموند ، Le mondeصرحت خبيرة الاقتصاد فرنسواز بن حمو Françoise Benhamouبما يلي : " الثقافة هي المجال الوحيد الذي يكذب النظرية الاقتصادية المعروفة بن(المنفعة الهامشية المتضائلة )، فكلما استهلك الشخص وحدة جديدة من أ بضاعة أو سلعة، ازدادت درجة إرضائه إلى أن يبلغ (الإشباع الكلي) فيتوقف استهلاكه ولن يفيده أن تكون له سيارتان أو عشرة كيلوغرامات من اللحم، فهو سيتوقف عن قيادة السيارة حين يصل إلى مكان ما ويتوقف عن أكل اللحم حين يشبع، هذت النظرية الاقتصادية المعروفة تطبق على كل أنواع (السلع) ماعدا ما يتعلق بالمجال الثقافي، فكلما استهلكنا الثقافة، زادت رغبتنا في مزيد ولا تتردد فرنسواز بن حمو في مقارنة مستهلك الفن بالمدمن على التدخين الذي لا يصل لحالة إشباع كلي؛ بل إن إدمانه يزيد يوما بعد يوم

[1]- جون هارتلي، الصناعات الإبداعية: كيف تُنتج الثقافة في عالم التكنولوجيا والعولمة؟، :تر بدر السيد سليمان الرفاعي، الجزء الثاني، الكويت، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، /05 ط،د 2007 ص288.

(بغض النظر عن الآثار السلبية على الصحة)، فمن يتعود منذ صغره على المطالعة، فسيقرأ طول حياته، ومن يُولع بالفن السابع، فسيتابع إنتاجات السينما كلما استطاع (..)[1]ولهذا فإننا نقول بأن نظرية المنفعة الهامشية تكون متضائلة مع كل السلع ومتزايدة فقط مع الصناعات الفنية والثقافية[2] .

ومن ،هنا نجد أهمية الاستثمار في القطاع الثقافي، ذلك أن المنتجات الثقافية وف تلك الفكرة تزداد قيمتها مع كل استخدام وتتعاظم لتمثل رقما هاما في مداخيل المستثمرين، وبالتالي، فهو خيار لا بد منه للنهوض بالأمة وبناء مستقبلها، فمن واجب القائمين على هذا القطاع ترسيخ هذت الفكرة بما يزيل تلك النظرات القاصرة اتجاهها، ويضع لها الأسس المتينة والقواعد القانونية المنظمة بعيدا عن أية عقدة أو تخوف، بما يكفل للمستثمرين الولوج في هذا العالم المليء بالفر والإمكانيات مثله مثل باقي القطاعات المنتجة.

**الإطار التشريعي للاستثمار في القطاع الثقافي:**

سنعرض في هذه النقطة إلى مختلف النصوص التشريعية التي استطعنا رصدها والمتعلقة بالاستثمار عامة والاستثمار في القطاع الثقافي وهذا كما يلي:

**التشريعات العامة المتعلقة بالاستثمار في القطاع الثقافي:**

يجب الإشارة بداية إلى أنه ابتداء من 2010أصبح الاستثمار في مجال القطاع الثقافي يخضع لأحكام الأمر رقم (03.01 )المؤرخ في 20أوت ،2010المعدل والمتمم، والمتعلق بتطوير الاستثمار[3] . وهذا حسب المادة 48من القانون رقم (09.09 ) المؤرخ في 30ديسمبر ،2009والمتضمن قانون المالية، وهذا دون المساس بالقوانين والأنظمة السارية المفعول. حيث تنص صراحة على أنه: « تخضع لترتيبات الأمر 03.01 المعدل والمتمم والمتعلق بتطوير الاستثمار، الاستثمارات المحققة من طرف الشركات التي تستهدف النشاطات الثقافية ولا سيما تلك المتعلقة بالسينما والكتاب »[4]

وتجدر الإشارة إلى أنه تم إلغاء أحكام الأمر رقم ( 01 ـ 03) ، بموجب المادة 37 من القانون رقم (16. 09) المؤرخ في 3 أوت 2016، و المتعلق بترقية اللاستثمار دون المساس بالحقوق و المزايا التي

---

[1]ـجون هارتلي ، مرجع سابق ص288

[2]ـأنيسة مخالدي ، الاستثمار في الثقافة تحدي الدول الناشئة، جريدة الشرق الأوسط الدولية ، العدد 126.

[3]ـ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، الأمر رقم ،01 – 03المؤرخ في 20أوت ،2001يتعلق بتطوير الاستثمار، **(الجريدة الرسمية)**، ع ،47الصادرة بتاريخ 22أوت. 2001، ص ص 4–9

[4]ـ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، القانون رقم ،09 – 09المؤرخ في 30ديسمبر ،2009يتضمن قانون المالية لسنة ، 2010**الجريدة الرسمية**، ع ،78الصادرة بتاريخ 31ديسمبر ،2009ص17.

اكتسبها المستثمر بموجب التشريعات السابقة لهذا القانون والتي أنشأت تدابير لتشجيع الاستثمار. حيث تنص المادة 35 من القانون رقم (16ــ09)على أن الاستثمارات المستفيدة من المزايا المنصوص عليها في القوانين المتعلقة بترقية وتطوير الاستثمار السابقة لهذا القانون، وكذا مجموع النصوص اللاحقة، تبقى خاضعة لهذه القوانين إلى غاية انقضاء مدة هذه المزايا.[1]

وبذلك نستنتج أن الاستثمارات في المجالات الثقافية تستفيد بدورها من نفس الامتيازات التي تستفيد منها الاستثمارات الأخرى. ومن أهم هذه الامتيازات نذكر الآتي[2]:

– **في مرحلة الإنجاز**: الإعفاء من الحقوق الجمركية بالنسبة للسلع المستوردة التي تدخل في إنجاز الاستثمار، الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للسلع المستوردة أو المنتجة محليا التي تدخل في إنجاز الاستثمار، الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض الرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار المعني، تخفيض بنسبة % 90من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة، الإعفاء لمدة عشر ( 10) سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار، الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية.

– **في مرحلة الاستغلال**: يحصل المستثمر في هذه المرحلة لمدة ثلاث (3 ) على الامتيازات التالية: الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات، الإعفاء من الرسم على النشاط المهني، تخفيض بنسبة % 50من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة.

زيادة على ما سبق فإن الاستثمارات المنجزة في مناطق الجنوب والهضاب العليا وكل منطقة أخرى تتطلب تنميتها مساهمة خاصة، تستفيد من مزايا أخرى إضافية نذكر أهمها: تكفل الدولة بنفقات أشغال المنشآت الضرورية المتعلقة بالاستثمار، منح أ ارضي بالدينار الرمزي للمتر المربع الواحد خلال فترة عشر(10)سنوات للمشاريع الاستثمارية المقامة في مناطق الهضاب العليا، ولفترة 15سنة بالنسبة للمشاريع الاستثمارية المقامة في مناطق الجنوب الكبير.[3]

---

[1]ـ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، القانون رقم ،16 – 09المؤرخ في 03أوت ،2016يتعلق بترقية الاستثمار، **)الجريدة الرسمية(**، ع ،46الصادرة بتاريخ 03أوت. 2001 ص 24.

[2]ـالمادة 12 من القانون رقم 16-09 مرجع سبق ذكره ص 19ــ20

[3]ـالمادة 13 من القانون رقم 16- 09 مرجع سبق ذكره ص 20

ويمكن أن تستفيد الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني من مزايا استثنائية، وهذا بعد التفاوض والاتفاق بين المستثمر والوكالة الوطنية بتطوير الاستثمار.

**مقومات الاستثمار في الجزائر:**

إن النشاط الاستثماري كما هو معروف نظريا مرتبط بشكل كبير بحجم العائد المتوقع والمحيط العام المعبر عنه بعنصر المخاطرة. وفي هذا المجال تشكل الانجازات الحقيقية المحققة في الجزائر خلال العقد الأول من الألفية بمثابة دعامة حقيقية للاستثمار الداخلي والخارجي، ومن أهم هذه المقومات ما يلي:

**.1المقومات القانونية والتنظيمية:**

انتهجت الجزائر منذ التسعينات جملة من الإصلاحات الاقتصادية للانتقال من الاقتصاد الموجه نحو اقتصاد السوق، وتبعت ذلك بجملة من الإصلاحات السياسية والتشريعية لتوفر إطار مناسب للتوجهات الاقتصادية المنتهجة، وفي هذا المجال حرصت الجزائر على توفير مناخ يسمح بجذب الاستثمار المحلي والأجنبي من خلال توفير إطار تشريعي وتنظيمي يسمح بجذب وتجسيد مختلف الاستثمارات، وضمن هذا السياق فقد تم إصدار عدة قوانين وتشريعات، وفيما يلي إشارة لأهم المبادرات التي قامت بها الجزائر فيما يتعلق بتوفير الإطار القانوني المحفز للاستثمار.

**قانون النقد والقرض :10-90**

بالرغم من أن قانون النقد والقرض 10-90يهدف إلى تفعيل السياسة النقدية، مما يعني أنه ليس بقانون للاستثمار، إلا أنه أكد على مجموعة من المبادئ التي تسمح للأجانب بمزاولة أنشطتهم الاستثمارية في الجزائر، ومن بينها[1]:

- حرية الاستثمار من خلال السماح للمقيمين وغير المقيمين بتجسيد مشاريع الاستثمار الأجنبي في مختلف الفروع المخصخصة ضمن شروط محددة تتضمن ضرورة جلب التكنولوجيا، تطوير القوة العاملة، تحقيق توازن سوق الصرف.
- القبول بشروط ومبادئ التحكيم الدولي في فض المنازعات والخلافات المتعلقة بالاستثمارات الأجنبية.

[1]- رايس حدة، كرامة مروة، تقييم التجربة الجزائرية في مجال جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل تداعيات الأزمة المالية العالمية – دراسة حالة-، مجلة أبحاث اقتصادية، جامعة بسكرة، العدد ،2012/12 ص ص 66-72.

- تعزيز دور الجهاز المصرفي في تمويل الاقتصاد.

**2.1.المرسوم التشريعي 93-12الصادر في 15أكتوبر 1993الخاص بترقية الاستثمار:**

حيث تضمن هذا القانون على كل الآليات المنظمة للاستثمار في الجزائر وفق ما يلي:

- تسهيل الآليات المتعلقة بالاستثمار المحلي والأجنبي من خلال تخفيف الإجراءات المرافقة وتقديم حوافز جمركية وضريبية.
- الإقرار بمبدأ التحكيم الدولي لفض المنازعات وضمان تحويل الأرباح ورأس المال بالنسبة للمستثمرين الأجانب، حيث صادقت الجزائر على اتفاقية المنظمة الدولية لضمان الاستثمارات 1995. سنة
- إنشاء الوكالة الوطنية لمتابعة وترقية الاستثمارات التي تعمل على دعم وتوجيه المستثمرين المحليين والأجانب.

**3.1.الأمر 03 -01المؤرخ في 20أوت :2001**

جاء هذا الأمر وفق 6 محاور أساسية تم تناولها في 36مادة ليعيد النظر في الآليات التي ارتكز عليها المرسوم التشريعي 93 -12الذي لم يحقق الأهداف المرجوة في تعزيز الاستثمار المحلي وجذب الاستثمار الأجنبي، وقد جاء في هذا الأمر التأكيد على:[1]

- توسيع نطاق الاستثمار ليشمل اقتناء أصول في إطار استحداث مشاريع جديدة أو توسيع مشاريع
- قائمة، كما أن المساهمة في المؤسسات تكون بحصة نقدية أو عينية، وتطرق أيضا إلى المفهوم الجديد للخصخصة الكلية والجزئية في منح الامتيازات.
- المساواة بين المستثمر المحلي والأجنبي.

  إلغاء التمييز بين الاستثمار الخاص والعام.
- أكد الأمر على ضمان استقرار التشريع من خلال استمرارية العمل وفق أرضية معروفة غير خاضعة للتغير الفجائي.

[1] -Ordonnance n° 01- 03 du 20 aout 2001 relative au développement de l’investissement

**المجلس الوطني للاستثمار** :يترأس هذا المجلس رئيس الحكومة، وتتمثل المهام الرئيسية للمجلس في صياغة الاستراتيجيات والآليات المناسبة فيما يتعلق بترقية الاستثمار وتوفير الوسائل الضرورية لتحقيق ذلك ضمن الشروط المحددة في القانون، كما ينظر المجلس في الشكاوى والطعون المقدمة من طرف المستثمرين.

**الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار** :أنشئت الوكالة الوطنية باعتبارها مؤسسة عمومية تتمتع بالطابع المعنوي والاستقلال المالي لتخلف وكالة ترقية ودعم الاستثمار .2000 -1993 والوكالة مخولة قانونا بضمان متابعة وترقية الاستثمار، مرافقة المستثمرين وتسهيل الإجراءات الإدارية لتجسيد المشاريع الاستثمارية المتاحة في الجزائر، ضمان احترام المستثمرين للقوانين والإجراءات المعمول بها في الجزائر[1].

**الشباك الموحد** :تم استحداث الشباك الموحد ضمن الهيكل اللامركزي للوكالة الوطنية لترقية الاستثمار للحد من المظاهر البيروقراطية وتسهيل الإجراءات الإدارية لصالح المستثمرين، وهو جزء من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار على المستوى المحلي حيث أنشئ على مستوى الولاية ويضم إلى جانب إطارات الوكالة ممثلين عن الإدارات التي تدخل في مختلف المسائل المتعلقة بالاستثمار وهي كما يلي: المركز الوطني للسجل التجاري، مصالح الضرائب، مصالح أملاك الدولة، مصالح الجمارك، مصالح التعمير، التهيئة العمرانية والبيئة، التشغيل والعمل، الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية وصندوق الضمان الاجتماعي لغير الأجراء، مأمور المجلس الشعبي البلدي، ممثل لجنة الضبط على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات والضبط العقاري. حيث توفر الوكالة للمستثمرين من خلال تفويض المصالح المعنية في أجل أقصاه 60 يوم من تاريخ إيداع الوثائق الضرورية لانجاز الاستثمار[2]. وعليه فان الشباك الوحيد يعتبر آلية جيدة لتعزيز الاستثمار خاصة وأنه يعالج مختلف العقبات الإدارية التي تقف أمام تجسيد

- المشاريع الاستثمارية، حيث يضطلع الشباك الموحد بـ – :إقامة وإصدار شهادات الإيداع وقرار منح المزايا.
- –التكفل بالملفات المرتبطة بالإدارات الحكومية والهيئات الممثلة داخل الشباك الوحيد
- وإيصالها إلى المصالح المختصة وصياغتها النهائية الجيدة – .تأسيس وتسجيل الشركات.
- –منح الموافقات والتراخيص بما في ذلك إصدار تراخيص البناء – .استقبال المستثمرين وتوجيههم
- 1**الأمر 06- 08المؤرخ في 15جويلية 2006المتضمن استحداث تشريع منظم للاستثمار يعدل ويتمم الأمر :03 -01**

---

[1]الموقع الالكتروني للوكالةhttp://www.andi.dz

[2]بلعوج بولعيد، معوقات الاستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، العدد 4، ص44

وقد جاء هذا التعديل ليعطي مجالا واسعا لتعزيز الاستثمار، ومن الناحية التنظيمية فقد أصبحت كل المسائل المتعلقة بالاستثمار تخضع لثلاث مستويات أساسية، فعلى المستوى الاستراتيجي يبقى المجلس الوطني للاستثمار مخول بكل القضايا الإستراتيجية المرتبطة بالاستثمار، أما على المستوى السياسي أصبحت وزارة الصناعة وترقية الاستثمار مكلفة بإعداد السياسات والخطط الوطنية المتعلقة بالاستثمار ومتابعة تنفيذها، وعلى المستوى التنفيذي تبقى الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار تعمل من أجل تعزيز فرص الاستثمار المحلي والأجنبي، ونشير إلى أنه تم التأكيد مرة أخرى من خلال الأمر 06- 08على مبادئ أساسية أهمها[1]:

- مبدأ حرية الاستثمار.
- إزالة كافة القيود الإدارية
- .ضمان حرية تحويل رأس المال والعوائد المترتبة عنه والتأكيد على عدم اللجوء للتأميم.
- مبدأ منح المزايا والحوافز المستحقة على الاستثمار

**المقومات الاقتصادية:**

يتأثر الاستثمار بشكل مباشر بمختلف العوامل الاقتصادية، وضمن هذا الإطار حرصت الدولة الجزائرية من خلال برامج الإنعاش الاقتصادي على توفير الظروف الاقتصادية المناسبة لتجسيد مختلف المشاريع الاستثمارية عن طريق تأهيل الاقتصاد الوطني وجعله أكثر تنافسية، حيث تشير الإحصائيات إلى تحسن الإطار الاقتصادي المحفز للاستثمار خلال الفترة ،2001ـ2014.

**2.الاستقرار الاقتصادي:**

تتمتع الجزائر باستقرار اقتصادي نتيجة الاستقرار السياسي الذي تعيشه البلاد بعد العشرية السوداء التي عانت فيها الجزائر من ويلات الإرهاب خلال العقد الأخير من القرن الماضي.

**2حجم السوق المحلي ونموها:**

يقارب عدد سكان الجزائر 40مليون نسمة، ومع التحسن المسجل خلال الفترة 2001-2014في دخل الأفراد حيث ارتفع نصيب الفرد من الناتج الداخلي الخام من 274711.69دج سنة 2007

[1]- وصاف سعيدي، قويدري محمد، واقع مناخ الاستثمار في الجزائر بين الحوافز والعوائق، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة فرحات عباس بسطيف، العدد ،08/ 2008ص 40-41

إلى 394395.2دج سنة ، 2011وهو ما يشكل حافز قوي لجذب الاستثمارات التي تتأثر بزيادة الطلب[1].

**توفير البنية التحتية المناسبة:**

تعتبر البنية التحتية المحفز الأساسي للنمو الاقتصادي الذي يشكل ركيزة أساسية من ركائز التنمية ويضمن استمرارية وكفاءة النشاط الاقتصادي، حيث أن توفر بنية تحتية متوافقة مع المعايير الدولية يسمح بتخفيض التكاليف، الأمر الذي يجعل المؤسسات تتمتع بقدرة تنافسية أكبر. وضمن هذا الإطار فقد حرصت الدولة الجزائرية من خلال برامج الإنعاش الاقتصادي على تعزيز وتطوير شبكة البنية التحتية في الجزائر التي تطورت كثيرا خلال العقد الأول من القرن21 .

**4.2.الحوافز الجبائية:**

في إطار سعيها لتحفيز واستقطاب مختلف أنواع الاستثمار قدمت الجزائر العديد من التسهيلات والحوافز الجبائية المشجعة على الاستثمار.

**5.2الحوافز المالية:**

وفرت الدولة الجزائرية آليات متعددة لجذب وتحفيز الاستثمارات من خلال اتخاذ إجراءات فعالة فيما يتعلق بتوفير مصادر التمويل من خلال شبكة من البنوك والمؤسسات المالية المتخصصة التي تقدم تسهيلات و تحفيزات تصب في إطار دعم الاستثمار، كما يساهم صندوق الاستثمار الوطني بشكل فعال في تعزيز فرص الاستثمار حيث يمكن أن تصل نسبة مشاركته في المشاريع الاستثمارية إلى 34%.[2]

---

[1]- الديوان الوطني للإحصائيات، إحصائيات المجمعات الاقتصادية، تاريخ الاطلاع : 2024/03/15، على الموقع http://www.ons.dz/IMG/pdf/qqagregatat07-11.pdf

[2]- للمزيد من التفصيل عن الحوافز المالية والجبائية الممنوحة للاستثمار في الجزائر انظر الموقع الالكتروني للوكالة الوطنية لترقية الاستثمار على http://www.andi.dz/index.php/ar/mesures-d-appui-au :-

## خاتمة :

إن تظاهرة الجزائر عاصمة الثقافة العربية ، التي أطلقت العنان للكثير من المشاريع، و أن القائمين عليه قد عايشوا الحدث و تفاعلوا معه، و عرفوا ما تزخر به هذه العاصمة من التراث و حضارة، و بالتالي أصبح بإمكانهم التفاعل مع الفكرة، و نتيجة بحثنا كانت أنه بإمكان المؤسسة الثقافية أن تستثمر في الثقافة و الفن و أن المادة الفنية بإمكانها أن تتحول إلى منتوج.

# الاستثمار السياحي في الجزائر بين الإطار القانوني والمؤسساتي.

**إعداد:**

**د.شاهد إلياس** [*].

**د.دفرور عبد النعيم** [**].

**– جامعة الوادي –**

**الملخص:**

الاستثمار السياحي هو حجر الاساس في بناء سياحة متقدمة وهو يتطلب تضحية كبيرة من حيث دعمه وتنظيمه وتسييره بغية تحقيق الاهداف المنشودة، وهو جذب اكبر عدد من السياح لرفع قيمة ايرادات هذا القطاع ورفع مكانته في الاقتصاد الوطني ، فتطوير هذا القطاع يتطلب مبالغ مالية كبيرة وتسهيلات قصد جذب المستثمرين لهذا القطاع، وتهدف هذه المداخلة إلى دراسة الاستثمارات السياحية في الجزائر وتحليل الإطار القانوني والمؤسساتي للاستثمار السياحي في الجزائر.

**الكلمات المفتاحية:** السياحة، الاستثمار، الاستثمار السياحي، المؤسسات السياحية، قانون الاستثمار.

**Abstract:**

Tourism investment is a cornerstone in building an advanced tourism and it requires great sacrifice in terms of support and organization and run it in order to achieve the desired goals, and is to attract the largest number of tourists to raise the value of the revenue of this sector and raise its position in the national economy. The development of this sector requires large sums of money and facilities in order to attract investors to this sector, and this intervention aims to study tourism investments in Algeria and the legal and institutional tourism Investment in Algeria frame analysis.

**Key words:** tourism, investment, tourism investment, tourism enterprises, the investment law.

[*] شاهد الياس – استاذ محاضر بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير – جامعة الوادي.

[**] دفرور عبد المنعم – استاذ محاضر بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير – جامعة الوادي.

**مقدمة:**

بإعتبار ان السياحة نشاطا ذو اهمية فيما يخص مساهمته الكبيرة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية فقد اولت لها العديد من الدول اهمية كبيرة من حيث توسيع رقعة الاستثمارات في هذا القطاع ، والجزائر وتونس لا تشذان على هذه القاعدة من خلال دعم الاستثمار في القطاع السياحي واعطاء تسهيلات وتخفيضات جبائيه وشبه جبائيه وتسهيلات مالية للمستثمرين .

والاستثمار السياحي بإعتباره حجر الاساس في بناء صناعة سياحية متقدمة والذي يتطلب تضحية كبيرة من حيث دعمة وتنظيمه وتسييره بغية تحقيق الاهداف المنشودة وهو جذب اكبر عدد من السياح لرفع قيمة ايرادات هذا القطاع ورفع مكانته في الاقتصاد الوطني ، فتطوير هذا القطاع يتطلب مبالغ مالية كبيرة وتسهيلات قصد جذب المستثمرين لهذا القطاع .

وسنحاول في هذه المداخلة دراسة الاستثمارات السياحية في الجزائر والإطار القانوني والمؤسساتي المنظم للعملية في الجزائر، وذلك بالتطرق للمحاور الرئيسية التالية:

- أولا: مفاهيم أساسية حول السياحة والاستثمار
- ثانيا:المفاهيم المتعلقة بالاستثمار السياحي
- ثالثا: الاستثمارات السياحية في الجزائر وإطارها القانوني والمؤسساتي

**أولا: مفاهيم أساسية حول السياحة والاستثمار.**

**1-مفهوم السياحة.**

إن التطرق لمفهوم السياحة يقودنا إلى التعريف بأصل الكلمة اللغوي والاصطلاحي

**1-1-المفهوم اللغوي.**

- يعود مفهوم السياحة لكلمة "Tour"، المشتقة من الكلمة اللاتينية "Torno" وفي عام 1643م، ولأول مرة تم استخدام المفهوم "Tourism" ليدل على السفر أول التجول من مكان لآخر، ويتضمن هذا المفهوم كل المهن التي تشبع الحاجات المختلفة للمسافرين، كما أن السفر (الترحال)، يمكن أن يعتبر سياحة إذا كان مؤقتا وغير إجباري، بحيث لا يكون فيه البحث عن العمل أو نشاطات ربحية، كما أن لفظ السياحة كان معروفا في اللغة العربية، حيث في مفهومه اللغوي نجد أنه يعني التجوال، وعبارة " ساح في الأرض " تعني ذهب وسار وجال على وجه الأرض.[1]

**1-2- المفهوم الاصطلاحي.**

من أبرز التعاريف الخاصة بالسياحة نذكر :

- يعرفها "**فيغنر Vegener**"، على أنها جميع أشكال السفر والإقامة للسكان غير المحليين، وبنفس الطريقة يعرفها " **روبنسون Robinson** "، على أنها انتقال الأفراد خارج الحدود السياسية للدولة التي يعيشون فيها مدة أربعة وعشرين ساعة وتقل عن عام واحد على أن لا يكون الهدف من وراء ذلك الإقامة الدائمة أو العمل أو الدراسة أو مجرد عبور لدولة أخرى، ومع أن هذا التعريف تعتمده الأمم المتحدة، إلا أنه اقتصر على السياحة الدولية (الخارجية) وأهمل السياحة الداخلية.[2]
- أما تعريف **بوركارت "Burkart"وميدليك "Medlik"**. الذي نص على أن السياحة هياستخدام محدد لوقت الفراغولكل أشكال الاستجمام وأنها تشمل معظم أشكال السفر، حيث اعتبراها على أنها حركة مؤقتة للسكان والناس إلى مناطق معينة خارج مناطق سكنهم وإقامتهم الدائمة وتشمل السياحة جميع النشاطات التي تمارس في المناطق المستهدفة وكذلك جميع الخدمات والتسهيلات التي تم توفيرها لممارسة هذه النشاطات .
- كما أن هناك بعض الهيئات التي لها رؤية خاصة في تعريف السياحة، كما هو الحال بالنسبة للأكاديمية الدولية للسياحة، التي ترى بأن السياحة هي اصطلاح يطلق على رحلات الترفيه، وكل ما يتعلق بها من أنشطة واشباع لحاجات السائح، أما تعريف الجمعية البريطانية للسياحة والذي ظهر عام 1981، فمفاده أن السياحة هي مجموعة من الأنشطة الخاصة والمختارة التي تتم خارج المنزل وتشمل الإقامة والبقاء بعيدا عن المنزل، بينما منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE)، فترى في السياحة أنها صناعة تعتمد على حركة السكان أكثر من حركة البضائع .

**2-الأهمية الاقتصادية السياحة :**

تمثل السياحة قطاعا اقتصاديا رئيسيا لضخ العملات الصعبة، وجذب الاستثمارات الأجنبية، كما يوفر أعداد لا يستهان بها من فرص العمل، ويمكن من تحقيق استغلال أمثل للموارد الطبيعية والبشرية والحضارية والتاريخية المتاحة لخدمة الاقتصاد والمجتمع، ومن أهم الآثار الاقتصادية للسياحة نجد:

**2-1- الآثار الاقتصادية المباشرة للسياحة:** للسياحة آثار اقتصادية مباشرة تتمثل فيما يلي :[3]

**2-1-1- توفير العملة الصعبة:** حيث أن السياحة تعمل من خلال عائداتها على توفير العملات الصعبة، التي ينجم عنها تحسين مستوى المعيشة ونوعية الحياة للمجتمع المحلي ودعم للتنمية الشاملة على المستوى الوطني والمحلي، حيث أنه في مطلع 2013 قاربت المداخيل السياحية بالعملة الصعبة المتراكمة حوالي 4.6 مليار دولار أمريكي، وعادة ما يتم توفير العملات الصعبة من خلال النشاطات السياحية بعدة طرق وأساليب أهمها :

- الاستثمارات الأجنبية في قطاع السياحة .

- الرسوم التي تحصل عليها الدولة المستقبلة على شكل رسوم وضرائب على الاستثمارات السياحية بأنواعها وتأشيرات الدخول
- الإنفاق اليومي وإيرادات الفنادق من السياح.

**2-1-2- توفير فرص عمل جديدة:** يعمل إنشاء المشاريع السياحية المباشرة أو المساعدة لها بمختلف أنواعها، أو التوسع في إنشائها رأسيا أو افقيا، على خلق فرص عمل جديدة سواء كان تمويل هذه المشاريع برأس مال أجنبي أو وطني، مما يؤدي إلى التخفيف من مشكلة البطالة في كثير من الأحيان، ويعمل ولو ببطء على تحسين مستوى الرفاهية الاقتصادية إضافة الى:

- توفير فرص عمل جديدة، وبالتالي زيادة المداخيل الفردية.
- تنشيط قطاعات التعليم والتدريب في مجال المهن السياحية المختلفة، وتوفير فرص عمل كثيرة خاصة للنساء.

**2-1-3- تحقيق التكامل الرأسي والأفقي بين القطاعات الاقتصادية:** التوسع في إنشاء المشاريع السياحية يرتبط به ظهور مشاريع أخرى جديدة، تمارس نشاطات إقتصادية معينة يزداد عليها الطلب نتيجة نشاط الحركة السياحية وزيادة الطلب السياحي حيث يعمل تطوير وتنشيط قطاع السياحة على إيجاد أنواع متعددة ومختلفة من العلاقات بين القطاعات الاقتصادية الأخرى الكثيرة والمتنوعة ينجم عنها تحقيق عدة منافع إقتصادية مباشرة أو غير مباشرة.

**2-1-4- تحسين وضعية ميزان المدفوعات:** تعمل السياحة (كصناعة تصديرية) على تحسين ميزان المدفوعات بالنسبة للدول المستقبلة للسياح من خلال ما تضخه من عائدات سواء على شكل إستثمارات أو ضرائب أو رسوم، وذلك لأن ميزان المدفوعات يعتبر قيدا مزدوجا ينظم كافة المعاملات بين دولة ما وسائر العالم، والسياحة جزء من هذه المعاملات، وهو يتكون من ميزان المعاملات التجارية وحركة رأس المال .

**2-1-5-زيادة القيمة المضافة:** تؤدي جميع المنافع السابقة الذكر إلى تحقيق زيادة ملموسة في القيمة المضافة والتي بدورها تؤدي لزيادة في الناتج الوطني للدولة، بالإضافة إلى أن توزيع المشاريع السياحية على المناطق السياحية المختلفة يعمل على تطويرها وتحسين مستويات المعيشة فيها .

**2-2- الآثار الاقتصادية غير المباشرة:**للسياحة العديد من الآثار الأخرى والتي من ضمنها ما يلي : [4]

**2-1-2- الأثر على الرواج الاقتصادي:** إن المبالغ التي تدخل قطاع السياحة تدور في حركة الاقتصاد الوطني، فالاستثمار في القطاع السياحي يؤدي في كل الأحوال إلى زيادة العمالة التي بدورها تتحصل على رواتبها والتي تمثل قدرة شرائية جديدة .

إضافة إلى أن الضرائب والرسوم المفروضة على هذه البضائع والخدمات المستوردة وكذا المدخول من إعادة بيع المنتوج السياحي إلى المستهلكين وأصحاب الأعمال، تؤدي إلى دورات جديدة من الشراء والانفاق داخل الدولة، وبالتالي تؤدي إلى مضاعفة الدخل السياحي.

**2-2-2- الأثر على تسويق بعض المنتجات:** غالبا ما يقدم السياح عند زيارة بلد ما على شراء سلع تذكارية أو سلع تشتهر بها تلك الدول المستقبلة، وطبيعة هذا الانفاق على هذه السلع يعد بمثابة تصدير لمنتوجات وطنية دون الحاجة إلى شحن أو تسويق خارجي، فكلما زاد عدد السياح القادمين من الخارج كلما زادت الصادرات .

**2-2-3- الأثر على تنمية المرافق الأساسية والبنية التحتية:** تحتاج السياحة حتى تؤدي مهمتها على أكمل وجه، إلى بنى تحتية متنوعة كالطرق ومشروع صرف المياه، وماء الشرب وسائل النقل، بالإضافة إلى مطارات وموانئ مناسبة، بالإضافة إلى التطوير العمراني للمناطق الرئيسية من أجل الجذب السياحي، وبالتالي فإن زيادة الحركة السياحية تتطلب تطوير خدمات النقل وخدمات البنية التحتية الأخرى خصوصا مصادر المياه وشبكة الصرف الصحي وأنظمة التخلص من النفايات والاتصالات، من أجل تلبية حاجات قطاع السياحة .

**2-2-4- الأثر على الاستثمار الوطني والأجنبي:** تتضمن السياحة مجالات مختلفة للاستثمارات مثل بناء الفنادق، المطاعم، الملاهي، مراكز الرياضة، القرى السياحية، شركات السياحة ووكالات السفر ووسائل النقل، وبالتالي ترتفع الاستثمارات في هذا المجال.

كما تؤدي السياحة إلى دعم الأنشطة الاقتصادية الأخرى في قطاع الزراعة والصناعة والخدمات وذلك من خلال زيادة الطلب على المنتجات الزراعية والصناعية والاستثمارات فيها.

**3-مفهوم الاستثمار :**

يقصد بالاستثمار لغة " استخدام المال وتشغيله بقصد تحقيق ثمرة هذا الاستخدام ، فيكثر المال وينمو على مدى الزمن".[5]

وعرفه **فرانس** "الاستثمار هو توظيف الاموال لفترة زمنية محددة بهدف الحصول على تدفقات نقدية مستقبلية تعوض عن القيمة الحالية للأموال ومخاطر التضخم والتدفقات "[6] .

كما عرف الاستثمار " هو مجموعة التوظيفات التي من شأنها زيادة الدخل وتحقيق الاضافة الفعلية في رأس المال الاصلي من خلال امتلاك الاصول التي تولد العوائد نتيجة تضحية الفرد بمنفعة حالية للحصول على تدفقات مالية مستقبلية اخذا بعين الاعتبار العناصر التالية : العائد والمخاطرة والزمن اللازم لذلك "[7] .

وكتعريف شامل " الاستثمار هم التخلي عن اموال يمتلكها الفرد في لحظة زمنية معينة ولفترة من الزمن بقصد الحصول على تدفقات مالية مستقبلية تعوضه عن القيمة الحالية للأموال المستثمرة ، وكذلك عن النقص المتوقع في

قيمتها الشرائية بفعل عامل التضخم وذلك مع توفير عائد معقول مقابل تحمل عنصر المخاطرة المتمثل في احتمال عدم تحقيق هذه التدفقات "[8] .

**ثانيا :المفاهيم المتعلقة بالاستثمار السياحي .**

**1-مفهوم الاستثمار السياحي :**

الاستثمار السياحي هو توظيف الاموال من اجل خلق رأس مال مادي ورأس مال بشري من اجل تطوير قطاع السياحة كبناء الفنادق والمنتجعات السياحية وتحسين الخدمات السياحية وتدريب وتحسين مستوى العمال التابعين لقطاع السياحة وبصفة عامة هو ذلك النشاط الذي ينتج عنه قيمة مضافة في مجال السياحة ويمكن ان يكون هذا الاستثمار مباشر في القطاع السياحي كبناء فنادق ومدن سياحية وممكن ان يكون غير مباشر كتشييد طرق وبناء مطارات .

وقد اهتمت العديد من الدول بتطوير القطاع السياحي لما له من انعكاسات في عموم القطاعات الاقتصادية الاخرى وكذلك للعدد الكبير من العمال الذين يستفيدون من هذا الاستثمار .(ويمكن ان نقسم الاستثمار السياحي الى قسمين:

1-1- **استثمار في مجال الخدمات السياحية** : وتشمل العديد من القطاعات والخدمات الاساسية في النشاط السياحي

- خدمات الاقامة : وتشمل الفنادق والمنتجعات السياحية وكل ما يتعلق بإقامة السائح من خدمات مرافقة كالإطعام والخدمات الترفيهية الاخرى
- خدمات النقل : وتشمل تشييد الطرق وتوفير السيارات النقل للسياح وكذلك بناء المطارات وتوفير خطوط النقل بين بلاد السائح والدولة المضيفة .
- خدمات الاتصالات : وتشمل توفير شبكة الهاتف النقال خاصة في المناطق الصحراوية التي يزورها السياح وكذلك توفير خدمات الأنترنت بتدفق جيد وهذا من اجل توفير كل الظروف لمتعة السائح .

1-2- **الاستثمار في الثروة السياحية** : وتشمل العديد من المجالات التي تمتلكها الدولة ومنها :

- الاستثمار في الموارد الطبيعية: وذلك بالاهتمام بالموارد الطبيعية للدولة المضيفة وذلك من خلال المحافظة عليها .
- الاستثمار في الموارد الثقافية : وذلك من خلال تشجيع وتنظيم المهرجانات الثقافية والمحافظة على الاثار وفتح الناطق الاثرية امام القطاع العام والخاص للاستثمار فيها .

وهناك علاقة طردية للاستثمارات السياحية وتطوير السياحة كلما زادت الاستثمارات السياحية زاد دخل الدولة من السياحة والعكس صحيح . وعليه فإن العديد من الدول قامت بالعديد من الاجراءات من اجل تشجيع الاستثمارات السياحية ويتجلى ذلك من خلال منح امتيازات كبيرة للمستثمرين في هذا المجال

من خلال تقديم حوافز كبيرة وتخفيض الضرائب وتسهيل امتلاك العقارات كل هذا من اجل جلب المستثمرين الاجانب والمحليين للاستثمار في هذا القطاع الحساس والذي يدر فوائد متعددة للعديد من القطاعات الاخرى .

ويمكن ان يكون الاستثمار السياحي يخص العرض السياحي كالفنادق والمنتجعات والمطاعم في المناطق الاثرية الجاذبة للسياح وممكن ان يكون في جانب الطلب السياحي كشركات التسويق والترويج والاعلام ويمكن ان يكون الجهتين كالوكالات السياحية ووكالات السفر التي تعمل من خلال العرض والطلب [9].

**2 – أهداف الاستثمار السياحي :**

ان الهدف الاساسي لكل الاستثمارات مهما كان نوعها هو الربح ، والاستثمار في القطاع السياحي لا يشذ على هذه القاعدة ولكن اضافة اهداف اخرى وهي نمو وزيادة معدلات التشغيل والارتقاء بمستوى المعيشة لسكان المناطق المستقبلة للسياح وعليه فإن هدف القطاع الخاص من الاستثمار في مجال السياحة هو تحقيق عوائد كبيرة في سبيل استثمار اموالهم كبناء فنادق وتنظيم الرحلات السياحية اما القطاع العام فيهدف إضافة الى ما سبق الى تحريك العجلة الاقتصادية للدولة ككل ذلك لتداخل القطاع السياحي مع القطاعات الاقتصادية الاخرى وذلك للارتباط الوثيق بين زيادة الاستثمارات السياحية ونمو القطاع السياحي ، أي كان نوع هذه الاستثمارات كبناء الفنادق وتوفير الخدمات المرافقة العامة .

وعلى الرغم من ان بعض الخبراء يرون ان تدخل القطاع العام وقيامه بالاستثمارات السياحية سيؤدي الى اثر سلبي على القطاع السياحي على المدى الطويل وحجتهم في ذلك انه عند تدخل الدولة بالإعانات او الاستثمارات يفقد القطاع خصائصه الاقتصادية المتمثلة في العلاقة بين العرض والطلب والسعر حيث ان هذا الوضع لا يصبح جاذبا للمستثمرين الخواص بل يصبح عامل طرد للمستثمرين لان تلك الاعانات توقع خلل في المنافسة[10] .

و لعل اهم اهداف الاستثمار السياحي هي :

- الهدف الاساسي هو زيادة ارباح المستثمرين في هذا القطاع خاصة الشركات الكبيرة كشركة الكور الفرنسية وشركة الهلتون ؛
- تطوير القطاع السياحي حيث انه عند زيادة الاستثمارات في هذا القطاع يزيد عد السواح ومن ثم زيادة المداخيل السياحية
- الاستثمار في البنى التحتية والخدمات العامة له اثرين من جهة تطوير القطاع السياحي ومن جهة اخرى تحسين الظروف المعيشية لسكان مناطق الجذب السياحي ؛
- تطوير الحركة الاقتصادية ولك بما يحققه الاستثمار في القطاع السياحي من فوائد تمس القطاعات الاقتصادية الاخرى كالصناعات التقليدية وقطاع الاتصالات ؛

- زيادة الاستثمارات تؤدي الى زيادة فرص العمل وذلك لما تتطلب الاستثمارات السياحية من يد عاملة بنسب عالية ؛
- استثمارات السياحية في المجال الثقافي يؤدي الى الاهتمام بالموروث الثقافي والمحافظة عليه ، وكذلك حماية الاثار وإيصالها سالمة للأجيال اللاحقة لمعرفة تاريخها .

## 3- مجالات الاستثمار السياحي

لقد تعددت مجالات الاستثمار السياحي الى العديد من الانواع وهدفها كلها خدمة السائح وتحقيق الرفاهية المنشودة له بداية من اختياره لوجهته السياحية الى قدومه الى البلد المستضيف ومن ثم اقامته وكل الخدمات المرافقة لخدمات الاقامة وكذلك النقل من تأجير السيارات والحافلات الى الوكالات التي تقوم بجولات من اجل تحقيق ما ينشده السائح فيكون استثمار كذلك في المنتج السياحي كإنشاء المدن الترفيهية والقيام بالمهرجانات الثقافية وترميم المزارات الدينية دون ان ننسى خدمات الاتصالات التي اصبحت من ضروريات العصر والتي بدونها لا تكتمل متعة السائح خاصة مع السياح الذين لديهم اعمال ولا يمكن ان ينقطعوا عنها كليا ومن اهم الاستثمارات هو الاستثمار في الموارد البشرية التي تخص قطاع السياحة ومالها من تأثير مباشر على الخدمات المقدمة للسياح علما بان العلاقة تكون غالبا مباشرة بين مقدم الخدمة والسائح وسنحاول ان نشرح مجالات الاستثمار السياحي كل على حدى كالتالي :

### 3-1- الاستثمار في خدمات الاقامة :

ان خدمات الاقامة تعد من اهم الخدمات التي تقدم للسائح حيث انها لها اهمية كبيرة في القطاع السياحي فالسائح يقضي وقتا كبيرا في الفندق بالإضافة الى ان 40 % من دخل السائح ينفق على خدمات الاقامة وعليه فإن من المهم لكل دولة تريد تنمية قطاع السياحة ان تقوم بتشجيع الاستثمارات في هذه الخدمة من بناء الفنادق والخدمات المرافقة لها .

ويعتبر الفندق هو ذلك المكان الذي يحصل فيه المقيم او السائح او العميل على جميع خدمات التي بإمكانه الحصول عليها في منزله ولكن نظير اجر متفق عليه مسبقا [11]، وتتعدد انواع اماكن الاقامة الى العديد من الاشكال نذكر منها [12]:

- **الفنادق بأنواعها** : وتختلف اسعارها حسب الخدمات المقدمة ويتم تصنيفها حسب 06 درجات وهي :
  - فنادق الدرجة الممتازة ( خمس نجوم ديلوكس) ؛
  - فنادق الدرجة الاولى ( خمس نجوم ) ؛
  - فنادق الدرجة الثانية (أربع نجوم ) ؛
  - فنادق الدرجة الثالثة (ثلاث نجوم ) ؛

- فنادق الدرجة الرابعة (نجمتان ) ؛
- فنادق الدرجة خامسة (نجمة واحدة ) .

- **الموتيلات:** هي فنادق مخصصة للمسافرين وتكون على حواف الطرق السريعة ينزل فيها اصحاب السيارات والدراجات النارية وتكون اسعارها مناسبة وخدماتها متوسطة .
- **المنتجعات:** هي مناطق اقامة ذات جودة عالية تتوفر فيها العديد من المرافق بحيث يمكن للسائح قضاء عطلته فيها بدون التنقل الى مكان اخر ومن اهم المنتجعات في العالم منتجع شرم الشيخ في مصر .
- **المخيمات** : وهي من الانواع القديمة للإقامة حيث تنصب من اجل قضاء ايام مؤقتة غالبا وغالبا ما تنصب بجوار مرافق المياه وفي مناطق يسهل الوصول اليها .
- **بيوت الشباب:** وهي معدة لإقامة الشباب وتكون خدماتها بسيطة واسعارها رخيصة أي تتناسب ودخل الشباب .

- **الايواء الخاص** : وهو قيام الافراد بإعداد غرف خالية في منازلهم ويتم تأجيرها للسياح في المواسم السياحية وتنتشر هذه الظاهرة في تونس بصورة كبيرة خلال موسم الصيف اذ أن العديد من العائلات التونسية تقوم بكراء غرفة او غرفتين او كامل المنزل الى السواح .

### 3-2- الاستثمار في الشركات السياحية :

ان للشركات السياحية دور كبير في تطوير السياحة فهي المسؤولة عن عرض المنتج السياحي وتقديمه للسواح فهي تقوم بطبع المنشورات الاعلانية وتقوم بإعداد وتنظيم البرامج السياحية والرحلات الشاملة والقيام بالحجوزات للرحلة السياحية ، حيث انها تقوم بكل ما يتعلق بالرحلة السياحية بداية بالإعلان والترويج ومن ثم القيام بها ومنها من تقوم بعمل البحوث والدراسات التي تخص الطلب والعرض السياحي ، وعليه فإن الشركات السياحية لها دور كبير في قطاع السياحة عموما من خلال تنشيطها وتطويرها وتعود على المستثمر بالربح .

و رغم الصعوبات التي تواجهها هذه الشركات في السنوات الاخيرة وخاصة بعد انتشار الأنترنت وكثرة مستعمليه حيث اصبح يتم القفز على هذه الشركات من خلال البيع المباشر للعملاء وألغاء دورها على الرغم من ان العديد منها عرفت كيف تتعامل مع هذه الطفرة التكنولوجية من خلال بيع منتجاتها عبر الأنترنت .

و مما سبق يتضح بأن الشركات السياحية لها دور كبير في تنمية السياحة وتطويرها وذلك من خلال ايصال المنتج السياحي الى المستهلك وعليه فأن على الدول التي تريد تطوير السياحة ان تهتم بهذه الشركات وتعطيها مجموعة من التسهيلات والحوافز من اجل زيادة الاستثمار فيها .

### 3-3- الاستثمار في الموارد البشرية :

ان للعنصر البشري اهمية كبيرة في قطاع السياحة لأن الخدمات المقدمة في هذا القطاع ترتبط ارتباطا وثيقا بمقدمها وعليه فإن الاستثمار في العنصر البشري في هذا القطاع يعد من الركائز الاساسية في نجاحه في كل دولة تريد الارتقاء بهذا القطاع وعليه فإن العديد من الدول أنشأت مدارس ومراكز تدريب تهتم بتخريج يد عاملة مؤهلة

وكفأه وكذلك فعلت الشركات الكبرى في القطاع السياحي حيث تقوم برسكلة العمال واقامة دورات تكوينية وتربصات من اجل تحسين ادائهم .

ان القطاع السياحي يرتبط ارتباطا وثيقا بالقطاعات الاقتصادية الاخرى من خلال ما يترتب عليه من اثار اقتصادية كما انه يتأثر بالمرافق العامة والبنى التحتية فمن اجل تطوير القطاع السياحي يجب تطوير البنى التحتية للدولة وذلك من خلال زيادة الاستثمار في هذا الجانب كتشييد الطرق وبناء المطارات بالإضافة الى شبكات الكهرباء والماء والصرف الصحي ، ان تحسين وتطوير هذه المرافق تجعل من قطاع السياحة قادرا على التطور والازدهار من خلال جلب الاستثمارات ، بالإضافة الى الاهتمام بالخدمات العامة وتطويرها والمتمثلة في [13] :

- الخدمات الصحية والمصحات والمخابر ؛
- الخدمات المصرفية كالبنوك والبورصات لمل لها دور في جلب الاستثمارات السياحية ؛
- الخدمات التأمينية :و كل ما يتعلق بتأمين المسافر والعتاد ؛
- الخدمات الثقافية من المراكز الثقافية والمكتبات ؛
- الخدمات الاعلامية :تحسين المراكز الاعلامية المختلفة .

4- **خصائص الاستثمار السياحي** : يمكن تلخيص خصوصيات الاستثمار السياحي في[14] :

- الاستثمار السياحي يتطلب اموال ضخمة وقروض طويلة الاجل ؛
- مرحلة انجاز الاستثمار السياحي تكون طويلة تتراوح بين ثلاث وخمس سنوات ؛
- الدخول في مرحلة الاستغلال غالبا ما يكون بعد ثلاث سنوات او اكثر وذلك بحسب حجم المشروع ؛
- الاستثمار السياحي يتطلب يد مؤهلة من اجل تحقيق عوائد جيدة .

**ثالثا :الاستثمارات السياحية في الجزائر وإطارها القانوني والمؤسساتي**

**1- الاطار القانوني للاستثمارات السياحية في الجزائر:**

**1-1- قانون رقم 03-01 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة .**

لقد صدر هذا القانون من اجل تحديد شروط التنمية المستدامة للأنشطة السياحية وكذا تدابير وادوات تنفيذها ويهدف هذا القانون كما نصت عن ذلك المادة 02 منه الى :

- ترقية الاستثمار السياحي وتطوير الشراكة في هذا القطاع ؛
- تحسين صورة الجزائر السياحية في المحافل الدولية ؛
- رفع قدرات الايواء للفنادق والمقاصد السياحية واعادة الاعتبار لها ؛
- تنويع المنتوج السياحي واستحداث منتجات سياحية جديدة ؛
- الاهتمام بالسياحة الداخلية من خلال توفير ما يطلبه السائح ؛
- المساهمة في حماية البيئة وتثمين القدرات الطبيعية والثقافية والتاريخية ؛

- تحسين نوعية الخدمات السياحية ؛
- الاهتمام بالموروث الثقافي والتراث السياحي الوطني ؛
- ترقيةو تنمية الشغل في القطاع السياحي .

وقد ركز هذا القانون على تنمية الانشطة السياحية ومراعاة مبادئ حماية الموارد الطبيعية والثقافية التاريخية وذلك من اجل ديمومة العرض السياحي وتحسينه وتنويعه وقد نصت المادة السابعة من هذا القانون على التزام الدولة بتوفير كل الشروط لترقية الاستثمار السياحي من خلال اعطاء الاولوية لهذه المشاريع داخل مناطق التوسع السياحي مع تكفل الدولة بالأعباء المترتبة عن اعداد الدراسات واشغال البنية القاعدية وانجازها داخل مناطق التوسع السياحي وقد ركز هذا القانون على النقاط التالية :

**1-1-1- التهيئة السياحية:**

هي مجموعة الدراسات واشغال انجاز المنشآت القاعدية والاسس التحتية من اجل تهيئة كل الظروف لاستقبال الاستثمارات السياحية ويساهم مخطط التهيئة السياحية حسب المادة 13 من هذا القانون على :

- التنمية المنسجمة للمنشآت والهياكل السياحية والاستغلال العقلاني لمناطق التوسع السياحي والمواقع السياحية والمحافظة عليها .
- ادماج الانشطة السياحية في إطار تهيئة الاقليم والتعمير وتشتمل التهيئة السياحية تهيئة منابع المياه الحموية التي تقوم بها الدولة وذلك من اجـل المحافظة عليها وكذا تقوم بإعداد الحصيلة الحموية وتحيينها بشكل دائم مع العلم ان استغلال المياه الحموية يخضع الى نظام الامتياز طبقا لدفتر شروط وتستفيد مناطق التوسع والمنابع الحموية من النظام التفصيلي المقرر في المواد 20 الى 24 من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 اوت 2001 .

1-1-2- **التنمية السياحية :**

تنص المادة 20 من هذا القانون على انشاء هيئة عمومية وهي الوكالة الوطنية للتنمية السياحية مهمتها اقتناء وتهيئة وترقية واعادة بيع او تأجير الاراضي للمستثمرين داخل مناطق التوسع السياحي وتعمل الدولة على دعم الاستثمار السياحي قصد تشجيع التنمية وتطوير القطاع السياحي بشكل عام وذلك بمنح امتيازات جبائيه ومالية.

**1-1-3- الاهتمام بالموارد البشرية في القطاع السياحي :**

إن الموارد البشرية لها دور بالغ الاثر في تنمية القطاع السياحي وعليه فإن الدولة أخذت على عاتقها الاهتمام بالموارد البشرية وذلك من خلال ادماج الحرف السياحية ضمن المنظومة الوطنية للتكوين المهني وانشاء مؤسسات تكوين جديدة في مختلف الشعب السياحية.

**1-1-4- الترقية والاعلام السياحي :**

**1-2- قانون 03-02 المتعلق بقانون الاستغلال السياحي للشواطئ :**

يحدد هذا القانون القواعد العامة المتعلقة باستغلال الشواطئ في المجال السياحي ويهدف الى :

- حماية الشواطئ والاهتمام بها قصد استفادة المصطافين منها بالسياحة والاستجمام والخدمات المرتبطة بها ؛

- الاهتمام بالنظافة والامن وحماية البيئة على امتداد الشواطئ وذلك استجابة الى حاجات المصطافين وتحقيق تنمية متوازنة فيها
- تحسين خدمات اقامة المصطافين ؛
- خلق برامج تسلية متناسبة مع النشاطات السياحية الشاطئية .

يخضع استغلال الشواطئ الى حق الامتياز حسب دفتر شروط محدد ويمنح هذا الحق بصيغة اولوية الى المؤسسات الفندقية المصنفة بالنسبة للشواطئ التي يكون امتداد لها اما الشواطئ الاخرى فتمنح الى كل شخص طبيعي او اعتباري ترسوا عليه المزايدة ويتعهد باحترام دفتر الروط ويتم تحديد اجزاء او ساحات من الشواطئ لتكون محل امتياز بقرار من الوالي بناء على اقتراح من لجنة ولائية.

**1-3- قانون رقم 03-03 المتعلق بمناطق التوسع السياحي :**

يحدد هذا القانون مبادئ وقواعد حماية وتهيئة وترقية تسيير مناطق التوسع السياحي ويهدف الى الاستخدام الامثل للوارد السياحية وادراج هذه المناطق في المخطط الوطني لتهيئة الاقليم والاستغلال لكل الامكانيات الثقافية والتاريخية والدينية ويقصد بمناطق التوسع السياحي كما جاء في المادة الثانية من هذا القانون على انها كل منطقة او امتداد من الاقليم يتميز بصفات او بخصوصيات طبيعية وثقافية وبشرية هي مناسبة للسياحة مؤهلة لإقامة او تنمية منتجة سياحية ويمكن استغلالها في تنمية نمط او اكثر من السياحة ذات مردودية .

**1-4- مرسوم رقم 06-325 بتاريخ 2006/09/18 المتعلق بتحدبد قواعد بناء المؤسسات الفندقية:**

يهدف هذا المرسوم الى تحديد قواعد بناء المؤسسات الفندقية وتهيئتها ونصت المواد من 04 الى المادة 09 على مجموعة من الاجراءات وجب التقيد بها عند بناء مؤسسات فندقية وهي[15] :

- عدم إحداث أي تغيير في العناصر الاساسية للبناية ؛
- عند القيام بترميم البنايات المصنفة كمعالم تاريخية يجب إعطاء عناية كبيرة لهذه المعالم وعدم المساس بها لما لها من أثر تاريخي ؛
- عند القيام بعمليات التجديد وجب الالتزام بتحسين الخدمات داخل المؤسسة الفندقية ؛
- في حالة إعادة الاعتبار للمؤسسة الفندقية يجب ان لا تتسبب الاشغال في حذف عنصر من عناصر امن واستقرار البناية؛
- يجب احترام مخططات التزيين والنقوش والعناصر الاصلية في أشغال الترميم ؛
- يجب ان يكون هناك تناسق مع تجهيزات البناية ومخطط التصميم ؛
- يجب ان تتطابق المساحات الدنيا للغرف والمطابخ والاماكن المشتركة حسب النموذج والصنف المطلوب ؛
- يجب ان تكون التصاميم من طرف مكاتب متخصصة في هذا المجال ؛
- يجب توفر إضاءة كافية من اجل ضمان حركة سير سهلة تسمح بالقيام بتحركات امنية ؛
- يجب ان تكون المساحة بين المدخل وقاعة الاستقبال تتوفر على إشارات مختلف الاماكن والمصالح ؛

- يجب ان تتوفر المطاعم على تجهيزات جيدة تسمح بالرفاهية للزبون ؛
- يجب توفر المؤسسة الفندقية على قاعات اجتماعات ومطاعم متخصصة كل حسب تصنيفه ؛
- يجب ان يكون مدخل المصلحة والبضائع مستقلة عن مدخل الزبائن ؛
- يجب إرفاق كل طلب لإنجاز مؤسسة فندقية بمخططات تبرز الجانب المعماري وتكون موقعة من طرف مهندس معماري .

**1-5- المرسوم التنفيذي رقم 23-07 الصادر بتاريخ 2007/01/28المتعلق بطريقة بيع العقار السياحي داخل مناطق التوسع**

يحدد هذا القانون كيفية اعادة بيع الاراضي الواقعة داخل مناطق التوسع والمواقع السياحية ومنح حق الامتياز عليها وتقوم الدولة ببيع او تخصيص الاراضي المقبولة بمخطط التهيئة السياحية لصالح الوكالة الوطنية للتنمية السياحية بإتفاق ودي بين وزيري السياحة والمالية ومن ثم تقوم الوكالة بتهيئة هذه الاراضي بشكل كامل من خلال تزويدها بالمياه والانارة العمومية ومجاري الصرف الصحي وشبكة الطرق والساحات الخضراء ومن ثم تقوم الوكالة بتبليغ المستثمرين بكل الوسائل لهذه الاراضي وتعطيهم فكرة كافية على موقع الارض وسعر البيع او مبلغ الامتياز ومساحة الارض والمشاريع المحددة في برنامج التهيئة وكذا الاعانات والدعم المالي المحتمل الممنوح من طرف الدولة.

**1-6- قرار بتاريخ 10 سبتمبر 2009 متعلق بإستغلال الهياكل المعدة للفندقة :**

يحدد هذا القرار شروط وكيفيات ومقاييس استغلال الهياكل الاخرى المعدة للفندقة [16]اذ انه يفرض على المستثمر طلب رخصة الاستغلال مرفقا بملف كامل يودع لدي المدير الولائي للسياحة وهذا الاخير يجب ان يرد على الطلب في اجل 30يوم يوما ابتداء من تاريخ استلامه للملف وبإمكانه استشارة المؤسسات والادارات الاخرى التابعة للدولة ومن ثم يصدر قراره اما بالقبول او بالرفض مع التعليل وفي حالة القبول يستلم صاحب الطلب رخصة الاستغلال ومن ثم يقوم بتركيب شارة او لافتة تحمل عبارة مؤسسة معدة للفندقة.

**1-7- مرسوم تنفيذي رقم 69-07المؤرخ بتاريخ 19 فيفري 2007 المتعلق بكيفيات منح امتياز استعمال واستغلال المياه الحموية :**

ينص هذا القانون على كيفيات منح امتياز استعمال واستغلال المياه الحموية [17] وقد عرف المياه الحموية على انها المياه المجذوبة من نبع طبيعي او بئر محفورة والتي يمكن او يكون لها خاصية علاجية نظرا للطبيعة الخاصة لمصدرها وثبات مميزاتها الطبيعية ومكوناتها الكيمياوية ومن اجل الاستثمار في المياه الجوفية يقوم المستثمر بطلب الى الوزير المكلف بالمياه الحموية عن طرق الوالي المختص اقليميا ومن ثم يقوم الوالي بإرسال الطلب بعد ان يبدي رأيه فيه في أجل شهرين ويرفق الطلب بملف إداري.

**2- الاطار المؤسساتي للاستثمارات السياحية في الجزائر:**

من اجل تعزيز القطاع السياحي قامت الدولة في جوان 2007 بإعادة تنظيم المؤسسات في القطاع السياحي وتوسيع مهامها وتتمثل هذه المؤسسات في[18] :

**2-1- الديوان الوطني للسياحة :**

لقد تم انشاء الديوان الوطني للسياحة بناء على المرسوم رقم 88-214 المؤرخ في 1988/10/31 [19] حيث تم اعتبار الديوان مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية وتشمل مهامه في إعداد سياسة التنمية السياحية والحمامات المعدنية بالإضافة الى هذا فإنه الاساس في ضمان صورة سياحية ممتازة للجزائر بالإضافة الى العديد من الاهداف الفرعية التي تضمنها نص هذا المرسوم وهي :

- **في ميدان التخطيط :**

- تحديد استراتيجية السياحة والعمل على تحقيقها ؛
- القيام بدراسات عامة متعلقة بمناطق التوسع السياحي ؛
- تشجيع الاستثمارات السياحية عمومية كانت او خاصة ؛
- جمع المعلومات والاحصائيات المتعلقة بالسياحة ويقوم بتحليلها ؛
- القيام بدراسات من اجل معرفة توجه السوق السياحية الوطنية والعالمية ؛
- تمثيل الجزائر في الاجتماعات الدولية المتعلقة بالقطاع السياحي ؛
- ترويج السياحة الجزائرية خارجيا وداخليا ؛
- المشاركة في اعداد برامج التكوين في القطاع السياحي ومدى ملاءمتها لمتطلبات الشغل في قطاع السياحي .

- **في ميدان ضبط المقاييس :**

- تحديد القواعد التي تخضع لها الاعمال الفندقية والسياحية والسهر على تطبيقها ؛
- تحديد القواعد التي تخضع لها استغلال الحمامات المعدنية والسهر على تطبيقها ؛
- ضبط قواعد ممارسة المهن السياحية ؛
- وضع الاسس الواجبة لتصنيف المؤسسات الفندقية والسياحية ؛
- تسليم الرخص والاعتمادات .

و بتاريخ 13 اكتوبر 1992 صدر المرسوم التنـفيذي رقم 92-402 [20] الذي عدل وتمم المرسوم 88-214 حيث تم بواسطة هذا المرسوم تعديل مهام الديوان لتصبح محصورة في النقاط التالية :

- اعداد برامج ترقية السياحة والسهر على تنفيذها ؛
- تقييم النتائج المحققة وذلك بناء على جمع الاحصائيات وتحليلها ؛
- اجراء الدراسات والابحاث على مستوى السوق الداخلية والدولية ؛
- تطوير التبادلات مع المؤسسات الخارجية من اجل تطوير وترقية والاستفادة من التجارب العالمية الناجحة ؛
- المشاركة في التظاهرات الدولية المرتبطة بالسياحة ؛
- المساهمة في الترويج السياحي ومتابعة النتائج المحققة في هذا المجال ؛

- توفير كل المعلومات التي تفيد المستثمرين من اجل الاستثمار في القطاع السياحي في الجزائر .

يشرف على الديوان الوطني للسياحة مدير عام بمساعدة ثلاث مديرين على رأس المديريات التالية:

2-1-1- **مديرية الادارة والوسائل** :تتكون هذه المديرية من ثلاث مصالح وهي :

**– مصلحة الوسائل العامة** : تتمثل اساسا في كل العتاد والوسائل المادية التي يستعملها الديوان الوطني للسياحة في مختلف نشاطاته التسويقية والترقوية وهي تتضمن ما يلي :

- خلية خاصة بالمسافرين : (عملية حجز التأشيرات ) ؛
- خلية خاصة بالفواتير ومراقبة تطابقها مع استمارة الطلب ؛
- مكتب عام يهتم بالاستقبال ، تصفية ، تسجيل ، ارسال الرسائل عند وصولها .

**– مصلحة العمال والشؤون العامة** : تهتم هذه المصلحة بمشاكل العمال المتعلقة بالجانب الاجتماعي ومحاولة حل هذه المشاكل كما تعمل على تعيين عمال وإطارات جدد ، كذلك تقوم بتسيير وترسيم عمال الديوان الوطني للسياحة.

**– مصلحة المالية والمحاسبة العامة** : تتمثل مهام هذه المصلحة في تحفيز ميزانية التوظيف والتجهيز وضمان التنفيذ ، كما تهتم بتوفير الوسائل المادية لتسيير عمل الديوان

2-1-2- **مديرية التسويق والتوثيق** : تتمثل مهام هذه المديرية فيما يلي :

- القيام ببحوث التسويق لتحديد الامكانيات السياحية بالجزائر ؛
- جمع ، تحليل واستغلال كل المعلومات التي تخدم الترويج السياحة ؛
- العمل على تجنيد كل البحوث والدراسات التي تسمح بالتحكم بآليات وتحركات السوق السياحية الداخلية والخارجية ؛
- انجاز الوثائق الاشهارية .

و يساعد مدير التسويق والتوثيق مساعدين هما :

- **مساعد مكلف بالدراسات والمنتجات السياحية** : تتمثل مهامه في:
  - القيام بدراسات السوق ومتابعته ودراسة سوق المنتوجات السياحية ؛
  - استغلال وتطوير نتائج الدراسات وإقتراح استراتيجية الترويج .
- **مساعد مكلف بالنشريات والتوثيق** : تتمثل مهامه في :
  - تحديد الوسائط الاشهارية لترويج السياحة الجزائرية ؛
  - وضع وتحضير الرصيد الوثائقي .

2-1-3- **مديرية الاتصال والعلاقات العامة** :تتمثل مهامها فيما يلي :

- وضع استراتيجية للاتصال في إطار الترقية السياحية ؛
- اعتماد كل الوسائل المناسبة لضمان نجاح العملية الاتصالية ؛
- القيام بتنشيط المعارض والصالونات والتظاهرات السياحية داخل وخارج الوطن ؛
- ضمان مساعدة تقنية للمصالح الخاصة بالسياحة وذلك من اجل ترقية ومنتوجاتها ؛
- تسويق وتنظيم اعمال الاتصال والعلاقات العامة .

و يساعد مدير الاتصال والعلاقات العامة مكلفين بالدراسات هما :

- **مكلف بدراسات العلاقات العامة والاتصال** : وتتمثل مهمته في :
  - إقامة علاقات مع وسائل الاعلام الجزائرية والاجنبية ؛
  - إعداد مجلة الجزائر سياحة ؛
  - الرد على جميع طلبات المتعاملين ؛
  - تنظيم الرحلات التثقيفية لصالح المتعاملين في السياحة ولصالح الصحافة المختصة .
- **مكلف بالدراسات وبتنشيط المعارض والصالونات** :تتمثل مهمته في :
  - احصاء الاعياد والتظاهرات السياحية المحلية والمشاركة فيها ؛
  - تنشيط المعارض والصالونات ، تحضير الوثائق اللازمة وتنظيم لقاءات مع الصحافة والمنضمات الوطنية ؛
  - المساهمة في تنظيم تظاهرات ذات طابع سياحي ، ثقافي ....

**2-2- الوكالة الوطنية للتنمية السياحية .**

اما فيما يخص المؤسسات التي تتعلق بتسيير العقار السياحي في تاريخ 1998/02/21 صدر المرسوم التنفيذي 98-70 والذي بموجبه تم انشاء الوكالة الوطنية للتنمية السياحية وتم تكليفها بعدة مهام ذكرت في المادة الرابعة من هذا المرسوم وهي:

- حماية مناطق التوسع السياحي والمحافظة عليها؛
- اقتناء الاراضي الضرورية لإنشاء الهياكل السياحية وملحقاتها؛
- القيام بالدراسات والتهيئة المخصصة للنشاطات السياحية والفندقية والحمامات المعدنية ؛
- ترقية مناطق التوسع السياحي وتطويرها ؛
- اقتناء الاراضي الضرورية للاستغلال السياحي للمنابع المعدنية ذات القيمة العلاجية العالية والقيام بدراسات التهيئة الضرورية ؛

- إعادة الاراضي المهيأة من طرف الوكالة الى المستثمرين او المتعاملين بمقابل وتكون اعادة البيع مرفقة بدفتر الشروط يوضع لهذا الغرض ويتعلق بمشروع سياحيا ومشروع حمام معدني .

**الخاتمة :**

يعتبر القطاع السياحي قطاعا حيويا يرتبط بعديد القطاعات الاخرى اهتمت به الدول الكبرى لما له من تأثير في دعم اقتصاداتها حيث احتلت مراتب متقدمة في تقرير التنافسية العالمي لسنة 2011 على عكس الدول المتخلفة التي لا تزال لم تعي اهمية السياحة كصناعة مستدامة رغم بعض التفطن في السنوات الاخيرة كالجزائر .

لقد قمت الجزائر من اجل تطوير القطاع السياحي بإصدار عديد التشريعات التي تدعم الاستثمار بشكل عام والاستثمار السياحي بشكل خاص ولعل اهم هذه القوانين هو قانون المالية التكميلي لسنة 2009 الذي يعتبر قانونا مخصصا لدعم الاستثمار السياحي بإمتياز رغم صدوره متأخرا لكن يبقى له دور كبير في تطوير القطاع .

و رغم التشريعات التي تساهم في تشجيع الاستثمار السياحي الا انها وحدها لا تكفي لجلب المستثمرين لهذا القطاع في غياب مناخ متكامل كالجانب المالي الذي اهتمت به الدولة اخير لكن يبقى مشكلا عويصا في ظل بيروقراطية كبيرة تشهدها الادارة الجزائرية.

**الهوامش والإحالات:**

[1]–مصطفى يوسف كافي ، اخلاقيات صناعة السياحة والضيافة ، (ط1، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، 2014 ) ، ص22 .

[2]عثمان محمود ، التخطيط السياحي في سبيل تخطيط سكاني شامل ومتكامل ، ( ط2 ، دار صفاء للنشر والتوزيع الأردن ، 2003 ) ، ص 23.

[3]– نفس المرجع، ص 60.

[4]صلاح الدين خربوطلي، مرجع سبق ذكره، ص40.

[5]عبد الله عبد الكريم عبد الله . ضمانات الاستثمار في الدول العربية . الطبعة الاولى . عمان : دار الثقافة للنشر و التوزيع . 2008 .ص 18 .

[6]دريد كامل آلشبيب .مرجع سبق ذكره .ص 17.

[7] سمير يحياوي . العولمة و تأثيرها على الاستثمار الاجنبي المباشر في الدول العربية ( حالة الجزائر ). مذكرة ماجستير ،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،جامعة الجزائر ،2005/2004 ، ص 58 .

[8]محمد مطر .المرجع السابق 21.

[9] الاطار العام للاستراتيجية السياحية العربية ص 9 .

[10] ستيفن بيج . مرجع سبق ذكره ، ص 501 .

[11] عبد الكريم حافظ . الادارة الفندقية والسياحية . الطبعة الاولى .عمان :دار اسامة للنشر و التوزيع ، 2010 ، ص 21 .

[12] حميد عبد النبي الطائي . مدخل الى السفر و السياحة . الطبعة الاولى . عمان : دار الوراق ، 2003 ، ص 112 .

[13] صبري عبد السميع . التسويق السياحي والفندقي . الطبعة الاولى ، القاهرة : المنظمة العربية للتنمية الادارية ،2006 ، ص 131 .

[14] صالح موهوب . تشخيص واقع السياحة في الجزائر و اقتراح سبلها . جامعة الجزائر . كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 2007/2006 . ص 144 .

[15] الجريدة الرسمية رقم 58 بتاريخ 2006/09/20 .

[16]الجريدة الرسمية رقم 62 بتاريخ 2009/10/28 .

[17]الجريدة رسمية رقم 13بتاريخ 2007/02/21 .

[18] TERFAYA NASSIMA ,Rapport de la culture marketing dans le développement touristique – etude comparative au sein des pays de magreb : Algerie ,Maroc , Tunisie – ed : Houma , Alger , 2008 ,p 133 .

[19] الجريدة الرسمية رقم 44 ص 1496 الصدرة بتاريخ 1988/11/02 .

[20] الجريدة الرسمية رقم 79 بتاريخ 1992/11/02 . ص 2038 .

مجلة البصائر
للبحوث في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
AL-BASAER JOURNAL
OF ECONOMICS, COMMERCIAL AND
MANAGEMENT SCIENCES RESEARSH

المجلد2 العدد1 جوان 2023
Volume 2 Issue 1 June 2023
ISSN 2830-9189
E-ISSN: 2830-9790

# التحول الرقمي للقطاع السياحي في الجزائر

# Digital transformation of the tourism sector in Algeria

**محسن إيهاب [1]*، بلحيمر براهيم[2]**

[1] المركز الجامعي تيبازة (الجزائر)، mahcene.ihab@cu-tipaza.dz
[2] المركز الجامعي تيبازة (الجزائر)، belhimer.brahim@cu-tipaza.dz

**تاريخ الاستلام**: 2023/04/28؛ **تاريخ القبول**: 2023/05/28؛ **تاريخ النشر**: 2023/06/16

**ملخص:**

تعتبر ظاهرة السياحة الإلكترونية من أهم وأعقد المفاهيم التي أفرزتها الثورة الرقمية، وطلك باعتبار القطاع السياحي موردا هام لكل الدول، بادرت الجزائر مع بداية العقد الماضي بمشاريع لرقمنة القطاع السياحي وتشجيع السياحة الإلكترونية في الجزائر وذلك من أجل خلق مؤسسات سياحية رقمية.

تحاول هذه الورقة العلمية، تسليط الضوء على الواقع الذي فرضه التحول الرقمي في القطاع السياحي في الجزائر، حيث هدفت إلى إبراز العلاقة بين السياحة والاتصال الرقمي واستراتيجياته المختلفة، وواقعه في الجزائر، ومعرقة بوادر السياحة الرقمية في الجزائر، وذلك باستخدام المنهج الوصفي لوصف وتحليل الظاهرة.

نرغم الجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية بوصعها للخطط و الاستراتيجيات، والاستثمار في البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصال لإنجاح عملية التحول الرقمي في القطاع السياحي إلا أنها لا تزال بعيدة عن الأهداف المرجوة منها.

**الكلمات المفتاح** : سياحة الكترونية ؛ تحول رقمي ؛ اتصال رقمي؛

**تصنيف JEL** : Q02 ؛ D83 ؛ F69

**Abstract:** The phenomenon of e-tourism is considered one of the most important and complex concepts produced by the digital revolution, given that the tourism sector is an important resource for all countries. At the beginning of the last decade, Algeria initiated projects to digitize the tourism sector and encourage e-tourism in Algeria in order to create digital tourism institutions.

This contribution tries to shed light on the reality imposed by the digital transformation in the tourism sector in Algeria, as it aimed to highlight the relationship between tourism and digital communication and its various strategies, and its reality in Algeria, and to know the signs of digital tourism in Algeria, using the descriptive approach to describe and analyze the phenomenon.

Despite the governmental efforts made by the Algerian state to set plans, strategies, and invest in information and communication technology infrastructure to make the process of adopting digital transformation successful in the tourism sector, it is still far from its desired goals

**Keywords:** E-tourism ; Digital transformation ; Digital communication ;

* mahcene.ihab@cu-tipaza.dz

## 1.المقدمة:

تعد الثورة الرقمية إحدى أبرز تجليات التطور التكنولوجي الذي يشهده عالمنا اليوم، حيث اجتاحت الطفرة التي عرفها عالم الاتصال والمعلوماتية كل الجوانب الحياتية، وتغلغلت داخل أغلب الأوساط المجتمعية، وأدت إلى انفجار معرفي ضخم، وفتحت آفاقا جديدة أمام الأفراد، حيث تغير مفهوم المكان والزمان بالنسبة لهم، وأصبح مرتبطا ارتباطا وثيقا بالعوالم الافتراضية التي تقوم على تكنولوجيا المعلومات، ووسائل الاتصال الحديثة هذه التطورات التي يشهدها المجتمع البشري، من خلال الانتقال المتزايد من عالم الماديات إلى عوالم الإلكترونيات والرقمنة، قد فتح الطريق إلى عهد اقتصادي جديد يطلق عليه تسمية الاقتصاد الرقمي، تعد التجارة الإلكترونية أحد أهم دعائمه. فالتجارة الإلكترونية أدت إلى إحداث تحولات هيكلية جذرية في المجال الاقتصادي بمختلف قطاعاته لا سيما الخدماتية منها، على غرار القطاع السياحي الذي لم يسلم من تأثيرات الثورة الرقمية وأصبحت صناعة السياحة بكل أنماطها تقوم على استخدام التقنيات المعلوماتية والفضاءات الرقمية، بحيث أضحت المنصات الإلكترونية هي القاعدة الأساسية، والخيار الرئيسي لكل نشاط سياحي، باختلاف طبيعته وموضوعه

ويرى المتتبعون والمختصون في المجال السياحي بأن الإنترنت أصبح يمثل العمود الفقري والركيزة الأساسية لصناعة السياحة في الوقت الراهن، وسيشكل المفتاح الرئيسي لإدارة مستقبل هذه الصناعة، ولعل ذلك يقود إلى أن قطاع السياحة يعتبر من أهم القطاعات التي استفادت من المزايا التي أفرزتها الثورة الرقمية، من خلال استغلال مختلف الأدوات والآليات التي توفرها تكنولوجيا المعلومات والاتصال، فاستعمال هذه التقنيات لم يعد خيارًا بالنسبة للمتدخلين في القطاع السياحي ، بل حتمية تمكنهم من مواجهة التحولات الراهنة، وتضمن لهم الاستمرارية، وتعزز قدراتهم على النمو وتدعم إمكانياتهم على التنافس، وتجعلهم في تكيف مستمر مع متطلبات البيئة الرقمية.

ولعل ما يؤكد ذلك، هو الشعار الذي رفعته منظمة السياحة العالمية "السياحة والتحول الرقمي"، بمناسبة اليوم العالمي للسياحة المصادف بتاريخ 27 سبتمبر 2018، حيث وجهت دعوة لكل الفاعلين في مجال صناعة السياحة لمواكبة هذا الاتجاه الحديث الذي يعمل على استخدام تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المجال السياحي، بغرض تسهيل وتفعيل الاتصال بين المنتج السياحي والسائح، وكذا كل المتدخلين في القطاع السياحي.

ومن بين أهم العوامل التي ساعدت على ذلك التجاذب ما بين القطاع السياحي والبيئة الرقمية يتمثل في أن صناعة السياحة تعتمد بشكل كبير على البيانات والمعلومات، وهو الشيء الرئيسي الذي توفره هذه البيئة، فاستخدام التكنولوجيا بعد الأداة المثالية لتوفير المعلومة، وتداولها ما بين كل الفاعلين في المجال السياحي، فهي تمكن السائح من التعرف على مختلف المناطق السياحية سواء المحلية أم العالمية بصورة تفصيلية ودقيقة، من خلال مقاطع الفيديو، أو الصور التي توفرها الشبكة، أو عبر صور تفاعلية مرئية تخيلية للمواقع المراد زيارتها، كما يتأتى له الحصول على كل المعلومات الخاصة بالطيران والفنادق والمطاعم ووكالات تأجير السيارات، وهذا ما يمكنه من اتخاذ القرار المناسب، وتكييف برنامج رحلاته بما يتوافق وإمكانياته المادية وظروفه العائلية والمهنية، وبالمقابل نجد أن تكنولوجيا المعلومات تلعب دورًا متميزا في تحديد كيفيات توزيع المنتجات السياحية، وإعادة التكييف المستمر للأساليب والتقنيات الترويجية والدعائية، مما يؤدي إلى خفض التكاليف ومضاعفة الأرباح .

**إشكالية الدراسة:**

ما واقع السياحة الرقمية في الجزائر؟

**أهمية الدراسة:**

لهذه الدراسة أهمية كبيرة، وذلك لأنها تتطرق لموضوع عصري وجوهري، يمثل دعامة حقيقية لإنجاح وتشخيص واقع السياحة الرقمية في الجزائر، ومحاولة تقديم رؤية لبوادر السياحة الالكترونية في الجزائر.

**أهداف الدراسة:**

تمثلت أهداف الدراسة فيما يلي:

- التعرف على الدور الذي تلعبه الرقمنة في القطاع السياحي بالجزائر؛
- التعرف على واقع الاتصال السياحي الرقمي في الجزائر؛
- توضيح لأهم بوادر السياحة الإلكترونية في الجزائر؛
- تسليط الضوء على واقع رقمنة القطاع السياحي في الجزائر وفق المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية؛
- الوصول الى نتائج وتوصيات للنهوض بالتحول الرقمي في السياحة بالجزائر.

**منهج الدراسة:**

لغرض الإجابة على الإشكالية المطروحة والوصول الى الهدف ومعالجته من مختلف ابعاده وجوانبه وتوضيح الهدف منه، قمنا بالاعتماد على المنهج الوصفي، وذلك من خلال تقديم مختلف المفاهيم الرئيسية المتعلقة بالرقمنة في القطاع السياحي.

**تقسيمات الدراسة:**

بغية تقديم شرح أفضل قمنا بالاعتماد على الخطة التالية:

**المحور الأول:** السياحة وعلاقتها بالاتصال الرقمي.

**المحور الثاني:** السياحة الإلكترونية في الجزائر.

## المحور الأول: السياحة وعلاقتها بالاتصال الرقمي.

في هذا المحور سوف نبرز اهم المفاهيم المتعلقة بالاتصال الرقمي ومختلف استراتيجياته وعلاقته مع السياحة، ومعرفة واقع الاتصال السياحي الرقمي في الجزائر

### 1. مفهوم الاتصال السياحي الرقمي

تتعدد وتختلف التعريفات الخاصة بالاتصال السياحي الرقمي، وقبل التطرق إلى مفهومه لابد من توضيح مفهوم الاتصال الرقمي.

- **تعريف الاتصال الرقمي**

يعرف الاتصال الرقمي على انه:

"العملية الاجتماعية التي يتم فيها الإتصال عن بعد بين أطراف يتبادلون الأدوار في بث الرسائل الإتصالية المتنوعة واستقبالها من خلال النظم الرقمية ووسائلها لتحقيق أهداف معينة". (نورة، 2020)

ويمكن تعريفه أيضا بأنه:" المهارة الأساسية لمعظم الأعمال التي يجب أن يكتسبها الفرد في إطار المفاهيم والإنتاج والتوصيل والإستقبال لوسائل الاتصال، حيث أن الاتصال الرقمي هو القدرة على حلق الاتصال الفعال باستعمال مختلف من الوسائل الرقمية". (نورة، 2020)

يمكن القول إن الاتصال الرقمي هو ذلك النوع من الاتصال الذي يتم بين مرسل ومستقبل من خلال التكنولوجيا الحديثة للاتصال والأجهزة والبرمجيات الإلكترونية مثل الحواسيب، التطبيقات الذكية والمواقع الإلكترونية، ويتميز هذا الاتصال بإمكانية التفاعل والتخزين والمشاركة.

- **تعريف الاتصال السياحي**

يعرف بأنه" ذلك النشاط الذي يعنى بتنقل وتبادل ونشر كل ما يتعلق بالسياحة فهو نشاط اتصالي يقوم به المرشد السياحي أو المؤسسات السياحية بهدف لفت انتباه السياح، وتوفير المعلومات حول المنتجات السياحية، وكذا لنشر الثقافة السياحية". (إبراهيم، 2017)

ويعرف أيضا "هو الاتصالات المنظمة من طرف صاحب المهنة السياحية حول المنتج السياحي بغية الوصول للزبون، أي هو مجموعة من الوسائل والتقنيات التي تساهم في خلق الأقاليم السياحية(MOUHEMED, 2018) .

ومما سبق ذكره يمكن أن نعرف الاتصال السياحي بأنه كل الجهود التي تبذلها المؤسسات السياحية من اتصال شخصي وغيرها من أنشطة العلاقات العامة والتي من شأنها حث السائح على الإقبال على المنتج السياحي وتفضيله.

- **تعريف الاتصال السياحي الرقمي**

يعتبر من أحدث الوسائل التي يمكن الاعتماد عليها لتسويق النشاط السياحي بالتركيز على شبكة الانترنت في الترويج للمنتج السياحي على أوسع نطاق ويؤدي الى سهولة الوصول الى الملايين باعتبار الانترنت وسيلة فعالة للتواصل ونقل المعلومات، وهو ما أدى الى ظهور السياحة الالكترونية التي تركز على تكنولوجيا المعلومات والاتصال. (الحطاب، 2018)

## 2. وسائل واستراتيجيات الاتصال السياحي الرقمي

نقوم بإبراز مختلق الوسائل الرقمية المستعملة في الاتصال السياحي الرقمي واهم استراتيجياته

### 1.2 الوسائل الرقمية المستخدمة في الاتصال السياحي

لقد استفاد قطاع السياحة من التطور الحاصل في مجال تكنولوجيا الاتصال وكذا التقدم السريع في مختلف تقنياته، حيث أصبح هذا الأخير يعتمد على دمج الوسائل الاتصالية الرقمية في مختلف العمليات الخاصة بالسياحة كالدعاية السياحية والتي تتم من خلال عرض الحقائق بأسلوب مؤثر يهدف التقرب من السياح واستقطابهم، كما أنها الجهود التي تهدف إلى استقطاب السائحين وإثارة اهتمامهم نحو المنتج السياحي. ويتم ذلك أساسا بالاعتماد على وسائل الاتصال السياحي الرقمي التي من بينها العديد من

التطبيقات بحيث يمكنها وتتيح إمكانية التواصل السريع بين السائح وصاحب المنتج السياحي كما يمكن من خلاله الترويج للخدمات من خلال الصور ومقاطع الفيديو والمنشورات والعديد من الميزات التي تتيها هذه التطبيقات العالمية ونذكر منها ما يلي:

- **موقع الفايسبوك Face book**

يعتبر الفايسبوك واحدا من أهم المواقع الخاصة بالتواصل الاجتماعي، وهو مجاني الإنتساب، ويعمل على تكوين الأصدقاء ويساعدهم على تبادل المعلومات والصور الشخصية، ومقاطع الفيديو والتعليق عليها وإمكانية المحادثة أو الدردشة الفورية، كما يسهل إمكانية تكوين علاقات في فترة قصيرة، وقد أنشئت النسخة الأولى من الفايسبوك سنة 2004 من طرف " Mark Zuckerberg (ايمان، بن ناصر إيمان، و زعيط عادل، 2021)

- **موقع اليوتيوب: Youtube**

هوثاني أكبر محرك بحث في العالم بعد محرك غوغل، حيث يقدم اليوتيب محتوى فيديو يمكن مشاهدته على أي جهاز تقريبا، كما يتيح تحليل إحصائيات الفيديو بطريقة مجانية وسهلة الإستخدام من خلال عرض عدد المشاهدات لمحتوى الفيديو وكذا عدد المشتركين، حيث يعتبر من أفضل المواقع في العالم نظرا لسهولة إستخدامه وتوفره على جميع المعلومات التي يبحث عنها المستخدمين. (عيسى و رقيعة كمال ، 2020)

- **موقع انستغرام: Instagram**

تطبيق مجاني لتبادل الصور وهو أيضا شبكة اجتماعية، وقد أطلق في أكتوبر عام 2010 ومستحوذا حاليا من الفايسبوك، حيث يتيح للمستخدمين النقاط الصورة وإضافة فلتر رقمي إليها ثم مشاركتها في مجموعة متنوعة من الشبكات الاجتماعية أو شبكة إنستغرام نفسها، كما يتيح خاصية البث المباشر للأحداث، ويصنف في خاصية التطبيقات الأكثر استخداما في العالم. (عيسى و رقيعة كمال ، 2020)

- **الموقع الإلكتروني على صفحة الويب**

مجموعة من تلك التي يطلق عليها الصفحات الإلكترونية، والتي يتم إنشاؤها على شبكة الإنترنت، وفي نفس الوقت فإن كل تلك المجموعة من الصفحات التي يتم إنشاؤها على شبكة الإنترنت تكون متصلة بالأنترنت أو ببعضها البعض، بحيث تقع تلك المواقع تحت ملكية فردية أو جماعية، ويمكن أن تكون تلك المواقع في ملكية بعض الشركات أو المؤسسات هي التي تعتبر مسؤولة عنها وعن الحماية اللازمة لها ضد أي نوع من أنواع الاختراقات والتي يمكن أن يتعرض إليها أي موقع من المواقع الموجودة على شبكة الإنترنت.(//maqaalkl.com/what-definition-website , 2023)

### 2.2 استراتيجيات الاتصال السياحي الرقمي

توجد العديد من استراتيجيات الاتصال السياحي الرقمي نعرفها فيما يلي:

- **الإعلان السياحي**

الإعلان هو عملية اتصالية تقوم بها المؤسسات لنشر الخدمات والمنتجات وذلك بغرض التأثير على الجمهور أو المستهلك، أما عن الإعلان السياحي فهو تلك الجهود غير الشخصية التي تعمل على التأثير على وجدان ومدركات السياح وتوجيه سلوكهم السياحي نحو التعاقد على برنامج سياحي أو خدمات سياحية لمؤسسة معينة. (يوسف، 2021)

- **الدعاية السياحية**

الدعاية هي التأثير في تفكير الناس واستهداف عقولهم وإقناعهم بتقبل الأفكار أو الإقبال على خدمات معينة، أما الدعاية السياحية فتعرف على أنها المعلومات والمواد الإخبارية التي تنشرها الهيئات والمؤسسات السياحية عن طريق مكاتب وشركات العلاقات العامة والتي تحمل طابعا سياحيا بقصد التأثير وتوصيل أفكار الدول السياحية عن طريق وسائل الدعاية والنشر المتاحة. (يوسف، 2021)

- **. العلاقات العامة السياحية**

تعرف العلاقات العامة على أنها جميع الأنشطة التي تقوم بها المنظمات العامة أو الخاصة أو الأفراد لأجل خلق أو الحفاظ على التفاهم والتعاطف مع الجمهور الداخلي والخارجي، أما عن العلاقات العامة السياحية فهي الجهود الإدارية الخلاقة والمدروسة والمستمرة من قبل المسؤولين المؤهلين داخل أجهزة السياحة الرسمية وخارجها في المؤسسات والشركات السياحية، لنشر الحقائق والأفكار والآراء المتعلقة بالسياحة. (يوسف، 2021)

### 3. واقع الاتصال السياحي الرقمي في الجزائر

تبين إحصائيات وزارة السياحة أن إيرادات الجزائر من هذا القطاع ضئيلة مقارنة بالمقومات السياحية الموجودة، وهذا راجع أساسا إلى قلة الإعتماد على الإتصال السياحي الرقمي داخل المؤسسات السياحية وخارجها وعدم مواكبة التطورات المتسارعة في مجال الإتصالات، كما يرجع هذا النقص إلى ضعف البنى التحتية كضعف تدفق ات وقلة التجهيزات الإلكترونية.

ومن أبرز النقاط السلبية التي يعاني منها قطاع السياحة بالجزائر فيما يلي(LAOEDJ, 2019) :

- ضعف المؤهلات الشخصية والمهارات المتعلقة باستخدام التقنيات الحديثة وكذا طرق التواصل
- غياب شبكة المواصلات المؤدية إلى أغلب المؤسسات السياحية.
- قلة الدعم المالي والميزانية المخصصة من طرف الدولة.

### 4. مميزات الاتصال السياحي الرقمي

يتميز الاتصال السياحي الرقمي بالعديد من المميزات ويمكن إجمالها فيما يلي: (فريدة، 2021)

- **التفاعلية:** بمعنى أن تدفق الرسائل الاتصالية يتم في اتجاهين اثنين بدل من اتجاه واحد فالتفاعلية تعني أن صدى من الطرف الثاني للعملية للاتصالية حيث يصبح كلا الطرفان مرسل ومستقبل للرسالة.
- **التكامل:** يتيح الإتصال الرقمي مختلف الوسائل الرقمية مما يجعل عملية الإتصال متكاملة، فهو يوفر للمستخدم كل ما يحتاجه من تخزين وتسجيل وإرسال.

- **التنوع:** يتميز الإتصال السياحي الرقمي بتعدد وتنوع وسائله، فمع التطور المتسارع لتكنولوجيا تعددت وتنوعت وسائل العرض والتخزين والنشر فتجد (اليوتيوب الفايسبوك، المدونات ....).
- **إلغاء الحدود:** تتميز الرقمنة بميزة فريدة من نوعها وهي إلغاء الحدود المكانية والزمانية، ومما لا شك فيه أن قطاع السياحة استفاد منها خاصة في مجال الاتصال والتواصل السياحي إذ أنها قربت المسافات فيمكن عرض مختلف المنتجات السياحية من خلال وسائل الاتصال المختلفة في أي وقت ومكان. بالإضافة إلى ذلك فالاتصال السياحي الرقمي يتيح ما يلي:
  - توفير المعلومات على مدار الساعة
  - مقارنة الأسعار

### 5. وظائف الاتصال السياحي الرقمي

يلعب الاتصال السياحي الرقمي أدوارا ووظائف مهمة في أي مؤسسة سياحية، ويمكن عرضها كما يلي:

- التعريف بالخدمات السياحية والفنادق وغيرها من خلال الوسائل الرقمية.
- الترويج الفعال للمنتجات والخدمات المتعلقة بالسياحة.
- خلق صورة ذهنية قوية لدى السياح بفضل الخصائص المتنوعة لوسائل الاتصال الرقمية.
- استهداف جمهور واسع من الزبائن من مختلف الفئات والأعمار.
- زيادة حجم الصادرات السياحية والمداخيل من العملة الصعبة، وتعزيز وضع السياحة الداخلية.

### 6. النقائص التي يواجهها الاتصال السياحي الرقمي

يواجه الاتصال السياحي الرقمي العديد من النقائص نذكر منها: (الزهرة، 2015)

- محدودية الاستخدام فعلى الرغم من انتشار التطبيقات الرقمية إلا أن المجال السياحي لازال متخلفا في استخدامها.
- أغلب السياح ومستخدمي وسائل الإتصال السياحي الرقمي من الفئات العالية الدخل وذات المستوى التعليمي العالي مما يحد من التوسع في استخدامها ويقلل من الجمهور المستهدف.
- الإنتشار الكبير للمواقع المخادعة أو المواقع الوهمية وانتشار القراصنة الرقميين وهذا من شانه عرقلة المواقع الإلكترونية السياحية.

## المحور الثاني: السياحة الإلكترونية في الجزائر.

في هذا المحور سوف نبرز اهم المفاهيم المتعلقة بالسياحة في البيئة الرقمية، والتسويق السياحي الإلكتروني والسياحة الإلكترونية في الجزائر ومعرفة بوادر السياحة الإلكترونية في الجزائر وتقديم لواقع رقمنة القطاع السياحة وفق المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية

### 1. السياحة في البيئة الرقمية

إن الثورة الرقمية التي يعيشها عالمنا اليوم، أحدثت ثورة حقيقية في ميدان صناعة السياحة ككل، وقد مس ذلك كل جوانب النشاط السياحي، وأثر على كل الفاعلين في هذا المجال، وأصبحت صناعة السياحة بكل أنماطها تقوم على استخدام التقنيات المعلوماتية والفضاءات الرقمية، وهو ما أدى ذلك إلى ظهور مفهوم جديد للسياحة، أصبح يطلق عليه تسمية السياحة الإلكترونية" ((E-TOURISME، وطهور مصطلح اخر يعرف بالسياحة الجوالة (M-tourisme)

### 1.1 السياحة الإلكترونية (E-tourisme)

يعتبر مفهوم السياحة الإلكترونية من أحدث المفاهيم التي تشهد تداخلا وترابطا وثيقا بمفهوم التجارة الإلكترونية، وهو عبارة عن نتاج التزاوج الذي حصل ما بين تكنولوجيا المعلومات وقطاع السياحة، وقد أدى ذلك إلى اعتبار أي نشاط سياحي بأنه إلكتروني، مهما كانت طبيعته وموضوعه ومها كانت أهميته وحجمه الاقتصادي والمالي، إذا ما تم عن طريق وسائط إلكترونية". (علوان و محمد زكي عبد الرزاق، 2016)

تعرف السياحة الإلكترونية بأنها نشاط البيع والتسويق للمنتجات والخدمات السياحية من خلال نظام إلكتروني، وهي تشمل نقل البيانات وتعديلها إلكترونيا، وإدارة التوزيع والتسويق الإلكتروني، والجمع الآلي للبيانات السياحية، وهي تفترض وجود منظمي الرحلات السياحية، ووكالات السفر، وكل المؤسسات الفاعلة في مجال السياحة في الفضاء الافتراضي، من خلال بوابات ومنصات إلكترونية متخصصة، وبهذا فإنها تقوم على ثلاثة جوانب أساسية تتمثل في: الإعلام الإلكتروني، والحجز الإلكتروني، والدفع الإلكتروني. (علوان و محمد زكي عبد الرزاق، 2016)

وبالتالي فإن السياحة الإلكترونية هي عبارة نمط سياحي مبتكر، تتلاقى فيه عروض الخدمات السياحية مع رغبات السائحين في قبول هذه الخدمات، من خلال مختلف الشبكات الإلكترونية

وبالتدقيق في جوهر السياحة الإلكترونية، نجدها تقوم على فكرة التفاعل المباشر بين المستهلكين ومقدمي الخدمات السياحية، والقضاء على الحواجز المادية والزمنية التي كانت موجودة في مجال السياحة بوجهها التقليدي، وهذا ما وفر مجموعة من المزايا والفوائد للسائح والمقدمي الخدمة السياحية على حد سواء. فبالنسبة للسائح، أصبح بإمكانه الوصول إلى مختلف المنتجات السياحية دون قيد أو شرط، من خلال تواصله المباشر والسهل مع مقدمي الخدمات السياحية، بحيث يحصل على المعلومة الدقيقة عن المنتج واقتنائه بكل سهولة، وفي وقت قياسي، بالإضافة إلى إمكانية تكييف الخدمة السياحية، بما يتوافق وظروفه المادية على غرار ما أصبح يعرف بالحزمات السياحية. كل ذلك يأتي له بأسعار منخفضة؛ وذلك بسبب تقلص نسبة العمولة التي كانت تتقاضاها وكالات السفر سابقا، وكذا إمكانية المقارنة جودة وسعر الخدمات المتوفرة في السوق السياحي المحلي والعالمي". (خالد و قمراوي منال ، 2013)

وبالمقابل، نجد أن السياحة الإلكترونية توفر مجموعة من المزايا الموردي الخدمات السياحية، بحيث تعتبر الوسيلة الأكثر فعالية للتواصل مع الأسواق المراد استهدافها للترويج لمنتجاتها السياحية، ونشر المعلومات الخاصة بها وتحيينها، من خلال استغلال الفضاءات الإلكترونية التي توفرها الشبكة، وذلك بأسعار منخفضة جدا، وأحيانا قد تكون مجانية. ولعل أهم المنافع التي توفرها السياحة الإلكترونية لمقدمي الخدمة السياحية، هي إمكانية تواصلهم المباشر مع المستهلك دون الحاجة للاستعانة بخدمات الوسطاء التقليديين، الشيء الذي سهل عملية الترويج والتوزيع، وساهم في خفض تكاليف المنتجات والخدمات السياحية.

### 2.1 السياحة الجوالة (M-tourisme)

بينما كانت السياحة الإلكترونية تشكل جزاء هاما من قطاع التجارة الإلكترونية في العالم، فإن السياحة المتنقلة أصبحت خلال السنوات الأخيرة تشكل طفرة في هذا المجال؛ وذلك نظرا للميزات التي تختص بها، والمزايا التي توفرها لكل المتعاملين بها. وتعرف

السياحة المتنقلة" أو ما يطلق عليها كذلك "السياحة عبر الهاتف المحمول" mobile-tourismeبأنها أحدث الحلول التكنولوجية التي تستخدم في المجال السياحي من خلال التطبيقات التي يتم تحميلها على الهاتف المحمول وهي عبارة عن تلق أو إرسال البيانات والخدمات السياحية، من خلال نظام اتصالات لاسلكي، هدفها الأساسي توفير المعلومات، والعروض السياحية، ومرافقة السائح عبر الهواتف المحمولة، قبل وأثناء وبعد تنقله للسياحة ". (فريدة، 2021)

وتتعدد الأدوات والوسائل المستعملة في استغلال خدمات السياحة المتنقلة (M-tourisme)، على غرار الأجهزة الإلكترونية الجوالة: كالهواتف المحمولة الذكية، والمفكرات واللوحات الإلكترونية، والنت بووك، وذلك عن طريق التطبيقات، أو مواقع الويب السريعة الاستجابة، والتي تتناسب مع أي حجم للشاشة.

وقد ساهم في تطور هذه الظاهرة، ظهور الهاتف الذكي، وكذلك إطلاق نظام التشغيل المجاني الخاص بـ "أندرويد"، حيث انتشرت هذه الوسيلة التكنولوجية الحديثة، بالموازاة مع الانتشار الواسع الشبكات النطاق العريض اللاسلكي، بالإضافة إلى العروض المغربية على حزم الإنترنت، التي أصبحت تطلقها الشركات المزودة بخدمات الإنترنت في أغلب الدول، وتعميمها بأسعار تنافسية، لتصبح في متناول كل المستخدمين.

ولعل أهم المزايا التي توفرها السياحة المتنقلة هي خاصية الجمع بين التقنيات والخدمات، التي تجعل المعلومات السياحية في متناول المستخدم، وهو في حالة تنقل، فيمكنه البحث عن العروض المختلفة سواء المتعلقة بالطيران أو القطار أو الحافلة أو الفندق، وإجراء الحجوزات في آخر حظة حتى وهو في السفر، كما يتمكن من البحث عن الأماكن القريبة للترفيه أو للغداء، بالإضافة إلى مشاركته مختلف الانفعالات التي يعيشها والصور ومقاطع الفيديو التي يلتقطها خلال سفره، وتقييمه للخدمات السياحية بمجرد استغلالها، كل هذا لا توفره خاصية التواصل عن طريق كمبيوتر مكتبي ثابت .

ويرى المختصون في هذا المجال أن تطبيقات الهواتف الذكية، قد ساهمت بشكل كبير في الطفرة التي ما أل اليها القطاع السياحي في السنوات القليلة الماضية، ولعل أهم التطبيقات التي خلقت التميز، وساهمت د الأكبر في ذلك هي: (علوان و محمد زكي غبد الرزاق، 2016)

- **تطبيقات تحديد الموقع الجغرافي ( GPS**وهي عبارة عن تقنية تمكن من تحديد الموقع الجغرافي للهاتف في الوقت الفعلي، وهو ما يسمح للسائح من معرفة موقعه الجغرافي، عن طريق استعمال الخرائط الرقمية، والحصول على كل المعلومات التي يحتاجها من حوله، والتي تساعده على إثراء رحلته السياحية، واختصار المسافة والزمن.
- **رمز الاستجابة السريع (QR)**وهو نوع من أنواع الرموز ثنائية الأبعاد، يكون في شكل رسم تخطيطي مربع يحتوي على وحدات مكتوبة باللون الأسود، ومرتبة بشكل معين على خلفية بيضاء، يؤدي مسحها ضوئيا إلى إظهار البيانات التي ترمز إليها، ويحتوي رمز الاستجابة السريع (QR)على سلسلة من المعلومات تصل إلى حوالي 5000 حرف، واستغلال هذا الرمز سهل جدا، حيث يتمكن المستخدم من قراءة المعلومات التي يحتويها باستعمال هاتف ذكي مجهز بكاميرة، وتطبيق بسيط مخصص لقراءة رموز ( QR)وقد ساهمت هذه الخدمة في ترقية النشاط السياحي بصورة متميزة جدا؛ وذلك لأن استعمال مثل هذه الرموز، يقدم العديد من التسهيلات في التواصل مع السياح، وتزويدهم بالمعلومات الضرورية بطريقة سريعة جدا وسهلة.

- **تطبيقات الواقع المعزز (AR)**مختصر للعبارة الإنجليزية (Augmented reality)، وهو عبارة عن تقنية حديثة يتم من خلالها تعزيز ودعم الواقع الحقيقي، بمشاهد ظاهرية افتراضية من خلال إضافة بيانات رقمية كالصور أو مقاطع الفيديو، أو ملفات الصوت، أو حتى أشكال ثنائية أو ثلاثية الأبعاد، يتم دمجها عن طريق الحاسوب، وتهدف إلى تحسين وترقية الإدراك الحسي للعالم الحقيقي الذي يراء، أو يتفاعل معه المستخدم.

والواقع المعزز يعتبر من بين أهم التطبيقات المستعملة حاليا في المجال السياحي، يتم تحميله على الهاتف الذكي، أو عن طريق قراءة رمز الاستجابة السريعة (QR)، الذي يقوم بتثبيته بصورة تلقائية ويستعمل غالبا في المواقع السياحية؛ وذلك لقدرته الفائقة في تعزيز جاذبيتها، وإثراء قيمتها المعلوماتية، لا سيما إذا كانت هذه المواقع عبارة عن معالم تاريخية؛ إذ يمكن لهذا التطبيق أن يحولها إلى معارض تاريخية مذهلة.

## 2. التسويق السياحي الإلكتروني والسياحة الإلكترونية في الجزائر.

دخلت الجزائر في السنوات الأخيرة في مرحلة متسارعة من خلال مواكبة التطور الهائل في مجال التكنولوجيا على المستوى العالمي وانعكاسه على الجزائر، وخاصة مع تطور نظام الجيل الثالث 3 Gعلى الأجهزة الذكية وبعده ولوج نظام الجيل الرابع 4 G وتغطيته تدريجيا للتراب الوطني، حيث أن هذه التطبيقات تدخل على السياحة لتعطيها اتصالا أكثر وترويجا للمنتجات، حيث أن أغلب الفنادق في الجزائر لها مواقع إلكترونية يمكن الحجز عبرها.

### 1.2 استخدام الأدوات الإلكترونية لتسويق المنتجات السياحية في الجزائر.

من أهمها، والتي شهدها السوق السياحي للجزائر، نذكر ما يلي: (لخضر و صورية شني، 2021)

- **منح مركز جديد للمعلومات الإلكترونية لفائدة الوكالة الوطنية للصناعات التقليدية** بتاريخ 28/09/2009 تم افتتاح مركز الاعلام والتوثيق الإلكتروني (CIDEAT)والمتعلق بالصناعة التقليدية والحرف وذلك بمقر الوكالة الوطنية للصناعة التقليدية (ANART)بسيدي فرج بالعاصمة وهو يتكون من قاعدة بيانات ومساحه مخصصة للفكر والمعرفة وذلك تحت تصرف الحرفيين الباحثين، الطلبة الفاعلين السياحيين والاقتصاديين وكل المعنيين بالصناعة التقليدية وذلك لاحتوائه على تنوع المحتويات حول القطاع، من خلال 2086 وحدة ما بين كتب ووثائق الكترونية من خلال أجهزة اعلام الي موصولة بالأنترنت حيث يسمح هذا المركز بتطوير الصناعة التقليدية والحرف قصد تنمية السياحة واستدامتها، من خلال تبادل الخبرات بين الباحثين والفاعلين في الحرف والصناعة التقليدية. ويعمل أيضا على تطوير الوجهات السياحية عن طريق السياحة الإلكترونية أن دخول نظامي الجيل الثالث والرابع في الأجهزة الرقمية بأنواعها وخاصة الذكية منها ساهم في تطور السياحة والاستثمار في وسائل وأدوات تكنولوجيا الاعلام والاتصال بهدف اعطاء المعلومة للزبون في الوقت الحقيقي، واعطاء أحسن تعيين وتوجيه نحو الوجهات السياحية من خلال التسويق الحجزء التنظيم والنقل. ويبقى الاشكال هو عدم وجود نصوص تنظيمية عن التسويق الإلكتروني وتبادله بين الفاعلين في النشاط السياحي
- **المواقع الإلكترونية لتنمية السياحة في الجزائر:** ان المواقع الإلكترونية بأنواعها تعتبر كعامل أساسي لإعطاء الصورة الحقيقية للسياحة الجزائرية وتدعيم وجهة الجزائر، فعلى الفاعلين في السياحة من خلال مواقعهم أن يتحملوا المسؤولية في

تحسين صورة وجهة الجزائر السياحية بكل الوسائل المتاحة، وخاصة الترويج للمنتجات السياحية لتنمية الجذب السياحي، كما عليهم أن يتيقنوا أنهم أول المستفيدين من هذا النشاط.

- **خدمات اتصالات الجزائر لتفعيل قطاع السياحة:** اعتمدت اتصالات الجزائر مؤخرا، وفي ظل المنافسة الكبيرة وخاصة في السوق العالمية، وكذا التوسع في السوق المحلي، ومواكبة الاصلاحات الاقتصادية التي باشرتها الجزائر لتنويع اقتصادها لتشمل عدة قطاعات، وخاصة قطاع السياحة، على برنامج ثري ومتكامل لتقديم أفضل الخدمات لعصرنة وتعميم عملية الرقمنة في هذه القطاعات وبالأخص قطاع السياحة، ومن بين هاته الخدمات نجد:

- **المؤتمرات عن بعد:** تعرض في هذا الإطار اتصالات الجزائر تحت تصرف المؤسسات الفندقية السياحية قاعات وحقائب مجهزة بالفيديو موزعة عبر التراب الوطني للقيام باجتماعات وتجمعات مؤتمرات عن بعد عن طريق الفيديو وذلك ما بين مواقع وطنية ودولية.
- **خدمة مركز الاتصالات المتعددة القنوات** يمثل رضا السائح مؤشرا قويا لنجاح الخدمات المقدمة في قطاع السياحة، وفي هذا الإطار اشتركت اتصالات الجزائر مع الرائد العالمي في الحلول الخاصة بمراكز الاتصال والموزعات الصوتية التفاعلية ويعتبر مركز الاتصال هيكل مكون من جهاز بشري ووسائل مواصلات يقام على أرضية هاتفيه ووظيفته هي التسيير عن بعد للزبائن (السياح). وسهل تقدم التكنولوجيا والأنترنت أيضا تطور مختلف قنوات الاتصال مما نشأ عنه ما اليوم مركز يسمى الاتصالات المتعددة الوسائط أو مركز الاتصالات المتعدد القنوات ومن بين هذه الأنواع نجد: مراكز الاتصال ذات المنحى الاعلامي: ويتعلق الأمر بمصالح الاعلام في المؤسسات السياحية والفندقية حول خدماتها، وعروضها الترويجية بالإضافة إلى مراكز الاتصال المخصصة لتلقي الشكاوى مراكز الاتصال ذات المنحى التجاري: ويتمثل نشاطها الأساسي في البيع عن بعد وتأهيل بطاقات الزبائن وسبر الآراء والحجز وتحديد المواعيد ...
- **خدمة إيواء المواقع الإلكترونية:** إيواء المواقع الإلكترونية hosting web على أرضيات مشتركة الاتصالات الجزائر أو عبر موزعات خاصة، تمنح اتصالات الجزائر للمهنيين إمكانية إيواء اسم مجال مؤسساتهم (Votredomained) وتقوم بكافة المساعي الضرورية لتسجيل وإدارة اسم المجال وفي هذا الاطار تقترح اتصالات الجزائر خدمة إيواء المواقع الإلكترونية المهنية على موزعات عالية الأداء، وذات شهرة عالمية متصلة بشبكة الأنترنت عبر وصلات ذات تدفق عالي، تضمن الحفظ الاحتياطي اليومي للبيانات التحديثات في أي وقت بناء على طلب أو وفق فترة زمنية محددة مسبقا، الاستفادة من تأمين الموقع ضد كل أنواع الهجمات أو البرمجيات الخبيثة، والاستفادة من مساعدة وتوجيه فريق من التقنيين من ذوي الخبرة. (لخضر و صورية شني، 2021)

- **تطبيقات الهواتف النقالة المبتكرة في الجزائر** بالرغم من عدم وجود تطبيقات كثيرة فإن هناك محاولات محتشمة، تتمثل أهمها فيما يلي: تطبيق (Algeria): وهو أول تطبيق في الجزائر يستخدم نظام IOS، وهو نظام تشغيل ابتكرته شرطة أبل ايفون سنة 2007 للهواتف النقالة واللوحات الرقمية. حيث يحوي على أغلب المعلومات حول الجزائر ضمن المحاور الرئيسية التالية: معلومات حول السياحة الجزائرية مواقع الجذب السياحي في الجزائر المواقع المعتمدة على الخرائط الترجمة الفورية للعربية مع اللغات العالمية للسياحالأجانب والجزائريين.
- **تطبيق (Algérie guide)** وهو يتضمن تطبيقات خاصة للسياح الأجانب القادمين للجزائر يمكن تحميلها بمجرد الوصول إلى الجزائر وتتضمن التالي: (لخضر و صورية شني، 2021)

- **تطبيقات نفعية** تحتوي على: معلومات قبل السفر فيما يخص الوثائق والسفارات الجزائرية بالخارج معلومات حول العملة الجزائرية ومقارنتها بالعملات العالمية وطيفية التحويل داخل الجزائر والبطاقات التي يمكن استخدامها للدفع الإلكتروني ومعلومات تسويقية حول المنتجات الجزائرية. معلومات عن مناخ البحر الأبيض المتوسط والجزائر وعن أفضل المواسم في كل منطقة من الجزائر. معلومات عن الإيجار الفندقي، ايجار المنازل التخييم ...الموجودة في الجزائر مثل التطبيق الرقمي عبر الهواتف الذكية الخاص بمجمع فندقة سياحة وحمامات معدنية الصحة والامن والسلامة في الجزائر بقائمة المستشفيات والمصحات الأقرب وكذا التلقيح ضد الأمراض، الصيدليات ومواقع الأمن ونصائح حول الكوارث الطبيعية في الجزائر، وسائل النقل خاصة كراء السيارات والحافلات، ومنبر الأنفاق القطارات مثل تطبيق سيارات الأجرة يسير وتطبيق "تم تم" لكراء السيارات. معلومات حول مواعيد الرحلات الداخلية الأنترنت وخدمات البريد والبنك مواقع نفعية أخرى كالديوان الوطني للسياحة، الأخبار العالمية والمحلية بوابة السياحة الجزائرية الثقافة المحلية .... اضافة الى خريطة شاملة عن الجزائر،
- **تطبيقات الاكتشاف** وتتضمن التطبيقات التالية: بطاقة تعريفية عن الجزائر واقتصادها، المطبخ الثقافة والفن في الجزائر، الجغرافيا والطبيعة العادات والتقاليد، حوارات ولقاءات مع تجارب سياحية سابقة على شكل أشرطة فيديو مصورة لإعطاء نوع من الخبرة للسياح. تطبيقات النشاطات تتضمن النشاطات الموجودة في الجزائر كالرياضة، التخييم، النشاطات الثقافية والمهرجانات والمعارض والتظاهرات بالتواريخ.

### 3. بوادر السياحة الإلكترونية في الجزائر.

إن قيام السياحة الإلكترونية مربوط بقيام التجارة الإلكترونية وبالتالي فإن تطوير وتنمية السياحة مربوط بتطوير التسويق والتجارة عبر الأنترنت وفي حال الجزائر نجد التجارة الإلكترونية ضعيفة مقارنة بالدول الأخرى والمجاورة، وبالتالي ضعف السياحة الإلكترونية كونها جزء من التجارة الإلكترونية، ومن بين النقائص والمعيقات تذكر ما يلي: (لخضر و صورية شني، 2021)

- **غياب البيع عبر الخط يكبح السياحة الإلكترونية في الجزائر** أن بيع المنتجات والخدمات السياحية هي تجارة لا تزال بطيئة في الجزائر، حيث أن قلة المواقع السياحية المتخصصة في هذا المجال ينعكس على ذلك وحتى ان وجدت مواقع لدى بعض الوكالات السياحية أو الفاعلين في النشاط السياحي، فإنها لا تهتم كثيرا بتسويق ورواج منتجاتها فهي فقط تعرض مواعيد الرحلات ووجهات وخدمات أخرى. والسبب في ذلك يعود الى بطء عملية التجارة الإلكترونية والتعامل الرقمي في الجزائر، كما ان غياب المنافسة بين الفاعلين في السياحة لا يؤدي الى البحث عن التميز واكتشاف أساليب جديدة، وابتكار طرق للتواصل مع العملاء
- **تمثيل محدود للوكالات السياحية على الخط**: لا تزال الوكالات السياحية بعيدة عن المنافسة الحديثة من منظور المنظمة العالمية للسياحة سواء عالميا أو اقليميا أو حتى مغاربيا، حيث أنها من خلال المواقع القليلة الموجودة لبعض الوكالات والتي تعرض من خلالها خدماتها ووجهاتها المقترحة فقط، وقد يتجاوز البعض ذلك في طرح عملية الحجز للرحلات والفنادق الموجودة في المنطقة، في حين تغيب التطبيقات الحديثة في مواقعها. وقد قامت وزارة السياحة بمبادرة في نهاية سنة 2010 باقتراح على الوكالات السياحية القيام بشراكات عالمية مع هيئات ومؤسسات متطورة في هذا المجال إلا أن هذه الوكالات لم تتجاوب خوفا من بعض التكاليف لتحسين مواقعها؛

- **عدم مواكبة الفاعلين في السياحة للتطورات الحاصلة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.**
- **غياب المقاربة ما بين قطاعي السياحة والبنوك:** تعاني السياحة الإلكترونية في الجزائر كثيرا من جراء غياب المقاربة ما بين قطاعي السياحة والبنوك، الأمر الذي جعل المؤسسات السياحية تخسر الكثير من زبائنها، فالحجز الإلكتروني لوحده ليس كافيا لجعل المستهلك السياحي يبقى وفيا لهذه الوجهة السياحية في ظل المنافسة الشديدة الأجنبية. وتعتبر هذه المقاربة المتمثلة في الدفع الإلكتروني من الحلقات الضرورية التي يجب توفرها في العمل السياحي الإلكتروني، ويتم هذا من خلال ربط أنظمة الدفع الإلكتروني عبر الأنترنت بأنظمة الحجز والتوزيع، التي بواسطتها يمكن استخدام البطاقات الائتمانية والشيكات الإلكترونية في عملية التسوية الإلكترونية بين المتعاملين السياحيين والسياح عبر شبكة الأنترنت بواسطة مؤسسات معالجة البطاقات التي تسمى ببوابات الدفع.

### 4. واقع رقمنة القطاع السياحة وفق المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية.

تسجل اليوم إرادة حقيقة من القائمين على القطاع في تجسيد هذا المخطط بالرغم من التخلف الكبير الذي شهده طيلة السنوات السابقة وادراكهم أن "ربح معركة الرقمنة وتعميمها على كل النشاطات السياحية والفندقية ليست خيارا بل أصبح ضرورة ملحة لتدعيم تنافسية العروض السياحية الوطنية داخليا وخارجيا مما يستلزم على كل المتعاملين استعمال الأرضيات الرقمية العصرية فيما يلي اهم الجهود المبذولة في مجال الرقمنة: (شني و الشارف عتو، 2021)

- **مرافقة كل المشاريع والمبادرات** التي تصب في هذا المنوال وتساعد على استعمال الابتكار التكنولوجي لترقية الوجهة السياحية الجزائرية" وفك العراقيل التي يعاني منها القطاع ليست تابعة من القطاع وحده بل هي وليدة محيط عام يتعامل سلبا مع قطاع السياحة علما بأن نجاعة النشاط السياحي مرتبطة إلى حد بعيد بمستوى مرافقة دعم المحيط الاقتصادي والمؤسساتي والاجتماعي له"، تنظيم ورشات تتناول "جاذبية الوجهة السياحية الجزائر" و"الترقية والتسويق السياحي" و"ادارة الفنادق ودعم الاستثمار السياحي" و"تأثير الرقمنة على مؤسسات قطاع السياحة".
- **انشاء البوابة الإلكترونية:** تم إطلاقها خلال السنة 2021، شملت الإرشاد السياحي والتعريف بالاستثمار الفندقي واستغلال المياه الحموية بمشاركة قطاعات الثقافة والفنون والشؤون الدينية والأوقاف والمجاهدين وذوي الحقوق والشباب والرياضية الترويج للمنتج السياحي، باستقطاب السياح إلى كل المناطق المؤهلة لاستئناف النشاط السياحي لمواكبة أكبر للتطورات في مجال الرقمنة والترويج للسياحة عبر وسائط التواصل الاجتماعي. (شني و الشارف عتو، 2021)
- **اعتماد صيغة الإيواء لدى الساكن في مجال توسيع التكفل بالسائح:** تمت الإعلان عنها بولاية بسكرة وطبقت بالموقع الأثري " الدشرة الحمراء" ببلدية القنطرة، ومشاركة الجماعات المحلية لإقحام السكان المحللين في النشاط السياحي من خلال عروض الصناعات التقليدية لهياكل الاستقبال السياحية العمومية والخاصة استحداث مناصب شغل في أوساط العائلات
- **المشاركة في الفعاليات والتظاهرات السياحية الدولية** والاستفادة من التجارب الدولية الرقمية في آخر مشاركتها كضيف شرف ممثلة في "الديوان الوطني للسياحة" رفقة وفد من المتعاملين السياحيين في فعاليات الطبعة 28 للصالون الدولي للسياحة والأسفار «Mitt Mascou» المنظم بالعاصمة الروسية موسكو عرفت مشاركة 20 دولة تم توزيع وعرض مجموعة من الدعائم الالكترونية الترويجية على الزوار للتعريف بالمقومات السياحية بتقنية ثلاثية الأبعاد للتعريف أكثر بتفاصيل الوجهات السياحية الجزائرية.

- **تنظيم مسابقة أحسن عمل في المجال السياحي** نظمت هذه الطبعة الثانية الجوائز السياحة الجزائرية "تحفيز المتعاملين والمهنيين للعمل على تحسين وتطوير خدماتهم ومؤسساتهم الفندقية مساهمة السياحة الداخلية بالارتقاء بالخدمات السياحية وضرورة مراجعة سياسة الاسعار الحالية لخلق تنافسية حقيقية بين المستلمين "أحسن نشاط فندقي ترويجي.
- **الاعتماد على اقتصاد المعرفة** بتفعيل حوكمة اقتصادية تعمل على إعادة التوازن للسوق السياحة الذي يضم مشاركة أكثر من عشر قطاعات أخرى على غرار النقل والثقافة البيئة... وتفعيل من المهن والحرف، على غرار الصناعات التقليدية، الفلاحة ترويج لأكلات الشعبية كما وجب استشراف مستقبل السياحة بخلق التنافسية خصوصا في مجال الأسعار التي يعيب القطاع يفتح المجال امام الاستثمار السياحي الرقمي ونموذج وكالات السفر تشجيع المحتوى السياحي واستيعاب التراث اللامادي من طرف المؤسسات الحكومية من اجل التنمية المحلية الإقليمية والدولية. (شني و الشارف عتو، 2021)
- **الانفتاح على العالم الخارجي عبر رقمنة التنوع السياحي** على غرار السياحة الدينية والعلاجية والتاريخية وغيرها من الأنماط التي يمكن أن نعتمد عليها لتطوير مداخيل الجزائر من العملة الصعبة لكون النشاط السياحي خادم للقطاعات الأخرى، التجارية في تلك المنطقة، من خبازين وجزارين وأسواق الخضر والفواكه والصناعة التقليدية والأشغال اليدوية ثقافية التي اتبين مدى تحدر المكان عبر التاريخ الإنساني، كما ينشط أيضا عمل وسائل النقل، ويعطي فرصة لفتح مناصب الشغل لكل فئات العمرية من المجنسين، وهكذا نكون قد احتفظنا بـ 12 مليار دولار التي تخرج من الخزينة العمومية سنويا.
- **استحداث منصبة "نملتيك"**: انشات في أفريل 2019 https://hotel.namlatic.com واجهة رقمية لحجوزات الفنادق عبر الانترنت تساعد على وصل الزبون بالفندق الذي يرغب في الإقامة به، هي منصة آمنة وفعالة بداية من تأكيد الحجز بشكل فوري، مرورا بالدفع عن طريق بطاقة الائتمان أو التحويل المصرفي. ويمكن للزبون أيضًا إلغاء حجزه في أي وقت دون عواقب مالية من بين المزايا الأساسية التي تتمتع بها هذه المنصة اقتراحها الخارطة فنادق تمتد نحو أكثر من 30 مدينة جزائرية لحد الآن، كما أوجدت حلولا عن بعد سواء عبر الانترنت بالنسبة إلى البطاقات المصرفية، أو عن طريق المصرفي بالإضافة إلى تفعيل خيار الدفع بالنسبة للزبائن الذين لا يملكون رات السابقة، هذا تقترح «نملتيك» على مستخدميها من سياح ومؤسسات فندقية خيار الدفع المسبق بنسبة 25% بهدف تأكيد الحجز وتنظيم الإقامة بشكل أمن لكلا الطرفين.

وبهدف تفعيل استخدام المنصة، وفرت «نملتيك» تطبيقين على «جوجل بلاي» و «أب ستور» ذي استجابة سريعة وفورية لتمكين المستخدم من الوصول الى المحتوى في ظرف زمني قصر تفضيل عنصر المرونة في تجربة المستخدم (namlatic. (2019

اعتمدت الشركة في عملها على بعض الدراسات على ارض الواقع لعل أهمها وجود خارطة من حوالي 1500 مؤسسة فندقية في الجزائر، توفر حوالي 7 مليون مركز ايواء حسب أرقام لوزارة السياحة الصناعة التقليدية، وبالاطلاع على التجارب الرائدة في مجال حجوزات الفنادق عبر الانترنت يستخدم 93 %من زبائن الفنادق الإنترنت للبحث عن فندق ويلجئون الخدمات منصات حجز الفنادق، بالإضافة إلى أن 70% من حجوزات الفنادق يتم إجراءها عبر الإنترنت من خلال منصات متعددة الفنادق وفق لإحصاء أخير لميديا ميتري.

نجحت نملتيك" في اثبات وجودها بالمشهد الرقمي، سيما في مجال حجوزات الفنادق، وذلك من خلال الاستخدامات الرقمية الجديدة بطرح العديد من الأفكار تقديم الحلول التكنولوجية في مختلف القطاعات، خاصة تحسين اجراءات السفر والتنقل، بفضل نظامها للحجز عبر الإنترنت مع تقديم حلول دفع مختلفة والعمل على الترويج للسياحة من خلال وسائطها الرقمية.

**خاتمة:**

من خلال عرضنا وتحليلينا لموضوع التحول الرقمي للقطاع السياحي في الجزائر، نجد أن السياحة الالكترونية ورقمنة القطاع السياحي في الجزائر أضحت حتمية ملحة، ودعامة في كل المجالات، لذلك وجب على الدولة الجزائرية وضع خطط واستراتيجيات لضمان نجاح عملية التحول الرقمي في القطاع السياحي، وذلك بوضع مختلف الخطط والاستراتيجيات لضمان هذا النجاح.

مشروع رقمنة القطاع السياحي في الجزائر مزال في مراحله الأولى، وما تم إنجازه لا يتعدى كونه تطبيقات فرعية حول رقمنة بعضه، وذلك نتيجة الصعوبات وعراقيل قد تكون مادية بشرية أو تنظيمية.

من خلال تقديمنا لهذه للدراسة تمكنا من التوصل إلى **النتائج التالية:**

- تساعد الرقمنة في القطاع السياحي على تقديم خدمات سياحية ممتازة متكاملة من خلال ما تتيحه تكنولوجيا المعلومات والاتصال
- أصبحت السياحة الالكترونية ضرورة وبديلا منطقيا للسياحة التقليدية في الجزائر
- ضعف التحول الرقمي في القطاع السياحي في الجزائر
- تحتاج السياحة الالكترونية، الى الاشراف عليها من طرف هيئة وطنية من خلال بوابة الكترونية جامعة لمختلف المنتجات والخدمات السياحية في الجزائر
- نجاح التسويق السياحي الالكتروني في الجزائر، يعتمد على العديد من المتطلبات البنية التحتية

**التوصيات**

- وضع خطط واستراتيجيات شاملة على المدى البعيد والقريب والسعي لإنجاحها، لرقمنة القطاع السياحي في الجزائر؛
- العمل على الترويج ونشر ثقافة أهمية السياحة الالكترونية لدى أفراد المجتمع الجزائري، وذلك من خلال تنظيم ملتقيات وأيام دراسية، تعمل على القضاء على عامل الخوف والتردد من استعمال هذه التكنولوجيا الحديثة، وإبراز إيجابياتها
- على مستوى تحسين الخدمات المقدمة؛
- العمل على وضع تشريعات قانونية تنظم وتحمي عملية التحول الرقمي في القطاع السياحي في الجزائر؛
- التوسع في استخدام تطبيقات تكنولوجيا الانترنت في قطاع السياحة والخدمات الأخرى؛
- انشاء بوابات رقمية وطنية للتعريف بالمناطق السياحية في الجزائر ؛
- الاعتماد على المؤثرين الرقميين للتعريف وتشجيع السياحة الوطنية؛
- ضرورة التأهيل والتكوين المتواصل للموظفين في المؤسسات السياحية في مجال التقنيات الحديثة.

**قائمة المراجع**

(23 02, 2023). تم الاسترداد من // : maqaalkl.com/what-definition-website //maqaalkl.com/what-definition-website

les startups touristiques en fer de la lance pour lr tiurisme .(2019) .LAOEDJ .interne en Algérie ،*économique étude juridique et'revue de l'ijtihad d* ،*08* .7

*L'EFFET DE LA COMMUNICATION* .(2018) .SADAT MOUHEMED *. TOURISTIQUE EN LIGNE SUR L'IMAGE DE LA DESTINATION* . de Grenouble Grenouble: université

اغالون نورة. (2020). دور الاتصال الرقمي في تنمية السياحة في الجزائر. *مجلة الإتصال والصحافة، 6*(1)، 6.

السعيد بن لخضر، و صورية شني. (2021). الاعتماد على التكنولوجيا الحديثة لتحقيق السياحة الرقمية وواقعها في السياحة الجزائرية. *مجلة أفاق وعلوم الادارة والاقتصاد، 02*(02)، 245.

بن عاشور الزهرة. (2015). أهمية استخدام تقنيات الاتصال الحديثة في تطوير الخدمات السياحية. *مجلة علوم الأداب والعلوم الاجتماعية*(2)، 5.

بن عزة إبراهيم. (2017). الإتصال السياحي: النشاطات والبوسائل و الأهداف. *المجلة الدولية للاتصال الاجتماعي، 4*، 53.

بن عمروش فريدة. (2021). التصال الرقمي وفق منظور مقترب للاستخدمات و الاشباعات. *مجلة المعيار*(19)، 8.

سيد محمد محمد الحطاب. (2018). *تطوير نظم التسويق الإلكتروني في ضوء الاستفادة من عمليات التحول الرقمي لشركات السياحة والسفر*. مصر: جامعة القاهرة.

صورية شني، و الشارف عتو. (2021). اشكال السياحة وفق اساسيات تكنولوجيا المعلومات والتصال الاكثر حداثة فرنسا نموذجا. *مجلة المالية والاسواق المالية، 01*، 14-15-16.

صولح عيسى، و رقيعة كمال . (2020). أهمية مواقع التواصل الإجتماعي في الترويج للسياحة الصحراوية في الجزائر. *مجلة دراسات المحاسبية والمالية المتقدمة*(4)، 186.

قحموش ايمان، بن ناصر إيمان، و زعيط عادل. (2021). دور مواقع التواصل الاجتماعي في تعزيز الميزة التنافسية لدى وكالات السياحية. *علوم الادارة*(5)، 211.

كواش خالد، و قمراوي منال . (2013). دور السياحة الإلكترونية في تنمية القطاع السياحي بالجزائر. *مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، 01*(28)، 34.

مقعاش يوسف. (2021). *دور الاعلام السياحي في تنشيط السياحة الجزائرية*. باتنة: جامعة باتنة.

نوفل عبد الرضا علوان، و محمد زكي غبد الرزاق. (2016). استخدام تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات في شركات السياحة والسفر وأثرها في تطوير الخدمات المقدمة. *مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة*(47)، 179.

مجلة روافد للبحوث و الدراسات / مخبر الجنوب الجزائري للبحث في التاريخ والحضارة الإسلامية
جامعة غرداية /المجلد 07/ العدد 02 (2022 م ):11-30
E: 2588-1787 / P: 2543 - 3563
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/806

# رقمنة القطاع السياحي بالجزائر بين الأهداف والفرص (وفق المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية آفاق 2030)

# Digitization of the tourism sector in Algeria between goals and opportunities (According to the guideline for tourism development Horizons 2030)

[1]مريم منال بسعود ، [2]رياض محمد لبرق ، [3]حمزة محجوبي
[1] جامعة الأغواط (الجزائر) ، البريد الالكتروني: manasid2015@gmail.com
[2] جامعة الأغواط (الجزائر) ، البريد الالكتروني: riad.lebrague@lagh-univ.dz
[3] جامعة الأغواط (الجزائر) ، البريد الالكتروني: hm.mahdjoubi@lagh-univ.dz

تاريخ الاستلام: 2022/08/27 تاريخ القبول: 2022/11/01 تاريخ النشر: 2022/12/20

**ملخص**

يعتبر القطاع السياحي موردا اقتصاديا هاما لكثير من الدول، باعتباره قطاع انتاجي خدماتي يكتسي أهمية بالغة في زيادة الدخل القومي وخلق فرص العمل وهدفا لتحقيق برامج التنمية الاقتصادية، قد بادرت الجزائر مع بداية الألفية الجديدة بمشاريع استراتيجية موجهة لتنمية هذا القطاع لجعله اكثر جاذبية واستقطابا للسواح لما تملكه من مقومات طبيعية كالموقع والمساحة والتنوع البيئي وبشرية كالتنوع الثقافي والاستقرار السياسي والأمني والمالي والتكنولوجي، سنحاول الورقة البحثية تسليط الضوء على واقع القطاع السياحي وأهمية عصرنته من خلال الرقمنة القطاع التي لن تأتى إلا توحيد الجهود لتنفيذ استراتيجية تنمية القطاع واستدامته على ضوء ما جاء به المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية لآفاق 2030 ومرافقة المشاريع التي تساهم في التعريف بالمنتج السياحي وتنميته من خلال استخدام الوسائط التكنولوجية والمنصات التي تجعل من الجزائر قبلة سياحية، لها وزنها في السياحة الدولية وسنعرض متطلبات الرقمنة وكذا الجهود الدولة في انشاء الأرضية الرقمية التي ستشرع في تقديم خدماتها للتعريف بما تتوفر عليه الجزائر من مقومات سياحية متنوعة، كما سلطنا الضوء على تحديات الرقمنة المرتبطة وفق المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية آفاق 2030 الذي يهدف الوصول الى سياحة رقمية متجاوزة الجانب الالكتروني لمرافقة السايح ورقمنة الخدمات المقدمة؛ الى سياحة افتراضية تستخدم الذكاء الاصطناعي واستخدام البيانات

المؤلف المرسل: رياض محمد لبرق riad.lebrague@lagh-univ.dz

الضخمة، المنصات السياحة الرقمية التي تجمع بين الرفاهية واكتساب ثقافات في بيئة تكنولوجية متغيرة.

كلمات دالة : رقمنة، سياحة رقمية،مخطط توجيهي للتهيئة السياحية.

**Abstract**

The tourism sector is an important economic resource for many countries, as a service production sector that is critical in increasing national income and job creation and a goal to achieve economic development programs, Algeria initiated strategic projects aimed at the development of this sector at the beginning of the new millennium to make it more attractive and attractive to tourists because of its natural components such as location, space, environmental diversity and humanity such as cultural and political stability, security, financial and technological, the research paper highlights the reality of the tourism sector and its importance to modernized through the digitization of the sector, which will only unite efforts to implement the sustainability development strategy, guideline for the preparation of tourism for the prospects of 2030 and accompany projects that contribute to the introduction and development of tourism product through the use of technological media and platforms that make Algeria a tourist destination also we present the requirements of digitization as well as the state's efforts in establishing the digital floor, which will begin to provide its services to introduce Algeria's diverse tourism components, and we highlighted the challenges of digitization associated with the tourism configuration guideline Horizons 2030, which aims to reach digital tourism beyond the electronic aspect of accompanying tourism and digitizing services provided to virtual tourism through artificial intelligence and the use of big data, platforms and modern communications platforms digital platforms that combine Luxury and the acquisition of cultures in a changing technological environment.

**Key words:** Digitization, digital tourism, tourist preparation guideline.

**مقدمة**

أصبح التحول الرقمى اليوم هدف تسعى اليه منظمات الأعمال في جميع مجالات ولعل قطاع السياحة أهمها لما له من أهمية في التنمية الاقتصادية المستدامة من خلال السياحة بالأسواق الوطنية أو الدولي، وقد أشارت آخر إحصائيات المنتدى الاقتصادي العالمي "دافوس" والذى توقع أن يساهم التحول الرقمي في الطيران والسفر والسياحة إلى توليد قيمة مضافة لقطاع السياحة قد تصل إلى 305 مليارات دولار خلال الفترة 2019- 2025م) ونقل ما قيمته 100 مليار دولار أميركي من القطاعات التقليدية إلى منافسين جدد، وتوليد فوائد غير مباشرة بقيمة 700 مليار دولار من خلال التقليل من الأثر البيئي وتعزيز السلامة والأمن والتوفير في التكاليف والوقت (السيد، 2022 )،قد دعت المنظمة العربية للسياحة، للاحتفال بيوم السياحة العربي الذي يتوافق مع مولد الرحالة العربى ابن بطوطة بتاريخ 25 فبراير، وذلك تحت شعار "نحو سياحة رقمية مستدامة."

والجزائر وكسائر بلدان العالم تكبد قطاع السياحي بها خسائر جراء جائحة كورونا، مما استدعى توحيد جهود القائمين على صناعة السياحة إيجاد حلول تواكب التطور التكنولوجي وتناسب مع الواقع هذا القطاع ومقوماته، الحرصعلى تنفيذ المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية الذي شرع فيه منذ سنة 2000 وقد تمكنها من التعافي سريعًا لمواجهة التحديات والمنافسات العالمية بناءً وهذا لن يتأتى إلا بجودة الخدمات المقدمة،تطورها بالانتقال من نظام تقليدي إلى نظام رقمي قائم على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في كافة الأنشطة السياحية هو هدف المخطط الوطني للتحول الرقمي عبر مختلف الهيئات والمؤسسات التابعة لوزارة السياحة بتصميم برامج سياحية الرقمية وإدارة وتمويل هذا التحول الرقمي ترافقه تدريب وتطوير المهارات الموارد البشرية والتقنية والأمنية والتشريعية.

وتهدف الجزائر من خلال هذا المخطط صناعة السياحة التي تتجاوز الاهتمام بعدد السائحين بل نوعية الخدمات السياحية،جودتها وتطورها التكنولوجي بتشجيع الاستثمار بهذا القطاع وانشاء مؤسسات ناشئة صغيرة ومتوسطة والتحول الى اقتصاد المعرفة السياحية.

ومن خلال ما سبق تتبلور مشكلة الورقة البحثية من خلال طرح السؤال التالي: ماهو واقع رقمنة السياحية بالجزائر وفق تنفيذ مخطط التهيئة السياحية آفاق 2030 ؟

للإجابة على الاشكال الرئيسي نستطيع اشتقاق الأسئلة التالية:

1. ماهو المخطط التهيئة السياحية 2030 ؟
2. مالمقصود بالرقمنة السياحية ؟
3. كيف يتم توظيف ماجاء بالمخطط التوجيهي للتهيئة السياحية لانتقال الى السياحة الرقمية الجزائر؟

للإجابة عن التساؤلات السابقة نقترح مناقشة ثلاث محاور التالية :

1. ماهية المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية
2. ماهية رقمنة السياحة ؛
3. متطلبات رقمنة القطاع السياحة وفق المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية.

## 2- ماهية المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية

### 2-1- تعريف مخطط التوجيهي للتهيئة السياحية آفاق 2030.

يعتبر المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية جزءا من المخطط الوطن للتهيئة الإقليمية الذي حددت معالمه بالقانون 02 / 01 المؤرخ في 12 ديسمبر2001 والمتعلق بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة، حيث يعبر هذا المخطط عن إرادة الدولة الفعلية من خلال تثمين مختلف القدرات السياحية الثقافية والتاريخية واستغلالها بالقطاع

السياحي، يشكل أرضية عمل رئيسية لتنمية السياحة في الجزائر امتداد للخطة تطوير القطاع منذ عام 2000 على شكل برنامج مستقبلي أفاق2010 ، بعنوان" مخطط أعمال للتنمية المستدامة للسياحة بالجزائر آفاق 2010 "، ولكن سرعان وبمرور عامين على تنفيذ المخطط، جاء مشروع جديد سمي أفاق 2013 لتحديد الأهداف الكمية والنوعية الاستثمار السياحي، الذي عدل مرة أخرى لمسايرة التطورات السريعة الدولية، حيث بدمج وزارتي البيئة وتهيئة الإقليم في وزارة واحدة، ليأتي بعد ذلك المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية أفاق 2025 ثم آفاق 2030 (القادر، 2013).

## 2-2- مراحل المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية

يشمل المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية عبر مراحله الخمس 05 التالية :

### 2-2-1- المرحلة الأولى تشخيص الاتجاهات العالمية والإشكاليات والرهانات:

تمثل دراسة البيئة السياحية الدولية تشخيص مختلف الفرص والتهديدات لدخول السوق الدولية وتحديد المركز الذي تحتله الجزائر دوليا في مجال السياحة تحقيق الهدف من المخطط "الجزائر الوجهة السياحية". (صحراوي و السبتي، 2017)

### 2-2-2- المرحلة الثانية تحديد التوجهات الاستراتجية:

اعداد الاستراتجية السياحية تحديد الأهداف الطويلة المتوسطة الاجل لكل مرحلة من مراحل المخطط خصوصا في مجال انشاء البنى التحتية من فنادق وقرى سياحية، منتجعات...الخ بالمواصفات الدولية.

### 2-2-3- المرحلة الثالثة تحديد الخطوط التوجيهية:

اعداد برامج ذات الأولية وتقييم المرحلة ما بين 2008-2015 حيث كان التنفيذ الفعلي للمخطط التهيئة السياحية في 2008

### 2-2-4- المرحلة الرابعة تقييم المخطط التهيئة السياحية:

وتدارك التأخر في انجاز بعض البنى التحتية ليعدل الرؤية الى آفاق 2030 بدلا من 2025. (زيتوني و نسيمة، 30-31 أكتوبر 2017، صفحة 14)

### 2-2-5- المرحلة الخامسة تقييم استراتجيات الإنجاز والمتابعة :

بعد تحديد خطط العمل لتحقيق الأهداف التشغيلية من ثم الاستراتجية وجب تقييمها بشكل دوري وهنا يأتي دور الرقمنة خصوصا بعد الجائحة الكوفيد 19 الخسائر الذي تكبها هذا القطاع على سائر دول العالم وبما ان هذا القطاع كان في طور الانطلاق الفعلي باسترداد مكانته في خلق الثروة ومساهمته في الدخل القومي ومن خلال هذا المخطط فكانت نتائج السلبية أكثر ضررا فكان لزاما اليوم التوجه إلى رقمنة القطاع بإعداد منصات،برامج وتطبيقات تهتم بالتعريف بالمقومات السياحية الوطنية وكذا رقمنة الخدمات السياحية منذ تنقل السائح السفر الاستقبال الفندقة ومراكز الترفيه ،لما لا التحول الى السياحة الافتراضية.

### 2-3- أهداف المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية

يهدف المخطط الوطني إلى ثلاث لأهداف رئيسية تندرج ضمنها أهداف فرعية نذكر منها:

### 2-3-1- خلق الثروة خارج قطاع المحروقات:

إمكانية احتلاله المرتبة الثانية في الدخل القومي، لما لا تعويضه حسب المقومات السياحية وفق النموذج الاقتصادي النموذج الاقتصادي الجديد الذي يعتبر قطاع السياحة أهم بدائل تنويع الاقتصاد الوطني اعادة التوازن لسوق السياحي بتوفير العرض السياحي الموافق للطلب بالسوق الوطنية والدولية، بالتالي المساهمة في تحسين التوازنات الكلية عبر الموازنات الكبرى (الميزان التجاري للمدفوعات، توازنات الميزانية.) (دولي و لعلمي، 2018)

### 2-3-2- جعل الجزائر وجهة سياحية عالمية لها مميزاتها وهويتها الخاصة

بتثمين تراثها الثقافي الديني التاريخي عبر السياحة الدينية، السياحة الثقافية، السياحة الصحية، الغامرة.. لن يتاتى إلاّ بتفعيل مشاركة الجماعات المحلية ودمجها في عملية التنمية السياحية كشريك استراتيجي وتوعيتهم تحفيزهم للانخراط بأنشطة صناعة السياحة.

### 2-3-3- تعظيم العوائد الاقتصادية للسياحة

بتوسيع الاستثمار السياحي بالتالي توفير الأيدي العاملة المحلية باشراكها بالوظائف المتاحة في قطاع السياحة، بالتالي المساهمة في القضاء على البطالة بتحسين دخل المواطن للحد من الفقر بمناطق المعزولة، أيضا زيادة فرص التدريب والتأهيل للعاملين بصناعة السياحة والسفر على مستوى القطاعين العام والخاص بكل مجالاته من خلال التحول الرقمي، وأطلقت في بداية العام 2022 م المرحلة الاولى لبرنامج التدريبي الرقمي"منحة جوجل" العالمية للتميز الوظيفى والذى يستهدف أكثر من 20 ألف مترشح بمنحة مجانية كاملة مع الحصول على شهادات دولية في صناعة السياحة الرقمية ليكونوا قادة لها (المنظمة العربية ، 2022) ؛ الاهتمام بالابتكار وإدخال التقنيات التكنولوجية الحديثة على الخدمات والمنتجات السياحية ومن أهمها المنصات الرقمية، عبر ما يعرف بالاقتصاد التشاركي باعتماد تكنولوجيا التحول الرقمي في قطاع السياحة الهادف الى رقمنة السياحة وترويجها أكثر سرعة وسهولة وفاعلية، إيمانا بأهمية التحول الرقمي في صناعة السياحة (سنوسي و بوقنور، 2021).

### 2-4- الاستثمار السياحي وفق المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية:

أكد المخطط على ضرورة استدامة المشاريع السياحية لبناء قاعدة صحيحة لهذه الصناعة الكبرى وتعزيز منافستها وطنيا،اقليميا ودوليا..ويمنح هذا المخطط تحفيزات للمشاريع السياحية المتمثلة في امتيازات الحصول على الأراضي المخصصة للاستثمار السياحي الحصول على الأراضي يتم تحديد رسوم الإيجار السنوية من قبل نطاق

الخدمة، المختصة إقليميا، والتي تعادل 20/1 من القيمة السوقية للأرض المتنازل عنها.

كما يتم تحديد خصم على مبلغ رسوم الإيجار على النحو التالي: (الوكالة الوطنية لتطوير ، 2022) 90%خلال فترة تحقيق الاستثمار والتي يمكن أن تتراوح من سنة واحدة (1) إلى ثلاث (03) سنوات. 50% خلال فترة التشغيل التي يمكن أن تتراوح من سنة واحدة (01) إلى ثلاث (03) سنوات. بالدينار الرمزي (م2) لمدة عشر (10) سنوات وبنسبة 50٪ من مبلغ الرسم بعد هذه المدة، للمشاريع الاستثمارية الواقعة في الولايات والتي تم استخدامها لتنفيذ البرامج في الجنوب والهضاب العليا، ايضا بالدينار الرمزي للمتر المربع الواحد (م2) لمدة خمسة عشر (15) سنة و50٪ من مبلغ الرسم بعد هذه الفترة، للمشاريع الاستثمارية الواقعة في ولايات الجنوب الكبير.كما تضم المشاريع السياحية حسب الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار السياحي كل الاستثمارات التي من شانها تثمين المقومات الطبيعية وتشجيع القطاعات السبع 07التالية :

السياحة الداخلية.؛ السياحة الصحراوية "الصحراء" (الجنوب الكبير)؛ السياحة الساحلية (على الجزء الساحلي المتوسطي)؛ سياحة المدن (بالتشارك النوعي والتكاملي مع: الترفيه شبه الحضري والتسوق المرح، سياحة الأعمال، اكتشاف تاريخ المدن...)؛ السياحة الحرارية والعافية الحموية (الحمامات)

أيضا تشجيع المقومات الامادية الخاصة بالسياحة الثقافية والفعاليات.وأخيرا سياحة المغامرة،المكونة للسياحة الحديثة (الغوص، الصيد، التسلق، الإغارة، الماراثون.الخ..).

من اجل ضمان تاستدامة المشاريع وضعت خمس شروط أساسية ال 5 للاستثمار: المحافظة على المواقع السياحية وتعزيزها؛ضرورة تصنيف ودراسة مناطق التوسع السياحي؛المحافظة على الأراضي تجديد مخزونها؛ إتسهيل الوصول والخدمة.

بالتشارك مع مؤسسات التابعة للوزارة السياحة أهمها:

## 2-5- الوكالة الوطنية لتطوير السياحة ANDT

هي مؤسسة عامة ذات طابع صناعي وتجاري تعمل على ضمان حماية مناطق التوسع السياحي والحفاظ عليها (ZETs) تحديد محميات الأراضي الخاضعة للملك الخاص للدولة لامتيازها ممارسة حق الشفعة الدولة على الممتلكات الخاصة الواقعة داخل مناطق التوسع السياحي (ZETs) وتسهيل إجراء الدراسات وتطوير الأراضي المخصصة للأنشطة السياحية والفندقية كما تضمن وصيانة المرافق والمعدات المشتركة وفق التدابير المالية والاقتصادية التي تمنحها الدولة (المدرجة في قوانين المالية).

كما عين المخطط مناطق خاصة للاستثمار السياحي وهي منطقة التوسع السياحي ZET هي أرض سياحية مصنفة محمية بموجب قانون الملكية العامة، ويتم الاحتفاظ باستغلالها حصريا للأنشطة السياحية. تخضع منطقة التوسع السياحي لمخطط التوجيهي للتهيئة السياحية إذ تحدد مساحة البناء المحددة من خلال برنامج البنية التحتية الذي سيتم تنفيذه. الأراضي السياحية المصنفة على المستوى الوطني لديها 205 منطقة Zone بمجموع مساحة 53197.63 هكتار.

## 3- ماهية الرقمنة السياحية.

في تقرير لمنظمة السياحة العالمية أعلنت فيه عن ارتفاع بنسبة 4٪ في عدد السياح الدوليين الوافدين في عام 2021 ومع ذلك، لا يزال عدد الوافدين منخفضا بنسبة 72٪ عن مستويات ما قبل الجائحة إذ يحتاج التعافي التام بتتنيق أقوى لزيادة معدلات التطعيمضد الفايروس هذا ما عكسته نسبة السياحة العالمية ارتفاعا بنسبة 4٪ في عام 2021، مقارنة بعام 2020 (415 مليون مقابل 400 مليون). وفقا للتقديرات الأولية لمنظمة السياحة العالمية عام 2020، وهو أسوأ عام على الإطلاق بالنسبة للسياحة، عندما انخفض عدد الوافدين الدوليين بنسبة 73٪ تشير أحدث

المؤشرات الصادرة عن فريق الخبراء التابع لمنظمة السياحة العالمية إلى أن معظم المتخصصين في السياحة (61٪) يتوقعون توقعات أكثر ملاءمة لعام 2022. 58٪ يتوقعون انتعاشا في عام 2022، وخاصة في الربع الثالث، و42٪ يتوقعون انتعاشا محتملا فقط في عام 2023. ويعتقد غالبية الخبراء (64٪) الآن يقولون أن عودة الوافدين السياح الدوليين إلى مستويات عام 2019 لن تحدث إلا عند حلول سنة 2024 أو في وقت لاحق، وفقا لاستطلاع سبتمبر2021 والشكل الموالي يوضح آفاق عودة هذا القطاع الى نشاطه الطبيعي

**شكل 1.** توقع عدد الوافدين السياح عبر العالم، المصدر : تقرير المنظمة الدولية للسياحة 2022 مارس ص 12.

كما أدت منظمة السياحة العالمية ان صناعة السياحة بالمستقبل القريب لن تكون فقط بمؤشرات عدد بل ستكون بنوعية الخدمات ومدى جودتها وتطورها تكنولوجيا عبر الخدمات غير الحسية او الرقمية بدءا من ميناء الدخول والجمارك عبر توحيد

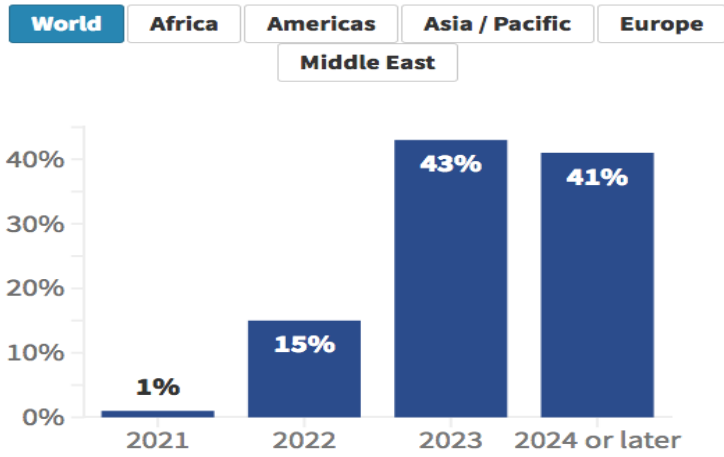


البيانات البيومترية للمسافر وربطها عبر جواز سفره مع تذكرته وعلى المستوى الخاص من خلال الخدمات المقدمة عبر المقاصد والمنشآت السياحية سواء بالفنادق والمطاعم ووسائل الانتقال وكافة الخدمات المقدمة التي تقدم له عبر عالم الرقمنة المرتكز على مايلي :

## 3-1- ظهور المستهلك الرقمي والتسوق الرقمي

من بين أهم متطلبات الرقمنة القطاع السياحي في الدول التي تعتمد على عائدات السياحية هو ابتكار طرق جديدة حتى تبقى مقاصدها السياحية تنبض بالحياة، حيث في زمن جائحة كورونا، لجأت إلى فتح مجالها الافتراضي، وفي هذا يقول مهماه لقد تغير نمط التسوق في العالم وعبر فضاءته، وحتى أنماط الإنتاج والمنتج وظهور تكنولوجيا «الطباعة ثلاثية الأبعاد» وتطورها، فأصبحت «الصورة الرقمية» جاهزة قبل مباشرة التبضع أو الحصول على البضاعة، وهذا ما أنتج لنا «المستهلك الرقمي»، واليوم في مرحلة «الكوفيد-19» وما تولد عنه من حجر وإغلاق عام بل حتى وجدت تطبيقات لقياس الألبسة عن بعد، فتكرس التعامل عن البعد، الأدوات الرقمية، وتخديم خدمات "التعليم الرقمي عن بعد و"التسوق الرقمي عند بعد"، "الترفيه الرقمي"، وحتى "السياحة الرقمية والتجوال عن بعد" استغلال فترة الحجر للقيام بزيارات مستغرقة ومطولة عبر «المنصات الافتراضية » يد من المعالم السياحية بمحاكاة ثلاثية خماسية الأبعاد المفتوحة مجانا للولوج العام، أو تلك التي يتم الولوج إليها عبر التسجيل والدفع الإلكتروني.

## 3-2- رقمنة الخدمات السياحية والسياحة الغامرة

من نتاج السياحة الرقمية بروز ما يعرف بالمسافر الرقمي، عبر بالحجوزات عن بعد، إمكانية تخطيط كامل للرحلة السياحية وضبط تفاصيلها من خلال الصور المتوفرة على كغرف الإقامة ومحتوياتها وما بداخل أرجائها، وكذا صورة المعالم السياحية تفاصيلها، فكلما تطورت «السياحة الرقمية» كشفت لنا مباهج المقومات السياحية ومفاتنها، وذلّلت لنا سبل وآليات تثمين الوجهات والمقاصد السياحية (مصطفاوي و حرقاس، 2020).

## 3-3- توفر البنى التحتية لرقمنة المقومات المادية :

توفر التكنولوجيا المر تتجاوز الخدمات الالكترونية عبر 3.0 الى المرحلة الرقمية من تهيئة حجز الى التواصل التفاعلى بالموقع السياحي وهذا يتطلب توفر إمكانيات وشبكات اتصال وبنى تحتية للالياف البصرية تضمن سرعة التدفق وفعالية من اجل تقديم الخدمة.كما تتطلب الرقمنة استخدام التقنيات الحديثة في تخزين وسرعة الهالجة وننقل البيانات خصوصا لتصنيف (ساسي ، 2021، صفحة 780) وتثمين وترويج المقومات السياحية المادية التي منها خمس مصنفة عالميا فقط لغياب تلك البنى التحتية للترويج والتعريف بها نذكرها في مايلي (منظمة الأمم المتحدة ، 2022):

- قصبة الجزائر العاصمة:في أحد أجمل المعالم في الحوض الأبيض المتوسط تتربع القصبة شامخة فوق جزر العاصمة (إكوزيوم قديما) منذ القرن 4 ق.م تجسد فيه فنا معماريا فريدا من نوعه في العالم بل في تاريخ الإنسانية أصلا خاصا بالفن المعماري الإسلامي؛
- الأثار الرومانية لجميلة (سطيف):على بعد كيلومترات قليلة من مدينة سطيف تطل اثار جميلة من علو 900 متر، التي عرفت كيف تجمع بين معالم رومانية متنوعة في باقة متناسقة من معابد وأقواس النصر والمنازل الأصيلة للعمران الروماني؛
- تيمقاد: على المنحدر الشمالي من الأوراس الأشم قرب باتنة، تم إنشاء تيمقاد عام 100 بعد الميلاد من قبل الإمبراطور تراجان باعتبارها مستعمرة عسكرية بتصميم الأبعاد المتعامدة، وطريقين متعامدين الذي يمران عبر المدينة كتخطيط المدن الرومانية؛
- قلعة بني حماد: في مكان جبلي عال على بعد 15كيلومترات من مدينة المسيلة شيدت عام 1007، أمراء الحضارة الحمادية إلى غاية 1152 لتقابلك صورة حقيقية لمدينة إسلامية محضة وأكبر المساجد التي بنيت في الجزائر؛

- الآثار الرومانية في تيبازة: على ضفاف البحر المتوسط المحتلة من الإمبراطورية الرومانية جاعلة منها محطة إنطلاق للهجوم على الممالك الموريتانية واحتلالها كما تشتمل على مجموعة فريدة من الأثار الفينيقية والرومانية والبيزنطية والمسيحية في مكان واحد؛
- الطاسيلي ناجر: ذو الطابع القمري الغريب والأهمية الجيولوجية البالغة يقع في ولاية إليزي به المعالم الأثرية للفن الصخري والرسوم والنقوش الصخرية عددها 15000، تشير الى مراحل تطور إنسان المنطقة والمناخ والثروة الحيوانية بالعودة إلى 6000 سنة قبل الميلاد.

## 3-4- رقمنة المقومات اللامادية الثقافية

من اهم متطلبات الرقمنة التراث غير المادي والتراث الثقافي ويقصد به العادات والتقاليد التي تنتقل من جيل إلى جيل والتعبيرات الشفهية، الفنون بأنواعها الممارسات الاجتماعية المختلفة والاحتفالات الشعبية، طرق التعامل مع الطبيعة والأفراد وحسب المواد الرابعة والخامسة من الاتقافية الدولية لحماية التراث العالمي الثقافي يتوجب على كل دولة القيام بالتسجيل والتصنيف من اجل حمياته من التعديل او النقل (شارف، 2020، صفحة 37) وهذا ما شهدناه فب الآونة الأخيرة من انساب عدد من الألبسة التقليدية مثلا او اكلات الى دول أخرى لعدم تسجيلها وتصنيفها فكل ما تزخر به الجزائر من تراث وتنوع ثقافي صنفت منها لاخر عدد 2022 سبعة07 وهي اهليل قورارة (2008) ولباس العروسة التلمساني"الشدة" (2012) والامزاد (2013) الذي قدم ملفه باسم الجزائر ومالي النيجر وركب سيدي الشيخ (2013) واحتفالية السبيبة بواحة جانت (2014) والسبوع (احياء المولد النبوي الشريف) بتيميمون (2015). (منظمة الأمم المتحدة ، 2022)

وفي غياب منصة الأرضية وقاعدة بيانات للتراث الثقافي وتوقف النشاط المرتبط بالتراث الثقافي خلال سنة 2020 جائحة كوفيد19 أجبرت بعض المؤسسات السياحية على العمل عن بعد باقتراح بعض زيارات افتراضية.الموجهة لزوار صفاحاتها على وسائل التواصل الاجتماعي. (مولاي الأخضر و بورحلي ، 2016)

## 4- واقع رقمنة القطاع السياحة وفق المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية.

نسجل اليوم إرادة حقيقة من القائمين على القطاع في تجسيد هذا المخطط بالرغم من التحلف الكبير الذي شهده طيلة السنوات السابقة وادراكهم أن "ربح معركة الرقمنة وتعميمها على كل النشاطات السياحية والفندقية ليست خيارا بل أصبح ضرورة ملحة لتدعيم تنافسية العروض السياحية الوطنية داخليا وخارجيا مما يستلزم على كل المتعاملين استعمال الأرضيات الرقمية العصرية لدفوا الأسواق الأجنبية فيما يلي اهم الجهود المبذولة في مجال الرقمنة :

### 4-1- مرافقة كل المشاريع والمبادرات

التي تصب في هذا المنوال وتساعد على استعمال الابتكار التكنولوجي لترقية الوجهة السياحية الجزائرية" لعراقيل التي يعاني منها القطاع ليست نابعة من القطاع وحده بل هي وليدة محيط عام يتعامل سلبا مع قطاع السياحة علما بأن نجاعة النشاط السياحي مرتبطة إلى حد بعيد بمستوى مرافقة دعم المحيط الاقتصادي والمؤسساتي والاجتماعي له"، تنظيم ورشات تتناول "جاذبية الوجهة السياحية الجزائر" و"الترقية والتسويق السياحي" و"ادارة الفنادق "ودعم الاستثمار السياحي" و"تأثير الرقمنة على مؤسسات قطاع السياحة".

### 4-2- أنشاء البوابة الإلكترونية :

تم إطلاقها خلال السنة 2021، شملت الإرشاد السياحي والتعريف بالاستثمار الفندقي واستغلال المياه الحموية بمشاركة قطاعات الثقافة والفنون والشؤون الدينية

الأوقاف والمجاهدين وذوي الحقوق والشباب والرياضة للترويج للمنتج السياحي،باستقطاب السياح إلى كل المناطق المؤهلة لاستئناف النشاط السياحي بمواكبة اكبر للتطورات في مجال الرقمنة والترويج للسياحة عبر وسائط التواصل الاجتماعي.

## 4-3- اعتماد صيغة الإيواء لدى الساكن في مجال توسيع التكفل بالسائح:

تمت الإعلان عنها بولاية بسكرة وطبقت بالموقع الأثري " الدشرة الحمراء" ببلدية القنطرة ومشاركة الجماعات المحلية لاقحام السكان المحللين في النشاط السياحي من خلال عروض الصناعات التقليدية هياكل الاستقبال السياحية العمومية والخاصة استحداث مناصب شغل في أوساط العائلات ضرورة رقمنة الخدمات السياحية سيما الحجز والتسديد وتعيين مناطق التخييم السياحي.

## 4-4- المشاركة في الفعاليات والتظاهرات السياحية الدولية

والاستفادة التجارب الدولية الرقمية آخر مشاركتها كضيف شرف ممثلة في "الديوان الوطني للسياحة" رفقة وفد من المتعاملين السياحيين، في فعاليات الطبعة 28 للصالون الدولي للسياحة والأسفار "Mitt Moscou" المنظم في 15 إلى 17 مارس بالعاصمة الروسية موسكو عرفت مشاركة 20 دولة تم توزيع وعرض مجموعة من الدعائم الالكترونية الترويجية على الزوار للتعريف بالمقومات السياحية بتقنية ثلاثية الأبعاد للتعريف أكثر بتفاصيل الوجهات السياحية الجزائرية.

## 4-5- تنظيم مسابقة احسن عمل في المجال السياحي:

نظمت هذه الطبعة الثانية لجوائز لسياحة الجزائرية "تحفيز المتعاملين والمهنيين للعمل على تحسين وتطوير خدماتهم ومؤسساتهم الفندقية مساهمة السياحة الداخلية بالارتقاء بالخدمات السياحية وضرورة مراجعة سياسة الاسعار الحالية لخلق تنافسية حقيقية بين المستثمرين "أحسن نشاط فندقي ترويجي.

## 4-6- لتقييم المخطط الوطني التوجيهي للتهيئة السياحية

وجوب استخدام التكنولوجيا المتطورة سواء بالنسبة للمنتجات والخدمات السياحية أو بالنسبة للخدمات المساعدة ووضع إطار قانوني وتشريعي واضح لادارتها وسياحة النقال استغلال وسائل التواصل الاجتماعي من اجل الترويج للمنتج السياحي تكوين هيئات متخصصة في مجال البحث والتطوير الابتكار والاستعانة بمختصين وبالمؤسسات الناشئة لتحرير تجارة الخدمات وحوكمة المؤسسات الوكالات السياحية الذي يتماشى مع التكنولوجيا الحديثة.

## 4-7- الاعتماد على اقتصاد المعرفة

بتفعيل حوكمة اقتصادية تعمل على إعادة التوازن للسوق السياحة الذي يضم مشاركة اكثر من عشر قطاعات أخرى على غرار النقل والثقافة البيئة..الخ وتفعيل من المهن والحرف، على غرار الصناعات التقليدية، الفلاحة، ترويج لأكلات الشعبية كما وجب استشراف مستقبل السياحة بخلق التنافسية خصوصا في مجال الأسعار التي يعيب القطاع بفتح المجال امام الاستثمار السياحي الرقمي ونموذج وكالات السفر تشجيع المحتوى السياحي واستعاب التراث اللامادي من طرف المؤسسات الحكومية من اجل التنمية المحلية الإقليمية والدولية (شنبي و عتو، 2020).

## 4-8- الانفتاح على العالم الخارجي

عبر رقمنة التنوع سياحي على غرار السياحة الدينية والعلاجية والتاريخية وغيرها من الأنماط التي يمكن أن نعتمد عليها لتطوير مداخيل الجزائر من العملة الصعبة لكون النشاط السياحي خادم للقطاعات الأخرى، التجارية في تلك المنطقة، من خبازين، وجزارين، وأسواق الخضر والفواكه، والصناعة التقليدية والأشغال اليدوية، ثقافية التي تبين مدى تجدر المكان عبر التاريخ الإنساني، كما ينشط أيضا عمل وسائل النقل،

ويعطي فرصة لفتح مناصب الشغل لكل فئات العمرية من الجنسين، وهكذا نكون قد احتفظنا بـ 12 مليار دولار التي تخرج من الخزينة العمومية سنويا. (التراث، 1998)

## 4-9- استحداث منصة "نملتيك" :

انشات في افريل 2019 https://hotel.namlatic.com واجهة رقمية لحجوزات الفنادق عبر الانترنت، تساعد على وصل الزبون بالفندق الذي يرغب في الإقامة به، هي منصة آمنة وفعالة بداية من تأكيد الحجز بشكل فوري، مرورا بالدفع عن طريق بطاقة الائتمان أو التحويل المصرفي. ويمكن للزبون أيضًا إلغاء حجزه في أي وقت دون عواقب مالية من بين المزايا الأساسية التي تتمتع بها هذه المنصة اقتراحها لخارطة فنادق تمتد نحو أكثر من 30 مدينة جزائرية لحد الآن. كما أوجدت حلولا للدفع عن بعد سواء عبر الانترنت بالنسبة إلى البطاقات المصرفية، أو عن طريق التحويل المصرفي بالإضافة إلى تفعيل خيار الدفع بالنسبة للزبائن الذين لا يملكون الخيارات السابقة، هذا تقترح « نملتيك » على مستخدميها من سياح ومؤسسات فندقية خيار الدفع المسبق بنسبة 25 % بالمائة بهدف تأكيد الحجز وتنظيم الإقامة بشكل أمن لكلا الطرفين.

وبهدف تفعيل استخدام المنصة، وفرت « نملتيك » تطبيقين على « جوجل بلاي » و« أب ستور » ذي استجابة سريعة وفورية لتمكين المستخدم من الوصول الى المحتوى في ظرف زمني قصر تفضيل عنصر المرونة في تجربة المستخدم (namlatic، 2019).

بهدف المساهمة في تشجيع السياحة الجزائرية والترويج لها، تقترح « نملتيك » خدمة موجهة للمؤسسات الفندقية حيث تعمل كفاءاتها على مرافقة ودعم عملية الرقمنة لصالح الفندق بالإضافة إلى تقديم برنامج تدريب حصري لهذه المؤسسات.

اعتمدت الشركة في عملها على بعض الدراسات على ارض الواقع لعل أهمها وجود خارطة من حوالي 1500مؤسسة فندقية في الجزائر، توفر حوالي 7 مليون مركز ايواء حسب أرقام لوزارة السياحة الصناعة التقليدية، وبالاطلاع على التجارب الرائدة في مجال حجوزات الفنادق عبر الانترنت، يستخدم 93% من زبائن الفنادق الإنترنت للبحث عن فندق ويلجئون لخدمات منصات حجز الفنادق، بالإضافة إلى أن 70% من حجوزات الفنادق يتم إجراءها عبر الإنترنت من خلال منصات متعددة الفنادق. وفق لإحصاء أخير لميديا ميتري.

نجحت ''نملتيك'' في اثبات وجودها بالمشهد الرقمي، سيما في مجال حجوزات الفنادق، وذلك من خلال الاستخدامات الرقمية الجديدة، بطرح العديد من الأفكار تقديم الحلول التكنولوجية في مختلف القطاعات، خاصة تحسين اجراءات السفر والتنقل، بفضل نظامها للحجز عبر الإنترنت، مع تقديم حلول دفع مختلفة والعمل على الترويج للسياحة من خلال وسائطها الرقمية.

## 5- الخاتمة :

شكلت تكنولوجيا المعلومات والا بشقيها المادي الممتثل في مختلف البنى التحتية وشبكات الاتصال والوسائط التكنولوجية والبعد الذكي عبد مختلف البرامج والتطبيقات والمنصات الرقمية وانترنت الأشياء محور السياحة الرقمية بكونها حامل للمعلومات المتعلقة بمختلف المقومات السياحية المادية وغير المادية التي حان وقت استغلالها لتعزيز روافع التنمية البيئة الثقافية، وإعادة الجزائر قيمتها الحضارية والتاريخية، وطنيا، إقليميا وعالًميا والانتقال من السياحة الخدمات السياحية الالكترونية الى السياحة الرقمية الافتراضية للتعبير عن هوية المجتمعات المحلية بابراز الخصوصية الحضارية للمجتمع الجزائري وتنوعه الثقافي.

من خلال هذه الورقة نقدم التوصيات التالية :

- ضرورة تصنيف المقومات السياحية وتسجيلها وحمايتها ؛
- توفير المعلومات لبناء قاعدة بيانات فعالة لمعالجة رقمية لكل أنشطة القطاع
- تعزيز الاتفاقيات مع مختلف القطاعات ضمن العمل التشاركي خصوصا قطاع الثقافة لكونه مكون للمنتج السياحي، بالإضافة الى القطاعات الاستراتجية كقطاع النقل والسكن والطاقة؛؛
- وضع الأطر القانونية التشريعية والمؤسساتية لتشجيع الرقمنة والتسويق الرقمي وحماية البيانات السائح ؛
- تقديم ضمانات قانونية وطنية تتلائم ضوابط والتوجه الرقمي لقطاع السياحة،تشجيع المؤسسات الناشئة والمقاولاتية السياحية خصوصا لخريجي الجامعة في التخصصات التي لها علاقة مباشرة بالمقومات السياحية وطرق ادارتها.

**- قائمة المراجع:**

المراجع باللغة العربية:


أحمد تاج الدين صحراوي، ووسيلة السبتي. (ديسمبر، 2017). السياحةفي الجزائر بين الواقع والمأمول. مجلة نماء للإقصاد والتجارة، 49-67.

الاستثمار الوكالة الوطنية لتطوير. (10 أفريل، 2022). قطاع السياحة. تم الاسترداد من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار: https://andi.dz/Tourism

القانون رقم 98/04 المتعلق بحماية التراث. (15 جوان ، 1998). القانون رقم 98/04. قانون حماية التراث. الجزائر، قانون العمال، الجريدة الرسمية: رئاسة الحكومة.

سعاد دولي، وفاطمة لعلمي. (2018). إسترتيجية التنمية السياحية في الجزائر، إسناداً للمخطط التوجيهي للتهيئة السياحية (2030). جامعة سيدي محمد بن عبد الله، المغرب، 1-23.

صورية شنبي، و الشارف عتو. (2020). أشكال السياحة وفق أساسيات تكنولوجياالمعلومات و الاتصال الكثر حداثة –فرنسا نموذجا-. مجلة المالية و الأسواق، 1-14.

عايدة مصطفاوي، و زكريا حرقاس. (2020). التثمين الرقمي للتر تحسين التنمية السياحية. عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول "الافتراضي التحول الرقمي في عصر المعرفة 2020/12/7. 1، الصفحات 1-20. زاوية: جامعة زاوية كلية الاقتصاد.

عبد الرزاق مولاي الأخضر، و خالد بورحلي. (جوان، 2016). متطلبات تنمية القطاع السياحي في الاقتصاد الجزائري. لمجلة الجزائرية للتنمية الإقتصادية(04)، 68-81.

عمار زيتوني، و سابق نسيمة. (30-31 أكتوبر 2017). القطاع السياحي بالجزائر على ضوء ما جاء به المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية آفاق 2030. آليات تفعيل الاستثمار و دورها في تحسين مؤشرات قطاع السياحة:تقييم أداء الاستثمار السياحي في الجزائر (الصفحات 1-21). بريكة باتنة: المركز الجامعي بريكة.

عوينات عبد القادر. (2013). السياحة في الجزائر الإمكانيات والمعوقات2000-2025 في ظل الاستراتجية السياحية. رسالة نيل شهادة دكتوراه علوم اقتصادية، 1-290.

عياشي سنوسي، و اسماعيل بوقنور. (2021). ستراتيجية التنمية السياحية المستدامة في الجزائر: على ضوء المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية آفاق 2025. مجلة ايلزي للبحوث و الدراسات، 06(02)، 70-87.

للتربية والثقافة و العلوم منظمة الأمم المتحدة. (12 أفريل، 2022). بيان صحافي. تم الاسترداد من منظمة اليونسكو UNESCO: https://www.unesco.org/

للسياحة المنظمة العربية. (10 أفريل، 2022). المجلس الوزاري العربي للسياحة. تم الاسترداد من المنظمة العربية للسياحة و الاسفار: https://www.arab-tourismorg.org/

مي السيد. ( 09 فبراير ، 2022 ). اقتصاد :المنظمة العربية للسياحة.... تاريخ الاسترداد 10 أفريل، 2022، من أخبار اليوم: https://akhbarelyom.com/news/newdetails/3665156/1/

نجاة ساسي. (سبتمبر، 2021). نحو تدعيم سياحة افتراضية ورقمية في عالم ما بعد كورونا :تجديد لمنظومة القانون الدولي مسياحة. المجلة الجزاسرية للعلوم القانونية و السياسية، 58(02)، 751-786.

نور الدين شارف. (03 سبتمبر، 2020). متطلبات تثمين مواقع التراث الثقافيمن أجل تطوير السياحة الثقافية بالجزائر. المعيار، 11(03)، 33-48.

المراجع باللغة الأجنبية:

Namlatic. (April, 2019). Extracted from: www.hotel.namlatic.com

- **الاسم واللقب** : عماد الدين بركات
- **الرتبة**: أستاذ محاضر قسم – أ-
- **المؤسسة**: كلية الحقوق والعلوم السياسية_ جامعة الشاذلي بن جديد- الطارف-
- **الهاتف**: 35 34 84 61 06

**البريد الإلكتروني**: barkat-imadeddine@univ-eltarf.dz



**الملتقى الوطني حول : الاستثمار الثقافي في الجزائر بديل استراتيجي لصناعة اقتصاد مستدام**

**كلية الحقوق_ جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر01**

**07 أكتوبر 2024**


**عنوان المداخلة :**

# « دور الصناعات التقليدية في تعزيز الاستثمار الثقافي في الجزائر »


**ملـخـص:**

تعتبر الصناعات التقليدية نتاجا حضاريا لألاف السنين من التفاعل الحي بين المجتمعات المحلية بما تحمله من رؤى وقيم حضارية وبيئتها الطبيعية، بيها وبين المجتمعات الأخرى وهي مكون اصيل للذاكرة الحضارية خاصة في شقها التقني ورصيد مخزون للخبرات الحياتية والامكانيات الإنتاجية الذاتية المتاحة داخل كل مجتمع محلي، وتبرز أهمية الصناعة التقليدية في اننها تغطي مدى بالغ التنوع والاتساع في كل المجالات الاقتصادية لتمثل أحد اهم اساسيات التنمية في الدولة وناقلا حضاريا للموروث الثقافي.



**الكلمات المفتاحية:** الصناعة التقليدية، الحرفة، الثقافة، التنمية الاقتصادية.



**Summary:**

Traditional industries are a civilization product of thousands years of living interaction between local communities with their visions and values and their natural environment, between them and other communities and it is an integral component of civilizational memory, especially in its technical and its stock of life experience and self-productive potential within each local community, the importance of traditional industry stands out in covering the extent of the diversity and breadth in all economic fields to represent one of the most important fundamentals of development in the state and civilization transfer of cultural heritage.



**Keywords**: traditional industry, craft, culture, economic development

**مقدمة:**

كان الاعتقاد الى غاية بداية الثمانينات من القرن العشرين بان النشاطات الصغيرة سواء كانت في الصناعة التقليدية والحرف اليدوية او في ميادين أخرى للنشاط الاقتصادي لا تزال تمثل قطاعات بدائية، ولا تؤدي دورا كاملا في ترقية وتطوير التنمية الاقتصادية بمختلف مجالاتها، بل كان الكثير يعتقد ان هذا النوع م الأنشطة سيزول تاركا مكانه للشركات الأكبر حجما والأكثر كفاءة، الا ان الواقع والتجربة اثبتت صلابة الأنشطة الصغيرة وعلى راسها الصناعات والحرف التقليدية امام الازمات الاقتصادية والمالية من جهة، ومساهمتها في دفع التنمية السياحية وخلق مناصب الشغل الدائم، بالإضافة الى مردوديتها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة أخرى.

ان ما تمثله الصناعة التقليدية كمحرك اقتصادي لعجلة التنمية فهذا لكونها ثقافة متأصلة في المجتمع تعبر عن هويته وكينونته، فهي جزء من الثقافة المادية للتراث تبرز أهميتها م علاقتها بكل ما له صلة بأوجه الحياة عبر مر العصور لتكون همزة وصل حضارية ينقل من خلالها معالمنا الثقافية.

وتشكل الصناعة التقليدية إحدى المكونات الأساسية الشخصية الجزائرية الإبداعية، فهي الوسيط بين الماضي والحاضر، يستقبلها العالم في صورة منتوج صغير لتبلغ عن رسالة أصيلة للحضارات السالفة والتراث الإنساني الثقافي الذي صهرته عبر سيرورة التاريخ القدرة الإبداعية للفرد الجزائري بصفة عامة وللصانع التقليدي خصوصا وهو ما يبرز اعتزازه بكينونته وانفتاحه على الآخر بحرف وصناعات امزج بين ماضيه وحاضره وتؤسس لمستقبله من خلال دفع عجلة التنمية ببلاده.

وعليه كانت دراستنا هاته لطرح أهمية الصناعة التقليدية كثقافة وتنمية اقتصادية في نفس الوقت.

أولا: **الصناعة التقليدية في الجزائر (مفاهيم ووقائع):**

1-تعريف الصناعة التقليدية واهميتها

2-أنواع الصناعات التقليدية ومقوماتها

3-خصائص المؤسسات الحرفية في الجزائر

4-مسار تطور الصناعة التقليدية في الجزائر

**ثانيا: المساهمة التنموية للصناعة التقليدية:**

1- الصناعة التقليدية وترقية السياحة

2- التنمية المحلية من خلال الصناعة التقليدية

3- دور الصناعة التقليدية في التنمية الاجتماعية

4- المساهمة الاقتصادية لقطاع الصناعة التقليدية والحرف في الجزائر

5- معوقات تطور الصناعة التقليدية والحرف في الجزائر

لتختتم الدراسة بخاتمة تتضمن أهم النتائج والاقتراحات

**أولا: الصناعة التقليدية في الجزائر (مفاهيم ووقائع):**

**1-تعريف الصناعة التقليدية واهميتها:**

أصدرت الجزائر امرا رقم 96-01 بتاريخ 1996/01/10 يحدد القواعد التي تحكم الصناعة التقليدية والحرف والنصوص التطبيقية لها، حيث نصت المادة 5 منه ان" الصناعة التقليدية والحرف هي كل نشاط انتاج او ابداع او تحويل او ترميم فني او صيانة او تصليح او أداة خدمة يطغى عليها العمل اليدوي وتمارس بصفة رسمية ودائمة، وفي شكل مستقر او متنقل او معرضي، وبكيفية فردية او ضمن تعاونية للصناعة التقليدية والحرف أو مقاولة للصناعة التقليدية والحرف.[1]

وتصنف الصناعة التقليدية والحرف حسب النشاط الرئيسي الممارس الى:

-الصناعة التقليدية والصناعة التقليدية الفنية.

-الصناعة التقليدية الحرفية لإنتاج المواد.

-الصناعة التقليدية الحرفية لإنتاج الخدمات.

وتعرف الصناعة التقليدية على انها الاعمال التي يزاولها الصناع مستخدمين في ذلك مهاراتهم اليدوية دون الاعتماد على الآلات ويتولى الصانع العمل اليدوي بنفسه، او بمعاونة افراد عائلته، او عدد محدود من المساعدين.

اما الحرفة فتعرف على انها العمل الذي يزاوله الفرد ويستلزم لأدائه توفر مؤهلات خاصة تكتسب بعد قضاء عدة سنوات في تلقي التعليم والخبرة اللازمة.[2]

**2. تعريف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية:**

قدمت CNUCED سنة 1969 تعريفا ميزت فيه الصناعة اليدوية عن الصناعة التقليدية كما يلي: "يطبق تعبير المنتجات المنتجة باليد على كل الوحدات المنتجة بمساعدة أدوات او وسائل بسيطة وكل المعدات المستعملة من طرف الحرفي والتي تحتوي في جزئها الأكبر على عمل اليد او بمساعدة الرجل، في حين ان منتجات الصناعة التقليدية تتميز عن نظيرتها اليدوية بما يلي:

-الطابع التقليدي او الفني الذي يعكس خصائص وتقاليد البلد المنتج.

-منتجات حرفيين يمارسون غالبا عملهم في المنزل.[3]

**ب-أهمية الصناعة التقليدية:**

**ب-1-على الصعيد الثقافي والحضاري:**

تعتبر الصناعة التقليدية والحرف لدى كل شعوب العالم أحد مقومات الشخصية الوطنية الأساسية لأنها تميز خصوصية المجتمع وهويته واصالته كما تعبر عن تراكمات النتاج الحضاري لإنسان المنطقة الذي تفاعل مع الطبيعة بمقدراتها المحلية برزا قدراته الإبداعية في انتاج ما هو بحاجة اليه للاستعمالات اليومية او الموسية المتراكم عبر السنوات، الذي ساهمت فيه الأجيال السباقة او المتعاقبة بلمساتها الإبداعية المتراكمة، عبر العصور المتعاقبة.

**ب-2-على الصعيد الاجتماعي:**

للقطاع قدرة كبيرة على امتصاص البطالة وخلق فرص العمل وهذا للوسائل البسيطة التي يحتاجها الحرفي في عمله، ليمارس أي شاط كما بإمكان القطاع ان يشكل نسيجا اقتصاديا للأسر المنتجة مما سيؤثر إيجابا على شبكة العائلات الاجتماعية من خلال رفع المستوى المعيشي.

كما للقطاع دور كبير في التكفل بالشباب مما يجعله مساهما في الحفاظ على هذه الفئة -من كل اشكال الانحراف.

**ب-3-على الصعيد الاقتصادي:**

يمتلك القطاع ميزة تنافسية كبيرة للخصوصية التي يتميز بها المنتوج الحرفي من منطقة لأخرى او من بلد لأخر مما يجعل قابلية التسويق مضمونة في حال احترام المقاييس والجزائر بتنزع وثراء منتوجها الحرفي النابع من تنوع وثراء الثقافات المحلية بإمكان ان نجعل القطاع رائدا اقتصاديا كبيرا لجلب الموارد المالية كنظيرتها في الدول الأخرى.

ففي أوروبا يصل قيمة التبادلات التجارية في القطاع الى أكثر من 10 ملايير أورو وايرا وحدها تصل مداخيلها في مجال صناعة الزرابي الى 4 ملايير دولار سنويا كما تشكل الحرف كأحد اهم الركائز لبناء الاقتصاديات المتوازية فالحرف الصغيرة تشكل قاعدة للاقتصاد.

كما ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عادة ما تبدأ المؤسسات الحرفية الصغيرة وبإمكان المؤسسات الحرفية الصغيرة، وبإمكان المؤسسات الحرفية ان تلعب دورا كبيرا في الإنتاج المحلي والدخل العام بفضل انتشارها الكبير وحاجة المواطن لها سواء فنية، تقليدية او انتاج مواد (خبازة، نجارة.) او خدمات (صيانة بناء.)

بالإضافة الى القدرة الكبيرة على امتصاص البطالة يعد مطلبا للمجتمع لاقتناء حاجاته الأساسية اليومية فلا يمكن الاستغناء عليه في مختلف مفردات الحياة اليومية وبالتالي يعد الارتقاء به من خلال تحسين جودة المتوج سلعة او خدمة هو تحسين للمستوى احتراما للمستهلك وارتقاء بذوقه.[3]

**2-أنواع الصناعات التقليدية ومقوماتها:**

**ا-أنواع الصناعات التقليدية:**

- **الحلي والمجوهرات:**

تمتعت صناعة الحلي، والمجوهرات في الجزائر بشهرة واسعة نتيجة إتقان صنعها، وجمال تصميمها، فلقد استوحى مصممو تلك الحلي الأشكال التي ينتجونها من عدة تصاميم حولهم، فشكلوا منها النجوم، والورود، والزخارف الجميلة المزينة بالألوان، ومزجوا في تصاميمهم روح الحداثة، وعبق الماضي الأمازيغي العريق، فشكلوا القلائد، والأساور، والخواتم، والخلاخيل، وزاوجوا بين الثقافات باختلافها من مدينة لأخرى، ليبدعوا في تصميماتهم، وينتجوا مجوهرات تُطلب من كافة أنحاء العالم العربي، والأجنبي.

*** صناعة الفخار:**

تشتهر في الجزائر الصناعات الفخارية بشكل كبير، وهي تنقسم إلى قسمين:

- المنتجات الريفية: كالجرار، وآنية الطعام، والمزهريات، والخزان، والأباريق، وغيرها الكثير من المواد التي كان الجزائريون القدماء يعتمدون عليها في حياتهم اليومية، فأدوات المطبخ الفخارية لا زالت تطلب بشدة إلى الآن لارتباطها في تحضير وجبات شعبية جزائرية ومن أهمها: الطاجين، وجرار الزيت، وأوعية لحفظ الحليب، والزبدة، ومشتقات الألبان.
- الصناعات الفخارية المتطورة نوعاً ما، والتي تصلح للمواطن الذي يسكن في المدن، مثل التحف التي تصلح للديكور، من فازات، ومشربيات، ومنحوتات فخارية على شكل لوحات، وغيرها، وما يميز الفن الفخاري المدني هو تأثره الكبير بروح الزخارف الإسلامية، وجمالية الخط العربي.

- **النحاسيات:**

تأثرت صناعة النحاس بالجزائر بعدة ثقافات مرّت عليها، فحفرت فيها بصمة لا زالت إلى الآن تظهر في ملامحها، فالنحاسيات الجزائرية وبغض النظر عن لونها، تأخذ الطابع الأندلسي تارة، والتركي تارة أخرى، فحكم الدولة العثمانية أثّر في روح الجزائر، وجعلها تحتفظ له بذكريات جسدتها من خلال صناعاتها التقليدية. لقد استخدمت العائلات الجزائرية النحاس منذ العصور الوسطى، فلا يمكن أن تجد بيتاً جزائرياً يخلو من النحاسيات المشهورة بدقة صنعها، وجودتها، والتي تأثرت أيضاً بالحضارات

المتعاقبة عليها، كالحضارة الأمازيغية، ومن أبرز الصناعات النحاسية في الجزائر صناعة الأكواب النحاسية، والصواني، والبراويز، وصحون الزينة، وأباريق غلي القهوة، والإكسسورات المنزلية، وغيرها.[4]

**ب-مقومات الصناعة التقليدية والحرفية في الجزائر:**

للجزائر مقومات حضارية متعددة ومتنوعة وثرية بالتقاليد والعادات والمظاهر الممزوجة بين الاصالة والحداثة بالإضافة الى امتلاكها للحرف اليدوية والصناعات والتقليدية ذات النوعية الرفيعة والنمشات الحديثة التي تثري المعالم السياحية، بحيث تناقلتها الأجيال وتوارثت تقنياتها وأشكال زخرفتها ومنها: صناعة النحاس، الزرابي، الجلد، النسيج، .....الخ.

**3-خصائص المؤسسات الحرفية في الجزائر:**

تتميز المؤسسات الحرفية في الجزائر ببعض المزايا التي تمثل في نفس الوقت ايجابياتها وسلبياتها، تتجلى أساسا في سهولة الاستثمار فيها وقدرتها على توفير مناصب شغل عديدة بموارد محدودة فضلا عن إمكانية ممارسة أنشطتها بشكل فردي وكذا البعد الثقافي والحضاري المميز لمنتجاتها هاته المزايا تحجزها المؤسسات الحرفية دون منازع وتعتبر الحافز وراء انشاء الأنشطة فيها وكذا حمايتها ودعمها بيد أنها تعد في المقابل عائقا يحد من توسع الأنشطة وتطورها وكذا انتهاز الحرفي المسير للمؤسسة للفرص التي لا يمكنه تحقيقها بمفرده وبالتالي فان عملية تعزيز نقاط القوة في هاته الخصائص ورفع نقاط الضعف يجعل المؤسسة الحرفية تلعب دورا هاما في التنمية الاقتصادية للبلاد [5]

**4-مسار تطور قطاع الصناعة في الجزائر:**

يعد الوقوف على تاريخ تطوير تطور قطاع الحرف والصناعة التقليدية في الجزائر، ربط للصلة بين ماضي هذا القطاع ومستقبله.

**ا-الترة الأولى 1962-1991:** أهم ما شهدته هاته الفترة هو:

- **انشاء مديرية الصناعة التقليدية (أول خطوة بعد الاستقلال اوت 1962):**

إنشات هاته الأخيرة تحت وصاية وزارة التصنيع والطاقة واوكلت لها مهمة تطوير المؤسسات الصناعية التقليدية والحديثة وتطوير كل اشكال التعامل الإنتاجي بالإعانة التقنية لتشجيع الإنتاج الحرفي سواء الموجه للسوق المحلي او الخارجي، وفي شهر مارس تم الحاق الصناعة التقليدية الفنية بزارة الشباب والرياضة والسياحة، ليتم في ماي 1964 تحويل إدارة انتاج الصناعة التقليدية الى وزارة السياحة بما فيها المؤسسات الانتفاعية الصغيرة والمتوسطة.

- **انشاء الشركة الوطنية للصناعات التقليدية:**

شهدت سنة 1971 انشاء الشركة الوطنية للصناعات التقليدية بعد حل المكتب الوطني للصناعة التقليدية الجزائرية، تهدف الى القيام بجميع العمليات التي ترمي الى تنمية الصناعة التقليدية، كتقديم الاستشارات الفنية وتسيير مراكز الصناعة التقليدية التي اعتبرت كمراكز نموذجية وطنية وتسويق منتجات الصناع التقليديين وفي سنة 1973 اخذت مديرية الصناعة التقليدية تسمية جديدة وهي مديرية الصناعة التقليدية والحرف، تحت وصاية وزارة الصناعة والطاقة بهدف جمع الصلاحيات سجل الحرف التي كانت من صلاحيات الديوان الوطني للملكية الصناعية.

- **صدور القانون الأساسي للحرفي:**

في سنة 1983 تم اصدار القانون رقم 12/82 المتضمن تعريف الحرفي حقوقه وواجباته، وقواعد ممارسة الاعمال الحرفية ومجالها، كما يعرف ويحدد تنظيم التعاونية الحرفية ويؤكد تصميم الدولة على حماية ودعم الاعمال الحرفية وترقيتها وتطويرها، نظرا لطبيعتها ومساهمتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

حيث نص القانون السابق على تعريف الحرفي كما يلي:" هو كل شخص له المؤهلات المهنية المطلوبة ويملك أداة عمله، ويمارس نشاطا بغرض الإنتاج او الصيانة او التصليح او أداء الخدمات المادية ويتولى بنفسه إدارة نشاطه وتسييره وتحمل مسؤوليته".[6]

**ب-الفترة الثانية 1992-2000:**

لقد اثرت الازمة الاقتصادية والمؤسساتية التي عرفتها الجزائر خلال سنوات الثمانينات والتسعينات بشكل كبير على قطاع الصناعة التقليدية، فبالإضافة الى تدهور الأمني وتنامي المديونية التي اثرت سلبا على الاقتصاد الجزائري ككل، فان قطاع الصاعة التقليدية هو الاخر تدهور بشكل كبير حتى اوشك على فقدان مقوماته البشرية والمادية، فقد تراجع انتاج القطاع وتدهورت مكانته، ومما زاد خطورة هذا الوضع غياب سياسة او استراتيجية واضحة المعالم تأخذ في الحسبان المعطيات التي تفرضها مشاريع الإصلاحات الاقتصادية التي باشرتها الجزائر، رفقة البنك وصندوق النقد الدوليين.

وعلى الرغم من كل هاته النقائص الا انه يمكن ذكر بعض التغييرات التي شهدها قطاع الصناعات التقليدية والحرف في هاته الفترة كإنشاء الغرفة الوطنية للحرف والوكالة الوطنية للصناعة التقليدية، وهو م اكان يهدف الى التعرف على وضعية الحرفيين وطبيعة انشغالاتهم ومن ثم تكوين نواة صلبة من الحرفيين وقد دامت هاته المرحلة حوالي 4 سنوات (92-94).

ومع سنة 1996 شهد القطاع نوع من التحسن بصدور امر رئاسي (الامر 96-01) توجيهي يحدد الخطوط العريضة لطرق تنمية الصناعات والحرف التقليدية بالإضافة الى الجهود لإعادة تعريف الأسواق المحلية والدولية بالمنتجات التقليدية الجزائرية وخاصة من خلال تنظيم المعارض والصالونات والاعياد المحلية واسابيع الصناعة التقليدية الجزائرية.

وقد أدت الازمة الاقتصادية والأمنية الى تقليص دور مجموعة كبيرة من الصناعات والحرف التقليدية، بالإضافة الى تراجع مؤشرات السياحة بسبب التدهور الأمني وهو ما تشير اليه كل الأرقام المختلفة، الا ان هاته مرحلة التسعينات كانت محطة حقيقية للانطلاق في تجسيد برامج مهمة ترقية الصناعات والحرف التقليدية.

**ج-الفترة الثالثة 2001-2011:**

ابتداء من سنة 2001، وبعدما تم الباء التشريعي واستقر الوضع الاقتصادي والأمني، باشرت السلطات العمومية مرحلة تطوير قطاع الصناعة التقليدية، حيث شهد القطاع ولأول مرة في تاريخه اعداد وتبنني مخطط عمل لتنمية الصناعة التقليدية والحرف، اذ اعتبر هذا المخطط تأكيدا على الإرادة والاهمية لتصنيف القطاع الحرف والصناعات التقليدية ضمن أولويات التأهيل والعصرنة، باعتباره مجالا واسعا للاستثمار الاقتصادي القابل للتطور وشريكا أساسيا في ترقية السياحة في الجزائر، وقد اعتمدت الاستراتيجية كخطوة أولى عملية تقييم وفحص شامل لوضعية القطاع، تبعها مباشرة تحديد الأهداف المستوحاة منه ومن ثم سرت على أساسها اهم الإجراءات الواجب اتخاذها للوصول الى الأهداف المنتظرة.

عرف قطاع الصناعة التقليدية توسعا معتبرا في اعداد الأنشطة الحرفية حيث سجل 150 ألف نشاط حرفي الى غاية نهاية 2008، بعدما كان لا يتجاوز العدد 89000 نشاطا سنة 2003، وهو ما يعادل نموا قدره 68 بالمئة وقد انعكس هذا الارتفاع على مناصب الشغل التي بلغت 306.000 بعدما كانت حوالي 160.000 منصب سنة 2011.

كما ان ديناميكية انشاء الانشطة والتشغيل أدت الى ارتفاع مقبول في الناتج المحلي لقطاع الصناعة التقليدية والحرف، اذ انتقل هذا الناتج من 53.9 مليار دج سنة 2015 الى 65.5 دج مليار سنة 2017 وهو ما يعني ان الناتج المحلي للقطاع قد ارتفع خلال ثلاث سنوات ب 21.25 بالمئة أي بمعدل ارتفاع سنوي قدره 6.71%.

**ثانيا: المساهمة التنموية للصناعة التقليدية:**

**1-الصناعة التقليدية وترقية السياحة:**

يمكن التأكيد على نقطة التواصل والالهام الحضاري في الكثير من المنتجات الحرفية التقليدية التي تمتاز بطابعها الخاص لتكون مصدرا تكميليا واداة جذب للسائحين الجزائريين م خلال مساهمتها في التعريف بخصائص البيئة الداخلية لكل منطقة، واستعراض عاداتها وتقاليدها، حيث تساهم هذه الحرف والصناعات التقليدية في التنمية السياحية التي ترتبط بالمكان ارتباطا وثيقا م حيث القيمة والاهمية والخصائص البيئية والجمالية بالمطقة.

ولاستغلال هاته المنتجات وفق خصوصيتها المحلية والحضارية لتطوير وتنمية السياحة الداخلية من خلال البيئة والشكل والعلاقة التبادلية التي تجمع بينهم، يتطلب الامر صقل البراعة والمهارة اليدوية وهي وسيلة لتنمية العقل من خلال نظام تدريب شباب الخريجين لصناعة قد ينتفع بها، تؤدي في الأخير الى التطور الاجتماعي والسياحي.[7]

ومن خلال خلق ورشات للحرف والصناعات التقليدية ذات الطبوع الجزائرية المختلفة، يمكن إيجاد فرص عمل دائمة لكثير م الشباب العاطل عن العمل، بالحصول على مهن او نشاطات فنية تراثية، يمكن تطبيقها في المنتجات الحرفية المتنوعة، وفي ظل هذا الثراء من الأنماط التراثية في الحرف والصناعات التقليدية المختلفة وخاصة التي تمتاز بها الجزائر يمكن أن تحقق قيمة فنية للصناعات الحرفية الموجهة خصوصا للتنمية السياحية الداخلية من خلال أصول تتناسب والقيم العربية الأمازيغية، الترغية، المزابية، الطوارقية.. والمناخ والبيئة المحيطة.

**2-التنمية المحلية من خلال الصناعة التقليدية:**

إن الصناعة التقليدية فن جمالي وتراث حضاري له أبعاده الاقتصادية والثقافية العديدة المساهمة في التنمية المحلية من بين هذه الأبعاد :

-إحياء تراث الأجداد والحفاظ على ذاكرة الماضي والعمل على استمراريته بما يواكب روح العصر وينمي مواهب الحرفيين ويظهر إبداعاتهم ومهاراتهم.

-تجسيد سياسة الاعتماد على الذات على المستوى المحلي حيث تعتمد الصناعات التقليدية على حشد الموارد و الإمكانات المحلية من خامات ومهارات ومصادر تمويل محلية.

-المساهمة في مجهودات التقليل والحد من التبعية الاقتصادية التي تواجه اقتصادات الدول النامية وتشجيع التصدير خارج المحروقات.

-المساهمة في التنمية المحلية وتحقيق الاستقرار في التوازن في الأنشطة بين المحيط الريفي والمحيط الحضاري لإضافة إلى المساهمة في بيئة معالم السياحة.

-الإسهام الفعلي في رفع الدخل الحقيقي لأبناء المجتمعات الريفية والصحراوية ومحاربة الفقر عن طريق تزويد فئات عريضة من التمتع لمؤهلات الحرفية التي تمكنهم من الحصول على مصادر دخل دائمة.

**3-دور الصناعة التقليدية في التنمية الاجتماعية:**

تبرز مساهمة القطاع من خلال:

**ا-توفير مداخيل للأفراد:**

يساهم قطاع الصناعة التقليدية والحرف بمؤسساته مساهمة فعالة في تقليص الفقر والقضاء على البطالة إذ يستوعب في الغالب طالبي الشغل من الشباب، فقد كشف تقرير الدراسة حول العاملين في القطاع أن 48% من العمالة الشغلة لدى الحرفيين لا يتجاوز سنهم 25 سنة، و66 منهم هم عبارة عن متدربين في حين شكلت نسبة فئة الذين تتراوح أعمارهم بي 25 و34 سنة 36 % و53% منهم هم أجزاء دائمين، كما يعمل القطاع أيضا على الرفع من المستوى المعيشي للأفراد وينبع ذلك منن قدرته على تحقيق مداخيل معتبرة لهم، فقد كشف تقرير مكتب الدراسة بالاستشارة السابق ان القيمة الاجمالية لمداخيل الحرفيين من قطاع الصناعة التقليدية والحرف تقدر ب 10.5 مليار دج، حيث يوفر مداخيل شهرية تتراوح بين 10.000 دج و30.000 دج ل 66.4% من الحرفيين.[8]

**ب-تحقيق التوازن الجهوي بين ناطق الوطن:**

لقطاع الصناعة التقليدية والحرف دور إيجابي في تحقيق التنمية الإقليمية المتوازنة للبلدان وتحقيق الاستقرار الاجتماعي للسكان تعود الى سهولة انتشارها لاعتماد انشطته على موارد وخامات محلية وموارد طبيعية تمكن من القيام باستثمارات إنتاجية جديدة في مختلف المناطق قد لا تتمكن المشروعات الكبيرة من خدمتها خصوصا مناطق البدو والريف، وتعتبر الجزائر من بين الدول التي يتطلب عليها العناية بمسائل التنمية الريفية بسبب:

-شساعة المساحة الصحراوية وشبه الصحراوية حيث تمثل 90 م المساحة الكلية.

-تزايد عدد السكان، موسمية التشغيل في المناطق الريفية وعدم انتظامه.

-نقص الدعم المالي للأنشطة الريفية.

-اختلال التوازن السكاني بي المناطق الريفية والحضرية حيث ان الأولى تمثل 34 % من المجموع الكلي للسكان.[9]

**ج-تثمين دور المرأة:**

ان ممارسة الانشطة الحرفية في البيت يعد أحد الطرق لإتاحة الفرصة لعمل المرأة وإبراز دورها الإنتاجي والخدماتي في المجتمع، حيث ان قائمة أنشطة الصناعة التقليدية والحرف تضم الى جانب أصناف الأنشطة السابقة بعض الأنشطة التي يمكن ان تمارس في البيت والمنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 97-274 المؤرخ في 1997/7/21. [10]

**4-المساهمة الاقتصادية لقطاع الصناعة التقليدية والحرف في الجزائر:**

تساهم المشاريع الصغيرة في تغطية السوق والأنماط الاستهلاكية، ومختلف عادات الشراء، فضلا عما تتميز به من خصائص وما تقدمه من دعم للناتج الداخلي الخام، وخلق فرص عمل جديدة، ولعل أكثر المشاريع قدرة على خلق الثروة والمساهمة الفعالة في التنمية الاقتصادية نجد مشاريع الصناعة التقليدية.

**ا-حركية إنشاء مشاريع جديدة في قطاع الصناعة التقليدية الحرف لجزائر:**

سيتم التركيز هنا على الفترة التي تلت إلحاق القطاع بوزارة المؤسسات والصناعة التقليدية سنة 2002 ووضع خطة عمل من أجل تنمية مستدامة له، حيث عرف هذا الأخير تطور تعداد مشاريع قطاع الصناعة التقليدية ليصل إلى 085.162 مشروع خلال السداسي الأول من سنة 2009، إذ عرف النسيج المؤسساتي للقطاع تطورا كبيرا في القاعدة الحرفية التي توسعت بنسبة تقدر بـ102.98%، حيث انتقلت من 850.79 مشروع حرفي سنة 2003 إلى 085.162 مشروع حرفي سنة 2009، أي ما يعادل 235.82 مشروع جديد. اما سنة 2010 عرف هذا القطاع نسبة تعادل 822 20 مشروع حرفي مقارنة بسنة 2011فازداد عدد المشاريع بنسبة 57 % أي حصيلة ذات 717 32 مشروع حرفي.

**ب-أثر قطاع الصناعة التقليدية والحرف على التشغيل:**

تطور تعداد المشروعات الحرفية رافقه أيضا ارتفاع في عدد مناصب الشغل المحدثة، حيث ارتفع عدد المناصب من 124.160منصب شغل سنة 2003 إلى 730.324منصب خلال السداسي الأول من سنة 2019 أي بزيادة تقدر كثر من الضعف في مدة ستة سنوات ( 606.164 منصب جديد) وهو ما يعادل 102.8 %منصب منشأ خلال الفترة، مع ملاحظة أن تطور عدد الوظائف المصرح ا في القطاع يعود إلى زيادة عدد الحرفيين الفرديين المسجلين كل سنة حيث تفوق نسبة مساهمة هذه الفئة ال95 %في المتوسط، بينما تسجل التعاونيات والمقاولات الحرفية أي زيادة ملحوظة بل لعكس فقد سجلت تناقص من سنة لأخرى وهذا رغم دورها الهام في توفير فرص عمل جديدة وخير دليل عدد المناصب لسنة 2020 الذي قدر بـ منصب 83 440

**ج-أهمية قطاع الصناعة التقليدية في الإنتاج والاستثمار:**

سجل قطاع الصناعة التقليدية تطورا هاما في حجم الاستثمارات المحققة بين سنتي 2017 و 2019، حيث أرتفع حجم الاستثمار الإجمالي كثر من مليار دينار جزائري بين هاتين السنتين أي ما يعادل 35% مقارنة لسنوات السابقة، وقد بلغت نسبة استثمارات الإنشاء2,50 % من حجم الاستثمارات الكلية8,49 % لنسبة للاستثمارات المخصصة لعمليات التوسع. تمويل هذه الاستثمارات هي في غالب الأحيان ذاتية، إذ تبلغ نسبة الحرفيين الذين يكونون استثمارا من نفسهم5,88 % لنسبة لاستثمار الإنشاء ونسبة 8,94 % لنسبة لاستثمار التوسع بينما شكل التمويل البنكي نسبة جد ضعيفة خصوصا لنسبة للحرفيين الذين يرغبون في توسيع أنشطتهم [9].

هذه الزيادة في حجم الاستثمار رافقها أيضا ارتفاع في حجم الإنتاج، حيث عرف هذا الأخير زيادة تقدر ب13% خلال نفس الفترة، في حين أن الفترة التي سبقتها لم تعرف زيادة في الاستثمار إلا بنسبة 5,2 % وعرفت في المقابل زيادة في الإنتاج بنسبة 3% والأمر سيكون نفسه إذا لاحظنا نسبة التطور في الإنتاج والاستثمار لسنة 2006 كما تجدر الإشارة أيضا إلى أن الإنتاج الداخلي الخام قد سجل نموا كبيرا سنة 2009 ليصل إلى 106 مليار دج، ما يمّثل نسبة زيادة تقدر ب2,43% ويتوقع أن يصل إلى 592 مليار دينار سنة 2025.

**د-تفعيل الصادرات خارج قطاع المحروقات:**

عرفت صادرات القطاع رقماً قياسياً وصلت لتصل إلى 168,1 مليون دولار أمريكي، فقيمة صادرات الصناعة التقليدية تمّثل قيمة ضعيفة جدا إن لم نقل مهملة؛ وعليه يمكننا القول أن التطور في صادرات الصناعة التقليدية يبقى بعيدا جدا عن إمكانيات القطاع وقدراته على جلب العملة الصعبة للاقتصاد الوطني، ولتالي المساهمة الفعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية.[10]

تحليل ما سبق يظهر أن تطبيق هذه الاستراتيجية لم ت بكل ثماره المرجوة لرغم مما جند لذلك، خصوصا إذا علمنا ن نقائص عديدة لا تزال قائمة وتعيق التنظيم الجيد والفعال للحرفيين وأنشطتهم ؛ وهو ما يمكن أن يكون سببه حسب رأينا كون الإصلاحات والتحولات التي درت ا الدولة ضمن هذه الاستراتيجية تم التأخر في إدراجها والتي حدّت بدورها من تحقيقها بشكل م على الرغم من إحرازها لنتائج أولية معتبرة، وإذا أرد أخذ مثال على ذلك، فبرمج نظام الإنتاج المحلي الذي تم البدء في تنفيذه قبل أقل من سنتين عن انتهاء تطبيق الاستراتيجية يمكن أن يمّثل دليلا على ما سبق.

**5-معوقات تطور الصناعة التقليدية:**

يعاني قطاع الصناعة التقليدية في الجزائر من عدة مشاكل ومعوقات تحد من تطوره من أهمها:

- ضعف التشريعات الواضحة في تنظيم العمل وتطويره.
- النظرة الدونية لأرب الحرف أدت إلى إعراض الأجيال الجديدة عن ممارسة هذا النشاط والتنكر له بسبب جهل أهمية الصناعة التقليدية ومنتجاتها من جوانبها الثقافية والاقتصادية.
- تدني مستوى الظروف وبيئة العمل والرعاية الصحية والاجتماعية للعاملين .
- صعوبة الحصول على محلات لممارسة المهنة وعلى العتاد الضروري لعملية الإنتاج لإضافة لمشاكل التموين لمواد الأولية ووجود صعوبة في توفرها بجودة مقبولة وأسعار مناسبة.
- انخفاض الموارد المالية الذاتية وصعوبة الحصول على القروض الميسرة أدى إلى هجرة العاملين في هذا القطاع إلى مجالات عمل أسهل وذات مردود اعلى.
- ندرة البحوث والتوثيق والتسجيل للمهن والصناعات التقليدية أدى إلى عدم وجود قاعدة باليات عن هذه الحرف والصناعات.
- انعدام الخدمات والاستثمارات الفنية التي تقدم للعاملين مع ضعف وقلة برامج التكوين وقلة المراكز المتخصصة.
- انعدام التسيير العلمي في العديد من أنواع الصناعات التقليدية والذي ينعكس على تحسين النوعية والاستغلال الأمثل للمادة الأولية واستخدام التكنولوجية والإبداع والتطور.
- قلة عدد السواح الوافدين إلى الجزائر مما يؤثر على المبيعات وهذا راجع لعدة أسباب كالوضع الأمني المضطرب الذي كان يسود الجزائر .
- عدم ملائمة اغلب الصناعات التقليدية للمتطلبات الحديثة وقلة تنوع أصنافها وعدم قدرا على مواجهة المنافسة جعلها تصطدم بعقبات في مجال التسويق.

**الخاتمة:**

لقد أصبح من الضروري الاهتمام بالصناعات خارج المحروقات مثل السياحة والصناعة التقليدية، في ظل التغيرات الكبيرة التي يشهدها عالم اليوم، فالجزائر تواجه تحد كبير من اجل تحقيق النمو الاقتصادي، والقضاء على البطالة وتحسين الظروف المعيشية لأفراد المجتمع، لذلك يجب تضافر الجهود والعمل على تصحيح النظر لمنتوج الصناعة التقليدية المحلي.

ورغم الأهمية التي توليها الجزائر لقطاع الحرف والصناعات التقليدية من خلال توفير وتسخير الإمكانيات المادية والتنظيمية لتشجيعها الا ان تفعيلها وترقية تنافسيتها كثقافة تخدم الاقتصاد وتعزز

التنمية مازال لم يتم على الوجه الأمثل لا سيما مقارنة ببعض التجارب الدولية، والجزائر تملك من التنوع الثقافي التراثي ما يجعلها لو اولته كل الأهمية من اهم الدول القوية اقتصاديا المعروفة ثقافيا بين كل دول العالم.

**الهوامش:**

1-الأمانة العامة للحكومة، الامر رقم 01-96 المؤرخ في 10 جانفي 1996، الجريدة الرسمية رقم 3، الجزائر الصادرة في 1996/01/14، ص4.

2-شارلوت سيمور: موسوعة علم الإنسان المفاهيم والمصطلحات الانثروبولوجية، مجموعة أساتذة علم الاجتماع بإشراف محمد جوهري، المجلس الأعلى للثقافة، 1998، ص688.

3-بن صديق نوال: التكوين في الصناعات والحرف التقليدية بين المحافظة على التراث ومطلب التجديد، دراسة ماجيستر، تخصص أنثروبولوجيا التنمية، 2012، ص13.14.

4https://mawdoo3.com/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%86%D8%A7%D8%B9%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%82%D9%84%D9%8A%D8%AF%D9%8A%D8%A9_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1

5-بن لعمودي جليلة: استراتيجية تنمية قطاع الصناعة التقليدية والحرف بالجزائر في الفترة 2010/2003 -دراسة حالة تطوير نظام انتاج محلي بحرفة النسيج التقليدي بمنطقة تقرت-مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ورقلة، 2012، ص 12-13.

6-جعيل جمال، إسماعيل زحوط: الحرف والصناعات التقليدية كفرص لترقية السياحة الداخلية في الجزائر، ورقة بحثية بالملتقى الوطني حول" فرص ومخاطر السياحة الداخلية في الجزائر"، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة باتنة، ص9-10

7-جعيل جمال، إسماعيل زحوط، مرجع سابق، ص14.

8-بن زعرور شكري: تطور الصناعة التقليدية في الجزائر 1962-2009، ط2، الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية والحرف، الجزائر،2009، ص135.

9-الأمانة العامة الحكومية: مرسوم تنفيذي رقم 97-274، المؤرخ في 1997/7/21، الجريدة الرسمية، ال عدد48، الصادرة في 1997/7/23، ص23.

10-سهيلة عبد الجبار، حاجي كريمة: واقع الصناعة التقليدية الجزائرية بين قصر الظر التسويقي وتحدي المنافسة جامعة بشار، ص51-52.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الجزائر 1 – بن يوسف بن خدة

كلية الحقوق

جامعة الجزائر 1 نائب العميد مكلف بالدراسات لما بعد التدرج كلية الحقوق

جامعة الجزائر 01 كلية الحقوق Algiers University 01 Faculty of Law

## توصيات الملتقى الوطني الموسوم بـ :

# الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

المنعقد بتاريخ : 07 أكتوبر 2024

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل
إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

رئيسة الملتقى: الدكتورة خواص نصيرة

رئيسة لجنة التوصيات: الدكتورة طويل نصيرة

جامعة الجزائر 1
نائب العميد
مكلف بالدراسات لما بعد
التدرج
كلية الحقوق

# التوصيات

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الاستثمار الثقافي في الجزائر بديل
إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

بعد الاستماع لمختلف المداخلات القيمة المدرجة ضمن الملتقى الوطني الموسوم بـ " **الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل استراتيجي لصناعة اقتصاد مستدام** "، توصلنا إلى نتيجة عامة تتمثل في ضرورة حماية كل مقومات الثقافة في الجزائر واستغلالها سياحيا، وفقا لاستراتيجية شاملة وواضحة المعالم.

ولكي تتسم مقاربة الدولة الجزائرية لهذا الموضوع بالفعالية، نقترح مجموعة من التوصيات التي تم استخلاصها من مختلف المداخلات التي تم عرضها اليوم، والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

- ضرورة وضع خلية على مستوى البرلمان للأخذ بالتوصيات.

- العمل على تعديل و مراجعة النصوص القانونية المتعلقة بالإستثمار الثقافي خاصة قانون حماية التراث الوطني 04/98 المؤرخ في 1998 .

- تعزيز تعاون الجزائر مع المنظمات الدولية مثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة "اليونيسكو"، ومنظمة العالم الإسلامي للتربية والعلوم والثقافة "إيسيسكو"، وغيرها من المنظمات ... من أجل حماية مقومات الثقافة الجزائرية، مع إدراج مقرر تعليمي بعنوان " التراث " في البرامج التعليمية للتحسيس بضرورة الحفاظ على أصالة تراثنا العريق، في خطوة مكملة لخطوة إنشاء ثانوية الفنون " علي معاشي ".

- التوعية والتحسيس لمختلف أفراد المجتمع بأهمية السياحة الثقافية، وضرورة تكاتف الجهود لحماية المنتوج الثقافي الجزائري على تنوعه.

- ضرورة التنسيق بين وزارة الثقافة ووزارة السياحة و وزارة الخارجية ، وحتى وزارات أخرى كالنقل والصحة ... لخلق مناخ مناسب للاستثمار الثقافي.

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل
استراتيجي لصناعة اقتصاد مستدام

جامعة الجزائر 1
نائب العميد المكلف بالدراسات لما بعد التدرج
كلية الحقوق

– دعوة الشباب الجامعي لإنشاء مؤسسات ناشئة في مجال الإستثمار الثقافي، مع تزويدها بامتيازات خاصة من أجل النشاط في هذا القطاع وتحريك هذا النوع من الإستثمار.

– ضرورة تعديل بعض القوانين الجزائرية على نحو يشجع مردودية الإستثمار السياحي بصفة عامة، والإستثمار السياحي في المنتجات الثقافية بصفة خاصة، وذلك من خلال منح ضمانات قانونية للمستثمرين في هذا القطاع لجلبهم إليه، مع مرافقة النصوص التشريعية بنصوص تنظيمية مناسبة لوضعها موضع التنفيذ.

– ضرورة إدراج الممتلكات الثقافية العقارية ضمن أولويات الإستثمار السياحي في الجزائر، مع ضرورة صيانة وترميم المعالم والمواقع الأثرية كحي القصبة العتيق، لحمايتها من الزوال، بالإضافة إلى ضرورة تكوين اليد العاملة المؤهلة لذلك، حتى لا تفقد معالمها التي تضفي عليها الصبغة الأثرية و/أو التاريخية، زيادة على تكوين اليد العاملة المؤهلة أيضا لتقديم أرقى الخدمات الثقافية السياحية لجلب السواح إلى الجزائر، مع تشجيع الدراسات الأكاديمية والمهنية المتخصصة في هذا المجال، وتشجيع التكوين في المجال الحرفي والصناعات التقليدية.

– إعادة النظر في معايير الجودة في المنتوج الحرفي التقليدي المحلي، حتى يستطيع منافسة المنتجات الأجنبية، ولما لا دعمها بالتكنولوجيا لتحسين جودتها، دون المساس طبعا بطابعها الحرفي التقليدي.

– التسويق للمنتجات الثقافية الجزائرية والترويج لها والإشهار للمواقع الأثرية والمعالم التاريخية والمتاحف والمنقولات الأثرية الموجودة في الجزائر، على كثرتها، وذلك عبر كل الوسائل المتاحة كالإعلام، مواقع التواصل الاجتماعي، المهرجانات، الملتقيات ....، بل وحتى من خلال تدويرها في منتجات ثقافية أخرى كالصناعة السينماتوغرافية، مع تشجيع الإنتاج السينمائي المشترك، وإدماج التمويل الأجنبي لذلك، من أجل ضمان ترقية الصناعة السينمائية

رئيسة الملتقى الدكتورة خواص نصيرة
الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل إستراتيجي لصناعة إقتصاد مستدام

من جهة، والصناعة الثقافية السياحية برمتها من جهة ثانية، والتعريف بالموروث الثقافي المادي واللامادي الجزائري لدى شعوب هذه الدول محل الشراكة من جهة ثالثة.

- تسهيل إجراءات منح التأشيرة السياحية للأجانب، ولو بالنسبة للمواقع المصنفة من قبل منظمة اليونسكو، مع مراعاة الأبعاد الأمنية طبعا، إذ يتعين الموازنة بين مطلبي الحاجة إلى فتح أبواب الإستثمار الثقافي السياحي من جهة، واحترام الضوابط المرتبطة بالدواعي الأمنية للبلاد من جهة أخرى.

- إنشاء الهياكل الفندقية القادرة على استيعاب السواح المراد جلبهم كما ونوعا، ودعم الخدمات السياحية في الجزائر، وترقية الخدمات في مختلف القطاعات ذات الصلة بالإستثمار السياحي كقطاع النقل البري، البحري، الجوي، الصحة ... إلخ

- توفير التمويل المستدام للمشاريع الثقافية .

- فتح باب الإستثمار أمام الخواص و المتعاملين الإقتصاديين .

الدكتورة خواص نصيرة
رئيسة الملتقى الوطني
الإستثمار الثقافي في الجزائر بديل
إستراتيجي لصناعة اقتصاد مستدام